بسم الله الرحمن الرحيم

معهد البحوث والدراسات الإجتماعية
INSTITUTE OF RESEARCH AND SOCIAL STUDIES "IRSS"

قضايا التجديد

"نحو منهج أصولي"

الدكتور
حسن الترابي

بسم الله الرحمن الرحيم

معهد للبحوث والدراسات الإجتماعية
INSTITUTE OF RESEARCH AND SOCIAL STUDIES "IRSS"

قضايا التجديد

"نحو منهج أصولي"

الدكتور
حسن الترابي

هذا الكتاب

في كتاب الدكتور حسن الترابي هذا، نقف على خطوة متقدمة باتجاه بلورة المنهجية الأصولية المنشودة وصياغتها، وهي منهجية يحتل فيها مفهوم التوحيد المركز الرئيس. فقد تجاوز المؤلف مجرد الدعوة إلى إعادة النظر في تراثنا الأصولي، كما تجاوز التناول الجزئي لبعض مفاهيم علم الأصول وقضاياه، متوفراً على صياغة نظرية متكاملة للتدين.

(من التقديم)

بسم الله الرحمن الرحيم

تقديم

ظل الفكر الإسلامي الحديث يدعو إلى فتح باب الاجتهاد وتجديد الثقافة الإسلامية قصد مواءمة حياة المسلمين مع توجيهات الدين ومقتضياته. ولئن تفاوتت مدارس هذا الفكر وتياراته المختلفة في طرح مسألة الاجتهاد، بين الجرأة والتحفظ، بين السعة والضيق، بين العمق والسطحية، بين المنهجية والعفوية، فإنها ظلت في نهاية المطاف لا تتناول القضايا الأصولية إلا يسيراً وبصورة جزئية في غالب الأحيان. بل ظل النظام الأصولي القديم سائداً بكل مقولاته المنهجية حاكماً بكل آلياته الذهنية. وليس معنى هذا أن المفكرين الإسلاميين المحدثين والمعاصرين لم يقدموا شيئاً في سياق التحولات الثقافية والاجتماعية والسياسية التي تبلورت مسالكها وتمايزت اتجاهاتها وتكاثفت معطياتها في حياتنا المعاصرة، بل على العكس من ذلك، لقد نجح هؤلاء المفكرون في دفع ما أثير بوجه الاسلام من شبهات ودحض ما لفق ضده من دعاوى، كما أعادوا الثقة به إلى النفوس - الثقة بالإسلام بما هو منهج متكامل للحياة يرسم اتجاهاتها وينظم شعابها. وما الصحوة الإسلامية التي تنتظم مجتمعات المسلمين اليوم - على اختلاف مظاهرها ومجاريها - إلا

تجسيد للثقة بالإسلام التي ترسخت وروحه التي سرت بفعل جهود أولئك المفكرين والدعاة.

وليس الذي يعنينا في سياق تقويم حركة الفكر الإسلامي مجردُ إعادة الثقة بالدين والاقناع بجدواه في الحياة - فذلك أقل ما يمكن أن نطالبها به - وإنما المطلوب من هذه الحركة أن ترتاد بالمسلمين أفقاً أرحب ومستوى أعمق على صعيد بلورة المشروع الإسلامي وفق رؤية أصولية شاملة. وتلك فيما نحسب مهمة تاريخية ملقاة على عاتق علماء الإسلام ومفكريه في هذه المرحلة من مسيرة أمتنا.

إلا أنه رغم الحماسة التي رافقت الدعوة إلى الاجتهاد، ظلت الممارسة الفعلية له محصورة في الأعم الأغلب في إعادة قراءة خطاب علمائنا السالفين وتخريج فتاواهم والترجيح بين اجتهاداتهم، وفي أخرة المطاف محاولة التوفيق - خاصة حتى نهاية العقد الخامس من القرن العشرين - بين نصوص الإسلام وأحكامه من جهة والأنساق الفكرية السائدة من جهة أخرى - حيثما لاحت نقاط تشابه أو التقاء.

أما التناول المنهجي الأصولي فقد ظلت تحكمه المبادرات الفردية المترددة والتوجهات الجزئية المحدودة.

وهكذا نستطيع أن نقول إن الفكر الإسلامي في مسيرته طيلة المائة سنة الأخيرة لم ينجز ما يمكن أن نسميه نهضة

منهجية أصولية. وغاية ما نطالعه في هذا الباب لا يعدو في غالب الأحيان كونه استعادةً مبسطة للقضايا التي احتواها التراث الأصولي في ثقافتنا (١)، حتى أن فيلسوفاً عملاقاً مثل محمد اقبال لم يستطع - رغم دقة وصفه للاجتهاد بأنه يمثل مبدأ الحركة والحيوية في بنية الفكر الإسلامي - لم يستطع هذا الفيلسوف أن يقدم شيئاً جديداً وهو يتناول بالنقد والتقويم المناهج الاجتهادية التي تكامل نموها ابان صعود الحضارة الإسلامية وفاعليتها (٢).

على أن تراكم التأليف الإسلامي وتنامي الوعي بالتحديات التي تجابه حركة الإسلام، وتزايد الخبرة العلمية والعملية لدى المسلمين من تلقاء التفاعل مع الأوضاع الثقافية والحضارية المتجددة محلياً وعالمياً، كل ذلك ولد ادراكاً بضرورة تصويب النظر إلى أصول الاشكالية وجذورها من حيث هي في الأساس قضية المنهج الذي يوجه العقل المسلم ويشكل انتاجه وهو يفكر - انطلاقاً من نصوص الإسلام

---

(١) لعل أهم عمل في مجال التأليف الأصولي تمثله تلك الكتابات التي تقوم بعرض مقالات الأصول في لغة مبسطة وتلك التي تهتم بتنظيم القواعد الفقهية وتركيبها في مجاميع نظرية، خاصة تلك المتصلة بقضايا القانون الجنائي (هذا بطبيعة الحال اذا اعتبرنا القواعد الفقهية داخلة في جملة المسائل الأصولية).

(٢) راجع كتاب "تجديد التفكير الديني في الإسلام" لمحمد اقبال، طبع دار العربية - بيروت.

(القرآن والسنة) - في قضايا الواقع بغية تكييفها وتحديد الموقف الشرعي تجاهها.

وقد عبر عن هذا الادراك مجموعةٌ من المفكرين والكتاب الإسلاميين نذكر منهم - على سبيل المثال لا الحصر - المرحوم محمد المبارك والشهيدين اسماعيل راجي الفاروقي ومحمد باقر الصدر والدكتور جمال الدين عطية والدكتور يوسف القرضاوي.

وقد التقى هؤلاء جميعاً تقريباً على الدعوة إلى ضرورة مراجعة تراثنا الأصولي ومناهجه التي حكمت الفكر الإسلامي سواء في مجال العقيدة والكلام (٣) أو الفقه والأحكام، بل دعا البعض إلى نقدها وتقويمها بهدف تطويرها وتأسيس الاجتهاد على أصول منهجية متجددة تستطيع أن تولد فكراً وفقها يوافيان حاجاتنا الراهنة والمستقبلة * (٤).

ولئن لم تتبلور بعد منهجية أصولية جديدة لدى كاتب بذاته أو في سفر بعينه، إلا أنه بامكان المرء رصد عناصرها

---

(٣) المقصود هنا علم الكلام او علم التوحيد او علم العقيدة على اختلاف الاصطلاحات.

(٤) تجدر الملاحظة ان الذين تبنوا هذه الدعوة كلهم او اكثرهم ممن يهتمون بالعلوم الإنسانية والاجتماعية الحديثة وممن وقفوا على مناهجها ونظرياتها ومقولاتها الأساسية.

* يمثل المعهد العالمي للفكر الإسلامي في واشنطن (امريكا) بإدارة الاستاذين د. طه جابر العلواني ود. عبد الحميد ابو سليمان عملاً رائداً ومؤسساً على صعيد خدمة هذه الأهداف.

ومعالمها في طائفة من الرسائل والكتب التي ظهرت على مدى العقدين الماضيين.

وفي كتاب الدكتور الترابي، هذا الذي نقدمه للقارئ الكريم بعنوان "قضايا التجديد: نحو منهج أصولي*"، نقف على خطوة متقدمة باتجاه بلورة المنهجية الأصولية المنشودة وصياغتها، وهي منهجية يحتل فيها مفهوم التوحيد المركز الرئيسي. يمثل التوحيد بحسبانه رؤية شاملة للوجود والحياة حجر الزاوية في تفكير الدكتور حسن الترابي، حتى انه لا يكاد يتناول شأناً من شئون الفكر والحياة إلا وهذا المفهوم حاضر لديه بقوة ووضوح. وتمثل تأملاته في كتاب "الإيمان وأثره في حياة الإنسان" شهادة صريحة على ما نقول.

أما الكتاب الذي بين أيدينا فقد تجاوز فيه المؤلف مجرد الدعوة إلى إعادة النظر في تراثنا الأصولي، كما تجاوز التناول الجزئي لبعض مفاهيم علم الأصول وقضاياه، متوفراً على صياغة نظرية متكاملة للتدين. ويتجلى ذلك بصورة خاصة في الفصل الأول (الدين والتجديد).

فالتدين عند الدكتور الترابي عملية دائبة متصلة يسعى الإنسان المؤمن من خلالها إلى التوحيد - فكراً وعملاً - بين

---

* الكتاب عبارة عن مجموعة من الرسائل والمحاضرات كتبها المؤلف او ألقاها في مناسبات مختلفة.

واقعه النسبي ومثال الدين المطلق. وهو من ثم عبارة عما يكسبه الإنسان في تكييف حياته وفق مقتضيات الدين وتوجيهاته*. ويتخذ التدين من متن الحياة بكل أبعادها ومساحاتها مادته وغذاءه.

هذا التنظير للتدين بما هو عملية كسبية متصلة يؤسس العلاقة بين الثابت والمتطور في الدين. (وما دام الدين - من حيث هو خطاب للإنسان وكسب منه - واقعاً في الاطار الظرفي، فلابد أن يعتريهُ شيء من أحوال الحركة الكونية. ولكنه - من حيث هو صلة وسبب للآخرة متعلق بالأزل المطلق الثابت - إنما يؤسس على أصول وسنن لا تتحول ولا تتبدل. وهو بهذا وذاك قائم على رد الشأن الظرفي المتحول إلى محور الحق الثابت، ورد الفعل الزماني إلى المقصد اللانهائي. فحركة التحول الدائبة في ظروف الحياة توشك أن تحول الإنسان عن الحق المطلق، فيلزم ديناً من ثم أن تقع له أو منه حركة دائبة مجاوبة تصحح وجهته وتقوم سيره لئلا ينحرف بتدينه الواقع عن سنة الله الواجبة) (٥).

وفي نطاق هذه العلاقة بين الثابت والمتطور أو المطلق والنسبي في الدين، يتأسس كذلك مفهوم التاريخ الديني، إن

---

* ليس المقصود بالكسب هنا استعادة نظرية الكسب التي بلورها علماء الكلام الاشاعرة بخصوص الفعل الإنساني.

(٥) انظر فصل الدين والتجديد من هذا الكتاب.

على مستوى النبوات والرسالات المتواترة السابقة لمحمد صلى الله عليه وسلم أو على مستوى أجيال أمة الإسلام المتعاقبة بعد أن ختم الله تعالى النبوة وأتم الدين ببعثة محمد صلى الله عليه وسلم. ذلك أنه (مثلما قدر الله أن تتجدد الشرائع قديماً وجعل ذلك بوحي من عنده منوطاً تبليغه بالرسل الذين انقطع رتلهم بالرسالة المحمدية، وقدر أن يؤول تجديد فقه الشريعة الخاتمة وأمرها إلى قادة التجديد وحركاته بتوفيق من الله. وكما كانت تثبت أصول الشرائع تحييها وتصدقها الرسالات المتواترة ثم تتباين لتفي بحاجة تكييف الواقع الجديد مع الحق، كذلك احتوت الشريعة الخاتمة على أصول ثبات يحييها المجددون كلما ماتت في نفوس المؤمنين وأصول مرونة تتيح لهم من داخل اطارها ذلك التكييف المتوالي. وكما لم يكن تجدد صور الخطاب الشرعي عبر الرسالات المتعاقبة تبديلاً لأصول الدين الواحد ولم يكن تطور الرسالة الخاتمة عبر أطوار بناء المجتمع عهد التنزيل تبديلاً، فإن تكييف صور التعبير الديني إزاء التطورات المادية والاجتماعية بما يحفظ الوجهة الثابتة إنما هو ضرورة لاتصال الدين ووحدته عبر الزمن) (٦).

---

(٦) نفسه.

فالدين يتكون من عقائد راسخة وأخبار صادقة وشعائر ماضية، ومقاصد وقيم مستقرة وأحكام دائمة. وكل ذلك يندرج في نسق من العلاقات مقدر موزون. وحتى يستوعب الدين الحياة بظروفها ووقائعها المتقلبة المتبدلة، فإن (الشريعة لم تأت تقريرات مطلقة بل تنزلت أحكاماً حية على واقع متحرك منسوبة إلى أسبابه وأحداثه موصولة بالمقاصد المبتغاة فيه. فتناط معانيها وأحكامها بأوضاع في الوجود أو بمعان في الإنسان والمجتمع ثابتة لا تحول بينما تناط أحياناً بقاعدة ظرفية قد تثبت وقد تزول فتزول معها الأحكام. وتجئ المعاني والأحكام أحياناً بتعبير عام متسع يتيح تصورها في الفكر أو استشعارها في الوجدان أو تمثيلها في الواقع بصور شتى حسب ما يواتي المؤمنين في الظروف الخاصة، بل قد تجئ الأحكام أحياناً ناصبة للمؤمنين مقصداً واجباً تاركة لهم وسائل تحقيقه عفواً حسبما يتهيأ لهم في كل زمان، وتجئ المعاني هادية إلى موقف إيمان كلي تاركة لهم تفصيلاته وتأويلاته ووجوه التجادل فيه أو التفاعل معه حسبما يقتضي الابتلاء الظرفي المعين) (٧).

فنحن مع الدكتور الترابي أمام تأصيل جديد لا فقط لقضايا الأحكام الفقهية وصورها العملية وإنما لوجوه التدين

---

(٧) نفسه.

جميعاً تبصراً بالعقيدة ومقتضياتها في الحياة وإدراكاً للأحكام وتقديراً لمناسباتها وتفهماً لمقاصدها وغاياتها، وتجسيداً لكل ذلك سلوكاً عملياً في واقع الحياة وأوضاعها. وهكذا يخرج بنا الكاتب من دائرة اللهاث وراء متفرقات النصوص وجزئيات الأحكام إلى صعيد تأصيل مفهومي الاجتهاد والتجديد ليسلكهما في سياق نسق الدين ونظامه المتكامل. وهذا التأصيل الجديد لعملية الاجتهاد والتجديد الديني – باعتبارها كسباً متجدداً – يقتضي أن تتجدد مناهجها الفكرية وتتطور أساليبها التعبيرية بل حتى الياتها الذهنية. فمهما كانت عقائد الإيمان ثابتة راسخة فإنها تستدعي وجوهاً من التعبير وأساليب في النظر تتجدد لتوافي حاجات الفكر وتُجاوبَ ابتلاءات الواقع خاصة في مثل عصرنا الحاضر حيث مذاهب الفكر الوضعي وفلسفاته تشكل ابتلاءات جديدة لم يكن لأسلافنا من علماء الكلام والعقيدة بها عهد. وكذلك الأمر بالنسبة لأحكام الفقه العملية إذ غدا واقع الحياة المادية أكثر كثافة، والعلاقات الإنسانية أكثر تداخلاً وتشابكاً، والمشكلات الاجتماعية والسياسية أكثر تنوعاً وتعقيداً، وكل ذلك يمثل أوضاعاً جديدة لا تستوعبها اجتهادات فقهائنا السالفين بل لا تكفي للتشريع لها وتكييفها مناهج الأصوليين وأساليبهم في الاستنباط والتقنين.

وليس ذلك لقصورٍ فيهم، بل لأنهم قد اجتهدوا في بيئة ثقافية واجتماعية مخصوصة وتصدوا لمعالجة مشكلات واقع ظرفي معين، فكانت مناهجهم واجتهاداتهم في جانب كبير منها محدودة بظروف ذلك الواقع محكومة بحدود تلك البيئة، فذلك كسبهم وليسوا مسئولين عن الخالفة ولا مطالبين بالتفكير لواقعها وأوضاعها.

ومن ثم يغدو غير ذي جدوى الكلام عن التجديدِ والاجتهادِ في الأحكام الفقهية الفرعية والصور العملية للحياة الدينية دون النظر في المناهج الأصولية التي تصوغ هذه الصور وتنتج تلك الأحكام.

وقد استأثرت مسألة تجديد أصول الفقه بتركيز خاص في تفكير الدكتور حسن الترابي من منطلق نظرة تصل قضايا الأصول في أدبنا الفقهي بواقع الحياة. إذ لما كان شأن الفقه كما يقول الدكتور حسن الترابي (أن ينشأ في مجابهة التحديات العملية، فلابد لأصول الفقه كذلك أن تنشأ مع هذا الفقه الحي) (٨). وهذه النظرة قائمة على التفكير بحاجات حركة الإسلام المعاصرة في (واقع تبدلت فيه علاقات الحياة الاجتماعية وأوضاعها ولم تعد بعضُ صور الأحكام التي كانت تمثل الحق في معيار الدين منذ الف عام

(٨) انظر فصل تجديد أصول الفقه من هذا الكتاب.

تحقق مقتضى الدين اليوم ولا توافي المقاصد التي يتوخاها) (٩)، كما (أن العلم البشري قد اتسع اتساعاً كبيراً وكان الفقه القديم مؤسساً على علم محدود بطبائع الأشياء وحقائق الكون وقوانين الاجتماع مما كان متاحاً للمسلمين في زمن نشأة الفقه وازدهاره) (١٠).

من هنا تكتسب قضية تجديد أصول الفقه ضرورتها العملية في أوضاع الواقع الجديدة، كما اكتسبت مشروعيتها في سياق نسق الدين ونظامه.

ويوجه الدكتور حسن الترابي نظرنا إلى نقطة مهمة طالما خلط فيها الكثيرون عند الحديث عن الأصول - تلك هي مسألة تاريخية علم أصول الفقه ونسبيته. ذلك أن نظام الأصول القديم قد حوى أصول الشرع - القرآن والسنة - الثابتة كما احتوى على المناهج والطرائق التي ابتكرها علماؤنا السالفون لمواجهة وقائع الحياة وتوخي مقتضيات الدين بشأنها. وهذا التمييز مهم جداً لحسم ما يمكن أن يثار بوجه حركة التجديد. وعليه (فإن الأصول القديمة... خاطبت - ولو دون تصريح - الواقع المادي والحضري والاطار الاجتماعي والسياسي الراهن، وتأثرت به بغير ريب) (١١).

(٩) نفسه.
(١٠) نفسه.
(١١) انظر فصل منهجية التشريع في الإسلام من هذا الكتاب.

كما "إن تبويب مسائل الأصول أو ترتيبها ، من حيث هو فن نظري محسوب لأغراض في الواقع العلمي والعملي، واصطلاحات الأصول،من حيث هي وسائل تعبير يقصد بها التأهيل والتذكير بالشرع وبالتاريخ أو البيان والشرح والبلاغ للمخاطبين، قد يكون ذلك كله موضعاً لتطوير وتجديد) (١٢).

ولما كان التدين – نظراً وعملاً – كسباً متجدداً كما رأينا، فإن الفقيه الأصولي تتجدد مناهجه وأدواته العلمية، وتتطور طرائقه وأساليبه الفنية، وتتعمق مفاهيمه الاجتهادية بقدر ما تنمو خبرته العملية، وتتسع ثقافته العلمية، وبقدر ما تزداد القضايا والمشكلات الواقعية التي يتصدى لمعالجتها وتكييفها وفق مقتضى الدين. وعلى العكس من ذلك كلما ضمرت ثقافة الفقيه وضاقت دائرة اهتمامه من واقع الحياة العملية، كلما تجمدت ذهنيته الأصولية وتقلصت أدواته ومناهجه العلمية (١٣).

وهكذا يدعونا الدكتور حسن الترابي إلى منهجية توحيدية تستوعب المنقول والمعقول جميعاً، وتتغذى بمناهج علوم الطبيعة والاجتماع وتوظف حقائقها وقوانينها، فتمكننا من توليد فقه للتدين يكيف حياتنا العامة في مجالات

---

(١٢) نفسه.

(١٣) راجع مقدمة كتاب "دروس في علم الأصول" جزء ١، تأليف محمد باقر الصدر، الطبعة الأولى، دار الكتاب اللبناني.

السياسة والاجتماع والاقتصاد والعلاقات الدولية.

وبديهي أن مثل هذه المنهجية التوحيدية تتجاوز بمدى بعيد الدائرة التي ظل علم الأصول القديم محصوراً فيها، دائرة المناقشات اللغوية والمجادلات المنطقية الصورية التي آلت في نهاية المطاف إلى قوالب جامدة لا تنتج فكراً ولا تولد فقهاً.

ولعلها المرة الأولى* منذ الإمام الشاطبي وكتابه الفريد (الموافقات في أصول الشريعة) التي تثار فيها قضية الأصول بهذه الكيفية المنهجية، فالفترة الممتدة بين القرنين الرابع والثامن الهجريين لا نكاد نلمس فيها إضافة أو ابتكاراً في مجال التأليف الأصولي، حيث سادت طريقة الجمع والتلخيص والشروح في جو من التشعيب اللغوي والشقشقة اللفظية والتفنن المنطقي الصوري. أما بعد الإمام الشاطبي (توفي عام ٧٩٠ هـ) فقد آل الأمر إلى ركود شبه تام.

ويتجلى منحى التجديد الأصولي لدى الإمام الشاطبي في الانتقال من مجال النظر في أساليب القياس الجزئية وقضايا اللغة اللفظية إلى التركيز على مقاصد الشريعة

---

* من الضروري الاشارة هنا إلى ما قام به الإمام محمد الطاهر بن عاشور صاحب تفسير التحرير والتنوير وشيخ جامع الزيتونة الأسبق من جهد علمي مقدر لتنسيق وبلورة نظام مقاصد الشريعة وتأصيله، وكذلك دعوته إلى تأسيس علم أصول الفقه على مقاصد الشرع حتى تنحسم مداخل الخلاف التي تحفل بها كتب علم الأصول في صورته التقليدية. راجع كتابه مقاصد الشريعة، طبع الدار التونسية للنشر، ١٩٨٤م.

وترتيب أولوياتها وتبين مستوياتها لا على أساس دليل نص فرعي أو قياس عقلي، بل بواسطة (استقراء الشريعة والنظر في أدلتها الكلية وما انطوت عليه من الأمور العامة، على حد الاستقراء المعنوي الذي لا يثبت بدليل خاص بل بأدلة منضاف بعضها إلى بعض، مختلفة الأغراض، بحيث ينتظم من مجموعها أمر واحد تجتمع عليه تلك الأدلة) (١٤). ولم يتردد الشاطبي في اعتبار طريقته هذه في بناء الأصول على مقاصد الشرع بدل بنائها على استثمار الفاظ النصوص الشرعية المحدودة، كما دأب على العمل بذلك علماء الأصول منذ رسالة الامام الشافعي، لم يتردد في اعتبار طريقته هذه بمثابة (تأصيل اصول) علم الشريعة (١٥).

بعد هذه الاحالة على صاحب الموافقات، نعود لنقول إن الدكتور حسن الترابي يدعونا لاعادة تأسيس أو تأصيل للأصول نتأدّى منه إلى ترتيب أولويات الشريعة وتصريف احكامها وتركيب نصوصها ومفاهيمها ومقاصدها بما يمكننا من صياغة حياتنا صياغة متكاملة وفقاً لنسق الدين وتحقيقاً لمقاصده.

ولا مراء في هذا المقام أن رؤية الدكتور حسن الترابي

(١٤) الموافقات في أصول الشريعة ج٢، ص ١٠٢، تحقيق الشيخ عبد الله دراس، المطبعة التجارية الكبرى، القاهرة.

(١٥) بنية العقل العربي، د. محمد عابد الجابري، طبع مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت. يونيو ١٩٨٦م.

نداء إلى فريقين: نداء إلى المعرضين بالرسالة عن الزمن كي يتأكدوا من حقيقة المكان الذي يضعون فيه اقدامهم وينظروا ساعاتهم فيضبطوا سيرها على ايقاع الزمن المتحرك قدراً من عند الله. وانهم لمدركون إن فعلوا ذلك ان دور المسلم الحقيقي وبلاءه الاكبر هو بلورة نمط التدين القائم على ثوابت الدين والمستوعب للمتغيرات الحاصلة في التجربة الإنسانية الكبرى، يستخدم ما استقام منها لعبادة الله ويجاهد ما اعوج فيها برسالة الحق الباقية.

وأن رؤية الترابي لنداء ايضاً إلى المحجوبين عن حكمة الله وأحكامه الثابتة بحوادث الزمان والمكان كي يدركوا ان الواقع اذا لم تتم صياغته في ضوء رسالة الإسلام فإنه سيصاغ في ضوء اخرى، وأن دور المسلم هنا هو قيادة الناس جميعاً إلى حياة تقوم على اسس الإسلام الكبرى وتتطور في اطار توجيهاته وتنضبط بأحكامه مصداقاً لقوله تعالى: [إن هذا القران يهدي للتي هي اقوم] (١٦).

لقد سبق لكاتبنا ان دعا هذه الدعوة ذاتها في كتابه (الإيمان وأثره في حياة الإنسان) عندما تحدث عن الثبات كخاصية من خصائص الشريعة فقال: (إنما الشرع الأمثل ما يحتوي من بعض وجوهه معان ثابتة تقر بها نفس

(١٦) سورة الإسراء الآية ٩.

الإنسان وتتوحد وجهته، فيؤسس على هديها حياة يستقيم سيرها ويضطرد تحصيلها، وما يحتوي من وجوه أخرى معان مرنة تتسع للظروف المختلفة، فتتكيف مقتضياتها العملية بما يوافق أحوال كل زمان ومكان مع ثبات حكمتها ومقاصدها الأساسية.

« وما دام التطور امراً لازماً في فكر البشر ووضعهم فإن شرط الثبات لا يتحقق إلا في الشريعة الربانية لأن أصلها من قيوم متعال لا ينفعل بتغير الظروف. فالله هو العلي القدوس الحكم العدل الوارث الباقي، وشرعه هو الحق المطلق الثابت الذي لا ينتسخ ولا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه.

« فما كان في الشريعة من المعاني القطعية المحكمة في نصوص الوحي والسنة المبينة، فذلك هو الهدى المستقر الذي يصلح الإنسان في كل زمان ومكان وهو التكليف الثابت الذي لا يقبل التحريف ولا التبديل. ولكن في الشريعة الثابتة ما يفي بشرط المرانة وما يراعي الظروف العملية المتبدلة – فيها قواعد واسعة يستنبط منها كل قرن من المؤمنين أحكاماً فرعية تمكنهم من تطبيقها بنحو ما تقتضيه الحكمة المقصودة وتتجه الظروف الراهنة، وفيها أيضاً ما هو عفو متروك لشورى المسلمين يتخذون فيه من التدابير ما يجلب المصالح ويدأ المفاسد حيناً بعد حين وفقاً لروح الدين ومعانيه

ومقاصده العامة.

فالشريعة إذن أحكام قطعية بينة هي الحدود الثوابت للحياة الدينية، وتوجيهات عامة مرنة هي المعالم التي يتحراها الاجتهاد الفقهي، وتهتدي بها السياسة الشرعية العملية لتحقيق مقتضى الدين في الواقع المتجدد وفي أحداثه المعينة» (١٧).

وإذا كانت المجاهدات السياسية الشاقة والطويلة الموصولة للرجل قد صرفت أنظار البعض عن اسهاماته الفكرية فإن أهم أغراض هذا الكتاب وما يليه إعادة تقديم تلك الاسهامات الجليلة إلى ساحات الفكر الاسلامي المعاصر باعتبارها اضافة ثرية له وخطاً متميزاً فيه وتلبيةً لحاجة ملحة يلمسها كل المهتمين بالتجديد الإسلامي في هذا العصر.

إن دعوة المعاصرة والتجديد التي رفع الدكتور حسن الترابي لواها داخل المدرسة الإسلامية الحديثة منذ أوائل السبعينات توشك الآن أن تتحول إلى تيار دافق يتوزع رموزه بين فلسطين (الفاروقي*، منير شفيق..) ومصر (يوسف القرضاوي، محمد الغزالي، عادل حسين) وتونس (راشد الغنوشي، عبد المجيد النجار، محسن الميلي..) ولبنان (محمد حسين فضل الله ورضوان السيد) والسعودية (عبد الحميد

(١٧) الإيمان وأثره في حياة الإنسان ص ٢٠٢ طبعة دار القلم، الكويت، ١٩٧٤م.

ابو سليمان وطه جابر العلواني..) والكويت (عبد الله النفيسي)، ... الخ....

غير أننا نحتاج جميعاً إلى بلورة خطوط الالتقاء بين اسهامات هؤلاء جميعاً وغيرهم حتى يتقدم الفكر الإسلامي باستمرار في مواجهة المعضلات الحقيقية للأمة خاصة ما يتعلق منها بوضع حد لهيمنة النخب العلمانية على مقدرات الامة الإسلامية وتحرير فلسطين وتمتين الروابط بين كافة أجزاء الوطن الإسلامي وإحداث نهضة حقيقية شاملة وإعادة الاعتبار للمواطن المسلم وضمان حريته وكرامته بما يؤهله حقاً ليكون خليفة الله في أرضه.

ولا يكتفي هذا الكتاب بطرح مهمة التجديد كما قدمنا ولكنه يعالج مناهجها وطرائقها، وهنا تكمن أهميته القصوى وإفادته المتميزة، لأن اتفاقنا على مناهج التجديد شرط لازم للتقدم في مواجهة ما ذكرنا من معضلات في وضوح وتصميم.

وينبغي أخيراً أن نعترف بالارتياح العميق الذي نجده ونحن نضع اللمسات الأخيرة لهذه الرسائل المجموعة، ارتياح تلميذين مبتدئين وهما يقدمان للأمة اسهامات عقل فذ من عقول الإسلام المعاصرة وقائد من أبرز قادة الحركة الإسلامية الحديثة على الإطلاق، جاهد بقلمه ونفسه منذ أكثر من ربع قرن دون انقطاع في كل الساحات ولا يزال، في الداخل والخارج، في السلطة والمعارضة، في السجن وفي الإقامة الجبرية، من أجل إرساء قواعد لنهضة المسلمين الحضارية الشاملة.

وما ندري أيضاً إن كان يحق لنا أن نرصد في هذا العمل نوعاً من الالتقاء الرمزي بين اسهامات الحركة الإسلامية السودانية وتطلعات شباب الحركة الإسلامية في تونس وأن نرى في ذلك الالتقاء دلالة ايجابية على التفاعل المستمر بين مشرق الأمة ومغربها وأن نامل من ورائه خيراً كثيراً لحركة الفكر الإسلامي المعاصر، وأن نشهد ونقر أيضاً أنه ثمرة لتوصيات كثيرة ملحة من استاذنا الجليل الأستاذ راشد الغنوشي وعامة اخوانه من قادة الحركة الإسلامية في تونس.

فالحمد لله المنعم المتفضل أن يسرنا لاتمام هذا العمل، ونسأله سبحانه أن ينفع به الأمة ويجعله لكاتبه ولنا قربى نتشفع بها بين يديه يوم القيامة، وأخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

محمد الهاشمي الحامدي
محمد الطاهر الميساوي
1987

الفصل الأول

الدين والتجديد

مثار قضية التجديد الديني:

١- تهب على المسلمين اليوم رياح صحوة شاملة، تنفخ فيهم روحاً جديدة، وتبشر ببعث ديني يغشاهم بعد الخمول المتطاول. وقد اعترتهم هذه الصحوة من جراء تدارك الوعي بنسبة أوضاعهم إلى سائر العالم، ونسبة حاضرهم إلى ماضيهم، ونسبة واقعهم إلى مثلهم الدينية. فمنذ تنامى وعيهم بذلك أصابهم نفور شديد من أحوالهم الراهنة ورغبة في نفيها وتوثب نحو اجتيازها إلى حالٍ أفضل.

لقد صدمتهم المقابلة الماثلة مع الحضارة الغربية التي تعرّفوها من غارات المد الامبريالي ثم كثافة وسائل الاتصال الحديثة، فانفضح لهم ضعفهم الثقافي والاقتصادي والسياسي إزاء قوتها وهيمنتها، واستفزتهم الصدمة لأول

العهد إلى المقاومة ببأسهم الضعيف فكانت ظواهر الوعي والثورة الإسلامية المعروفة في القرن الماضي، ثم أورثتهم الهزيمة ميلاً إلى الانبهار والانصهار، ثم نضجت استجابتهم للتحدي من بعد منتصف هذا القرن فهم اليوم يحاولون استنقاذ ذاتهم ووجودهم بالعودة إلى اصالتهم الإسلامية وتنشحذ همتهم للحاق باوربا ومنافستها في وجوه التقدم الحضاري كافة.

ومن جانب اخر اكتشف المسلمون ماضيهم المجيد من خلال دراسات التاريخ وإحياء التراث فعرفوا ما كان لهم من قوة وعزة على العالم أجمع شرقه وغربه، فافزعهم الشعور بالتقهقر والوعي بمدى الانحطاط بعد الرقي، وحركتهم ذكرى الماضي إلى الاستنهاض لبلوغ المكانة التي تيسرت لهم قبلاً، ثم دعاهم ذلك كله إلى تامل واقعهم الروحي والثقافي والمادي ومقايسته إلى القيم الإسلامية التي يؤمنون بها رمزاً للكمال وهدفاً، وقوموا حالهم في حكمها، فاصابهم شعور ممض بالقصور عن مثلهم العليا، وتولدت فيهم إرادة لاستكمال ذاتهم روحاً ومادة، اشباعاً لحاجات فطرتهم التواقة إلى كمالات الدين وكفاية لحاجات حياتهم التي جسدت ذلك الحرمان الوجداني في بؤسها الحضاري الظاهر.

٢- كانت حركة الوعي والصحوة الدينية لأول ظهورها

تذكر بأصول الإيمان وتقرر شمول الإسلام وتجادل في القضية الكلية لمعنى الدين وجدواه في الحياة. ذلك أن الغفلة الطويلة أحالت الدين عند أغلب المسلمين تراثاً في هامش الحياة، وأوهت قواعده الإيمانية الموحدة وأحدثت فراغاً اعتقادياً جذب على المسلمين دعوات مادية متحاملة على الدين تنكره وتزدريه إجمالاً وتورد عليه شبهات شتى تلقي الريب في أصوله الكلية.

وكانت المجادلات في شأن الدين تكاد تتجرد بين كفر يحتقر الدين أو يحتصره في زاوية من الحياة وإيمان مطلق كلي. وقليلاً ما يتطرق الجدل إلى تفصيل قضايا الدين أوتنزيلها على الواقع وابراز مزاياها الفرعية. فكان النزاع في مقاصد الحياة يتناصب فيه: التوحيد الذي يرى آية الله في كل مظهر كوني ويستشعر روح العبادة في كل قول وفعل، والإشراك الذي ينقطع بغالب الحياة عن الله فيقف على الظاهر من علم الكون ويعكف على العاجل من غايات الدنيا متبعاً للشهوات النفسية أو للسلطان الاجتماعي. وكان النزاع المترتب على ذلك في نظم الحياة يدور بين إسلام يعقد الولاء في الله ويجعل الحكم لشرعه والتقوى عند حدوده، وجاهلية تطغى بسلطة الحكم وتتبرج بشهوة الجنس وتتوالى بحمية العصبية.

٣- ثم تطورت المناظرات حول الدين في عهد لاحق إذ استيقظت طائفة جليلة من المسلمين بأثر حركة الايقاظ والتذكير وثابت نحو اخلاص التوحيد في الاعتقادات واتجهت نحو تمام الإسلام في شريعة الحياة، وكان لزاماً لصالح هؤلاء ان تتطور دعوة الإسلام وتتسع في موضوعاتها لتشمل مسائل تنزيل الدين على الواقع وتفصيله لدى يمكن التائبين من تحقيق إسلامهم.واستدعى ذلك أن ينفذ النظر عائداً إلى أصول الدين الأولى التي احتوتها النصوص الشرعية لعهد التنزيل، وأن يمعن في تراث الفقه والتجريب الذي أضافته الخالفة وان يتبصر في ثنايا الواقع الحاضر ووجوه الابتلاء المتجددة التي يطرحها، من أجل استيحاء الشرع والاستئناس بالتراث وتعرف الواقع لاستجلاء صور التطبيق الإسلامي الواجبة في سياق الأوضاع المعاصرة.

وثارت من ثم في وعي حركة الإسلام ودعوته قضية من قضايا الدين لم تثر قبلاً بذات الدرجة من الحدة في تاريخ المسلمين القريب. تلك هي قضية المنهج الجامع بين ضرورة الرجوع إلى القديم نصاً شرعياً حاكماً أو فقهاً تاريخياً هادياً، وضرورة الإقبال على الجديد الحاضر اجتماعياً ومادياً يولد تحديات في الاعتقاد ومشكلات خاصة في العمل تلبس

على المسلمين الحق وتفتنهم بالباطل بوجوه لم يسبق لبعضها بل لأغلبها مثيل، وذلك من جراء تطاول فترة الجمود.

٤- ولعل أول الإشكالات التي طرحها تطاول الفترة التاريخية هو بلورة التصور للعنصر التاريخي أو الزمني في الدين. فقد يتوهم بعض المتدينين *أن الدين من حيث تعلقه بالله القديم الباقي لا يخضع في شيئ لأحوال الزمن وأطواره ولا تتصور فيه مفارقة بين قديم وجديد مما نعالجه بالتجديد*. وقد توهم الدهريون أن الدين بل الوجود كله نسبي وكله متقادم بائد، *والحق في تصور الدين انه توحيد بين شأن الإنسان في الدنيا وشأنه في الآخرة، بين الثابت المطلق والنسبي المتحول*. ويكمن البلاء المبين في المفارقة الدائبة التي تطرأ بين الحق الأزلي والقدر الزمني ويكمن الموقف الديني في التزام التكليف الشرعي بمجاهدة تلك المفارقة حيثما طرأت ومحاولة تحقيق التوحيد في كل حال. ومن ثم يصل الدين ويشمل ما بين الأزل والزمن أو الثابت والمتحول.

ومن تلك الإشكالات - ثانياً ومن بعد الاعتراف التصوري بالعنصر الديني المتحول عبر الزمن من قديم إلى جديد - كيفية العدل بين هذا وذاك بسبيل توحيدهما. فقد يعكف

فريق من المتدينين على صور التدين في زمن قديم حتى لا يكادون يدركون طروء الجديد فتراهم يتعامون عنه ويتسلون عن فتنته الماثلة باستحضار القديم بمقولاته وذكرياته المحفوظة ويحصرون دينهم الفعلي فيما يتيسر تقليده من الصور السالفة ويتركون سائر حياتهم سدى. وتحقيق التوحيد عند هؤلاء قائم بحكم الماضي، ولا يستدعي منهم كسباً مجدداً. وقد ينفعل فريق آخر بالابتلاءات الدنيوية الجديدة وبمقتضياتها الدينية الطريفة فلا يدركون قيمة القديم من تاريخ تجارب التدين ولو انتسبوا اسماً إلى ذلك التاريخ وهؤلاء في خطر من أن يصبحوا عرضة للتقلب مع الزمن يجتاحهم بحركته الدوارة بعيداً عن أصول الدين ويعجزون عن تولي متن التاريخ بقوة الإرادة الإنسانية التي زودها الله بحرية تمكنها إن شاءت من تجاوز الظروف الدنيوية المقدرة لابتلائها ومقاومة دوران الزمن والمكان ثباتاً على الحق المطلق.

ومنها – ثالثاً – *إشكال الفقه الدقيق بوجوه الاعتبار في الشريعة الخالدة وتمحيص النظر لادراك صميم نصها القديم الباقي. فالدين جانبان: روح أو نية متوجهة إلى الله، وأشكال عمل مسنون للتعبير عنها. والتكليف قد يقتصر على توخي الروح دون اشتراط شكل معين وقد يشتمل اعتماد بعض*

أشكال التعبير عنها طلباً أو نهياً. ومن أعسر قضايا الفقه الديني ادراك ما هو مقصود بغايته وصورته أيضاً – بالنية والشكل معاً – من مظاهر التدين التي جاء بها النموذج الشرعي عهد نزول القرآن وحياة الرسول صلى الله عليه وسلم، وما جاءت فيه الصورة عرضاً غير مشروطة بذاتها على التأبيد بل لكونها وسيلة التعبير المتاحة في تلك البيئة الأولى من مقصود الشرع. ففريق ظاهري متنطع يعتمدون الأشكال المنقولة كلها ولا يبالون بما وراءها من روح ونية ومغزى بل يلتزمونها ولو لم تعد مناسبة لأدنى تعبير عن المقصود. وفريق باطني شاطح يلتمسون روح الدين عفواً ولا يبالون بأشكال شرعت خاصة للتدين الخاص واشترطت لتحقيقه فيضلون عن معالم سبيل الله من حيث يزعمون قصده. فالأولون ومن قاربهم عرضة للجمود على القديم أو لا يجددون إلا بيقظة روحية محدودة منكبتة بجمود الأشكال والآخرون ومن قاربهم يجددون بطلاقة لكنهم ينتهون في بعض أمر دينهم إلى المسخ والتبديل.

ومنها – رابعاً – *إشكال التمييز في تراث الإسلام بين ما هو شرعي ينتسب إلى سنة الله وسنة رسوله والمؤمنين لعهد تنزيل القرآن وما هو تاريخ ينتسب إلى ما بعد ذلك من سنة السلف*. فالأول أنموذج قياسي لازم توخيه إذ كان

بالوحي المباشر من الله تعالى وتنفيذه بقيادة النبي المعصوم صلى الله عليه وسلم. وما تلا ذلك من تاريخ *إنما هو محاولات اجتهادية وعملية للاتحاد مع ذلك النموذج الأول تقصر عنه بالضرورة وتقاربه أو تنحط عنه حسبما تصلح أو* تفسد فهي تمثل عبرة للمستأنس يأخذ منها ويترك ولا تمثل حجة للملتزم.

وقد يختلط لدى البعض صورة النموذج الشرعي المحكم وصورة التطبيق التي تحاكيه لاحقاً فيقررونها جميعاً على سواء، وقد يخلص آخرون إلى عهد السنة الأولى قافزين فوق سائر التراث الخالف بعبره ومواعظه البالغة.

ومنها - خامساً - إشكال التمييز في الجديد المعاصر وفي نماذجه العالمية التي تحيط بالمسلمين ويحاولون أن يردوها إلى حكم الدين وتكاد تفتنهم بتصوراتها الخاصة لحاجات الإنسان ووسائل كفايتها عن التمييز بين ما هو مؤسس على كشف لأقدار الله بالتجربة الاجتماعية الحكيمة والبحث العلمي المحقق مما ينبغي أن نسخره لعبادة الله، وما هو صورة تعبير لا تنفك عن قيم وأهواء مدبرة عن الله. فالبعض يرتابون بكل كسب بشري جديد في ظل الحضارة الغافلة عن الدين ويرفضون الاعتبار بما فيه من تقدير لمصالح الحياة ومفاسدها وأنماطها وأسبابها، والبعض الآخر

يفتن بذلك جميعاً.

ليس ما قدمنا إلا قليلاً من الاشكالات النظرية الكثيفة في قضية التجديد، تثور لحركة الوعي بشأن الإسلام والدعوة اليه إذ تستشرف مرحلة الإيجابية والنضج. وقد تنكص عنها الحركة فتقصر أكبر همها على إحياء عاطفة الدين وإعلاء شعاره العام، بينما تتقوقع في الأشكال التاريخية الموروثة بحذافيرها فتتخلف عن بعض مقتضى الدين، وتتأخر بتدينها عن تقدم الحياة وابتلاءاتها المتجددة. وقد تجتاحها التطورات الظرفية، فتفسق عن أمر الدين وترتد على أعقابها مدبرة عن الله وهي تحسب أنها تسير قدماً. وقد يتهيأ لها في معالجة إشكالات التجديد بعض توفيق فتدرك حظاً محدوداً مما ينبغي الآن من الدين. وقد يجعل الله لها فرقاناً فتوحد قديم الحق بجديد الحياة وتجدد أمر دينها معتصمة بأصول الشرع وثوابته مواكبة لحركة الابتلاء الدنيوي الدوار. فيكون لها الدين الأوفى ما تقدم أو تأخر. وإنما نسوق هذا البحث في التجديد الديني مذاكرة نتزود بها لسير موصول إلى الله على صراط مستقيم.

الدين: توحيد المثال والواقع:

١- الدين من شأن الإنسان، هو علاقة خضاعة وضراعة

يتخذها الإنسان من حيث هو كائن حر نحو موجود أعلى ويرتب عليها علاقاته بسائر الوجود. *فالمعنى الديني للوجود ليس في ذاته المجردة بل في كونه موضوعاً لكسب الإنسان الحر، لأن الدين هو موقف اعتقاد الإنسان في تصور الوجود امتداداً إلى معرفة الله الحق المطلق رباً وإلهاً، وإدراكاً لمخلوقية سائر الكائنات، وتصديقاً للوحي في أخبار الغيب وإيماناً بعمله في أحكام الشرع، أو ضلالاً وغفلة وكفراً وتكذيباً في كل ذلك*، ولأن الدين من ثم هو مواقف سلوك الإنسان إزاء الوجود سجوداً مع سائر المخلوقات لله او شذوذاً. ومهما تكن الملل الدينية فإن ذلك هو معنى الدين في الإسلام حيث الدين عند الله هو إسلام الحياة له تعالى، إيماناً بأنها منه خالقاً ورباً، والتزاماً بأنها له إلهاً معبوداً، وهو إخلاص ذلك الإسلام بتوحيد الله، فلا قائم على الحياة إلا قدره ولا حاكم إلا شرعه.

٢- ولئن كان الدين صلة عابد بمعبود فقد يذكر ملحوظاً فيه إلى الطرف الأعلى فيقصد به التكليفات الإلهية التي يدين الله عباده بها في العلم والعمل - بياناً لحقائق الوجود من عالم الغيب والشهادة، وشرعاً لمنهاج العبادة، وخطاباً لهم أن يعملوا بما أنزل إليهم من رسالة. ذلك هو المثال الكامل للدين

وفي مثل ذلك السياق من القرآن ترد كلمة الدين منسوبة إلى الله او إلى الحق او تأتي مطلقة لتعبر عن الكمال. وهكذا وردت في الآيات التالية: [إن الدين عند الله الإسلام] آل عمران - ١٩، [أفغير دين الله يبغون] آل عمران - ٨٣، [وما جعل عليكم في الدين من حرج] الحج - ٧٨، [هو الذي أرسل رسوله بالهدى ودين الحق] الصف - ٩.

وقد يذكر الدين وينظر فيه إلى الطرف الأدنى في علاقات العبادة فيقصد به الإلتزام الإنساني إزاء الوجود. ولما كان الإنسان حراً فقد يشاء أن يدين لغير الله ضلالاً عن الحق وقد تكون عبادته لله توجهاً لتحقيق الدين الحق وتقبلاً لتقريرات الوحي ووفاء بالتزاماته. ولما كان الإنسان غير كامل، فإن كسبه الديني يعتريه النقص مهما بلغ - غفلة بعد تذكر او نسياناً بعد علم او ريبة بعد يقين او فتوراً بعد نشاط او قعوداً بعد جهاد - يغشاه طائف الشيطان ويتنازعه هوى النفس نحو شهوة الدنيا العاجلة وتلم به علل الضعف البشري في وجدانه وجسمه وبنيته. وفي مثل هذا السياق يغلب أن ترد كلمة الدين منسوبة إلى صاحب الكسب البشري او على صفة النكرة او بنحو ذلك من القرائن التي تميزها بهذا المعنى. ومن ذلك قوله تعالى [ومن يبتغ غير الإسلام ديناً فلن يقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين] آل عمران -

فلن يقبل منه وهو في الآخرة من الخاسرين] آل عمران - ٨٥، [إلا الذين تابوا وأصلحوا واعتصموا بالله وأخلصوا دينهم لله فأولئك مع المؤمنين] النساء - ١٤٦، [وذر الذين اتخذوا دينهم لعباً ولهواً وغرتهم الحياة الدنيا] الأنعام - ٧٠، [إن الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعاً لست منهم في شيء] الأنعام - ١٥٩، [ما كان ليأخذ أخاه في دين الملك] يوسف - ٧٦، [قل أتعلمون الله بدينكم والله يعلم ما في السموات والأرض] الحجرات - ١٦، [لكم دينكم ولي دين] الكافرون - ٦.

وقد ترد كلمة الدين ويقصد به إدانة الله الحاكم الديان للإنسان يوم القيامة، وفق دينه المكسوب في الدنيا، منسوباً إلى معيار الكمال في الدين الحق. فالدين هنا يقصد به الجزاء والإدانة والحكم من تلقاء الله، ومنه سمي يوم الحساب والجزاء يوم الدين. ومن ذلك قوله تعالى [مالك يوم الدين] الفاتحة - ٣، [أإذا متنا وكنا تراباً وعظاماً أئنا لمدينون] الصافات - ٥٣.

وتتوحد كلمة الدين استعمالاً في وجوهها الثلاثة تأكيداً لأن الدين توحيد. فاشتراك الكلمة يوحي إلى الإنسان أن يحاول الاتحاد بدينه الكسبي الواقع مع مثال الدين الحق مجتهداً أن يصل ذلك بهذا ويقاربه هدفاً إلى أن يبلغه فيحق

الحق المطلق ويتمثل المثل الأعلى، وما هو ببالغه بحكم طبيعته البشرية، ولكن استعمال كلمتين منفصلتين ربما أوقع في نفسه إذ يخاطب بالدين أن له مقاماً دون الدين الأمثل يمكن أن يركن إليه وينفصل به عما وراءه. أما توحيد كلمة الدين إلى معنى الجزاء فللتذكير بأن دين المرء أو حظه في الآخرة هو وفاق دينه أو حظه في الدنيا، وأن ذلك محسوب ومنسوب إلى ما يحققه المرء من الدين الحق. فبقدر ما يدين المرء ساجداً لله كما تجسد سائر المخلوقات في وئام وسلام ووحدة معها، فإن له في يوم الدين أن ينال قدره من مرضاة الله ومسالمة الملائكة ومواءمة الأشياء في الجنة فيسعد من حال الوحدة إلى الآخرة بقدر ما حقق منها في الدنيا. أما إذا شاكس سنن العبادة لله في طبيعته الدنيا، فإنه يؤول إلى أن تشاكسه بيئة الأشياء وتشقيه غضباً ولعناً وناراً تلظى، فالآخرة تأويل الدنيا. [يومئذ يوفيهم الله دينهم الحق] النور - ٥٢.

٣- ترد كلمة الدين أحياناً مقابلة لكلمة الدنيا. وذلك في بعض الكلام قد يعبر عن مذهب ثنائية أصولية تناقض دين التوحيد الحق. وتتمثل تلك الثنائية في تمييز جانب من شئون الحياة يسمى دنيوياً تكون الولاية فيه للأهواء الوضعية وما تزينه العقول والرغائب من غايات ووسائل، وجانب آخر -

يسمى ديناً – تسوده نيات العبادة وشعائرها. وهذه الثنائية في توجهات الحياة قد يعبر عنها بالتمييز الاصطلاحي بين ما هو زمني وما هو أزلي في شئون الحياة، أو بين ما هو عامي وما هو مقدس. وذلك كله شائع في مصطلحات الاوربيين التي أوحت بها تجربتهم الدينية، حيث فرقوا دينهم وقسموا الحياة في مجال الحكم بين الخضوع لقيصر سلطان الأرض والخضوع للكنيسة ظل الله فيما يزعمون، كما قسموها في مجال المجتمع عامة، حيث حصروا الدين فيما يعني شئون الفرد خاصة مما يسود فيه حكم الوجدان ونية الإيمان. وعزلوا ذلك عن الشئون الاجتماعية العامة سياسة أو اقتصاداً أو فناً أو سلوكاً مما يزعمون انه يخرج عن خصوصية الأمر الشخصي ويتصل بشأن الآخرين وبالواقع الظاهر وبالنظام الموضوعي العام.

وقد ترد الثنائية العازلة بين الدين والدنيا في مجال العلم تمييزاً بين العلم المنقول عن الوحي أو التراث الآخذ من الوحي والعلم المكتسب بالتجربة الادراكية المباشرة والعقل الحر. ويقع التفريق من ثم بين علم ديني وعلم دنيوي. وكل ذلك مؤسس كما قدمنا على مذهب الإشراك الذي أصاب الحياة الاوربية بعلة الثنائية والتعددية في أصول توجهاتها وجانب مذهب التوحيد.

أما في سياق الاصطلاح الإسلامي التوحيدي فقد يرد ذكر الدنيا متميزة عن الدين في معرض ذم، وذلك حين تؤخذ الدنيا بمثل ما تقدم من إشراك يقطع الإنسان عن آجلة المرجع إلى الله ويشغله بعاجلة الوجود الدنيوي حتى يلتهي عن الإيمان بالغيب من فرط التعلق بالظاهر السطحي من المشهودات وحتى يفتن بحب الشهوات الحاضرة وينسى آخرة الجزاء. يقول الله تعالى: [اعلموا أنما الحياة الدنيا لعب ولهو وزينة وتفاخر بينكم وتكاثر في الأموال والأولاد كمثل غيث اعجب الكفار نباته ثم يهيج فتراه مصفراً ثم يكون حطاماً وفي الآخرة عذاب شديد ومغفرة من الله ورضوان وما الحياة الدنيا إلا متاع الغرور] الحديد – ٢٠، وقد ترد كلمة الدنيا مجرد اشارة إلى عنصر الواقع الزماني والمكاني الذي جعله الله مسرحاً للابتلاء والتدين وتكون معاني الدين اذا وردت هنا مقابل الدنيا واشارة إلى عنصر التوجه بهذا الواقع إلى الله والآخرة دون الركون إلى العاجلة [إنا جعلنا ما على الارض زينة لها لنبلوهم أيهم أحسن عملاً.. المال والبنون زينة الحياة الدنيا والباقيات الصالحات خير عند ربك ثواباً وخير أملاً] الكهف – ٧ و ٤٦. فلكل ظرف مادي دنيوي بعد روحي أخروي – الظواهر في الدنيا آيات دالة على الله، والأحداث فيها سنن وعبر من قدره تعالى.

والأعمال عبادات متوجهة إليه. والتوحيد بين ما هو مادي وروحي أو واقعي ومثالي أو دنيوي وديني هو جوهر الدين الحق، والفصام هو طريق الإشراك.

ولئن كان اصحاب المذهب الإشراكي الدنيوي يتوهمون الدين جموداً، لانهم من شدة العكوف على الواقع الدنيوي المتقلب لا يتصورون انى يكون الثبات في الوجود، ولئن كان بعض المتدينين من شدة التجرد يرون الوجود كله سكوناً، فإن اهل التوحيد يؤمنون بأن الدين ثبات وحركة لأنهم يصلون الواقع المتحرك أبداً بالتوجهات الروحية الثابتة ازلاً.

٤- ومهما تقابلت المصطلحات الدينية - اشارة إلى عنصر للدين دون آخر - فإنها تتلازم وتتوحد في آخر التقدير. هكذا تتقابل كلمتا الإيمان والإسلام تركيزاً على الظاهر أو الباطن من الدين، ولكنهما تتلازمان فإذا ذكرت ايهما بانفراد شملت الأخرى تضمناً ولزوماً إلا إذا وردت قرينة في السياق بقصد التمييز. وكذلك تتلازم كلمتا الدنيا والدين أو الدنيا والآخرة في سياق الدين الحق فالدنيا مطية لازمة للآخرة والآخرة عاقبة الدنيا كيفما كانت، والدنيا مادة التدين والدين منهج الحياة الدنيا. ومثل ذلك ما قدمنا من تلازم معاني كلمة الدين - اشارة إلى الدين الحق أو إلى الدين المكتسب أو إلى الدين الجزاء. فحيثما خيف اللبس ولزم

التمييز في سياق معين حسنت الإشارة تخصيصاً إلى الدين الحق أو الدين المشروع أو دين الله، بمعنى أول، أو إلى دين التحقيق أو الكسب الديني أو التدين - بمعنى ثان، أو إلى دين الاستحقاق أو الجزاء أو الادانة بمعنى ثالث. فالاول تكليف الله للإنسان، والثاني استجابة الانسان، والثالث ادانة الله الانسان بما كسب واستحق.

الدين، ثبات وتطور

١- خلق الله بيئة الوجود المحيطة بالإنسان في اطار من ظرف المكان والزمان، فهي تتحرك وتتحول عبر الزمان، تطرأ ظروفها وتزول وتضيق صروفها وتتسع وترتخي وتشتد وتتقلب أحوالها وفقاً على الإنسان بشتى الوجوه. ولكنها تتحول في اطر ثابتة من سنن الله - تدور لمحور وتجري لمستقر وتتحرك بنمط راتب - في الطبيعة والمجتمع تبدو حركتها دائبة آية تدل على الله الحي الخلاق، ولكن سنن نظامها تتجلى ثابتة آية على الله الواحد.

وما دام الدين - من حيث هو خطاب للإنسان ثم كسب منه - واقعاً في الاطار الظرفي، فلابد ان يعتريه شئ من

احوال الحركة الكونية. ولكنه - من حيث هو صلة بالله وسبب للآخرة متعلق بالأزل المطلق الثابت - إنما يؤسس على اصول وسنن ثابتة لا تتحول ولا تتبدل. وهو بهذا وذاك قائم على رد الشأن الظرفي المتحول إلى محور الحق الثابت، ورد الفعل الزماني إلى المقصد اللانهائي. فحركة التحول الدائبة في ظروف الحياة توشك أن تحول الإنسان عن الحق المطلق، *فيلزم ديناً من ثم ان تقع له او منه حركة دائبة مجاوبة تصحح وجهته وتقوم سيره لئلا ينحرف بتدينه الواقع عن سنة الله الواجبة.*

٢- ومن الدين المشروع ما يراعي معنى الثبات ويحفظ للحياة الدينية مستقرها: فمن ذلك ما في الوحي من أخبار وتقريرات لحقائق وجود من عالم الغيب أو وقائع تاريخ من عالم الشهادة ليعلم الإنسان مصدقاً مؤمناً. ومن ذلك ايضاً وصايا الوحي بمواقف العبادة الكلية ليعمل الإنسان متديناً فيلقى ربه يوم الدين. ذلك كله من أصل الدين والملة الذي لا ينسخ لأنه يتعلق بثوابت الوجود ويتصل بالله الباقي أزلاً. وتفصيل الأخبار الشرعية الصادقة أبداً المنبئة عن حقائق الوجود معروف في الدين فمنها ما جاء في ذات الله، فالله وجود مطلق لا تأخذه الأطوار، وما جاء في حقائق المبدأ

والمعاد، وما جاء في غيب الملائكة والجن، وما جاء من وقائع قصص الرسالات، ونحو ذلك.

وتفصيل الوصايا الشرعية بمذاهب الاعتقاد وتكليفات العمل الثابتة معروف. وذلك هو الذي يشكل الاطار اللازم الباقي للتدين ويبين المواقف الواجبة أبداً إيماناً بالله وتصديقاً بشرائعه المنزلة.

ولكن صورة التعبير عن واجب التصديق بأخبار الشرع والالتزام بوصاياه إنما يكيفها واقع الابتلاء الظرفي المعين الذي تخاطبه الرسالة الدينية المعينة، فيأتي خطاب كل رسالة على نحو ما يستجيب لحاجة تجاوز الباطل المعين الذي يقابلها، للانتقال إلى الحق الثابت الواحد. ولما كانت الابتلاءات الظرفية تتنوع فإن الخطاب الديني قد يتنوع في مداه وصوره حسب حاجة كل رسالة مهما كان مغزاه في آخرة التقدير واحداً - هو توجيه العباد إلى الله. ومن ثم تتباين الرسالات أو الشرائع المنزلة في مدى إخبارها عن حقائق الوجود حسب ما هو أوقع على المخاطبين المعنيين والزم لهم.. وتتباين فيما تتناوله من دحض باطل المعبودات الواقعة والعقائد السائدة والمذاهب الوضعية، لتقارن الحق مع تلك الضلالات الماثلة وتهدي إلى النور وراء الظلمات القائمة. وتتباين أساليب المخاطبة والمجادلة حسب البيئة الثقافية

والتراث الخاص بالأمة المخاطبة وظروف الرسالة. وذلك كله معلوم من استقراء القضايا التي تناولتها رسالة كل رسول بعينه مهما كانت مغازي الرسالات متحدة وامتهم واحدة: [وما أرسلنا من قبلك من رسول إلا نوحي إليه أنه لا إله إلا أنا باعبدون] الأنبياء - ٢٥، وذات المعنى يظهر من تركيز القرآن على أخبار الأمم المحيطة بالعرب وعبر مصائرهم وعلى خرافات الاعتقاد ومنكر الأعراف التي عهدها العرب الجاهليون، ويظهر خاصة من اختصاص الرسول صلى الله عليه وسلم من دون سائر المعجزات بقرآن عربي إعجازه البيان ثم في مآل معانيه المحفوظة الصادقة أبداً ما دامت الرسالة الخاتمة.

٣- ومن الدين شرائع فرعية عملية تتصل بأحوال الوجود الزمني المتحرك وتتأسس على قاعدة من تلك الظروف مشيرة إلى أصول الحق الثابت. وهنا تغدو الحركة جائزة في شرع الله ليوافق ظروف قدر الله ويبقى معبراً عن حق الله. بل تغدو الحركة واجبة بحكم شرع الله لأن ظروف الحياة إنما هي وجوه ابتلاء يقلبها الله لينظر كيف يعمل الإنسان مطاوعة لضغوط الحياة وميولها أو تصحيحاً لمسيره ومتاباً حيثما كان إلى الوجهة الثابتة.

وكما تواترت شرائع الله في التاريخ بأخبار الدين الصادقة في شأن الله والرسل والجن والملائكة والجنة والنار ومعانيه الثابتة في شأن العبادة والتكليف والمسئولية والجزاء ونحو ذلك، توالت تلك الشرائع متناسخة متجددة عبر الزمن في بعض احكامها [ما ننسخ من آية أو ننسها نات بخير منها أو مثلها الم تعلم أن الله على كل شئ قدير] البقرة - ١٠٦.

وهي لا تتناسخ لتبين خطأ في الشرع الأول فإن البداء مستحيل في حق الله، علمه قديم وشرعه يقع تاماً لوقته [وتمت كلمة ربك صدقاً وعدلاً لا مبدل لكلماته وهو السميع العليم] الأنعام - ١١٥، وإنما تقع الحركة في شرع الله حين يكون الحكم الأول حقاً للزمن المخصوص والظرف المعين، لا حقاً أزلياً. وما يكون لشريعة الله بالطبع أن تنسخ إلا بوحي منه متجدد، فإذا جاء أجلها بعث رسول جديد ونزل وحي عاقب لتبديل ما أحل الله أو حرم لظرف محدود في أمة خالية. وقد تتوالى الشرائع متحركة مع تقادم الزمن بوحي جديد لا ينسخ القديم وإنما يبعثه بعد نسيان ويظهره بعد خفاء أصابه بعد تطاول العهد وتضييع المستحفظين أو تحريفهم. فتأتي الرسالة مصدقة لما بين يديها لتحيي موات الدين، أو مصدقة ومهيمنة لتحيي شرع الدين وتكيفه لتطوير جديد يقتضي تعبيراً عن حق الملة الثابت بصور تدين ظرفية

تكون هي الحق الزماني النسبي بعد أن غدت الصور التي كانت مشروعة غير وافية بمقصد العبادة لله بسبب تحول قاعدتها الظرفية.

ففي مجال الشعائر التعبدية الخالصة تثبت مشروعية الصلاة أو الصيام أو الزكاة أو الحج في الرسالات المتواترة ولكن صورها قد تتبدل من حيث قبلة الصلاة وشرائطها وهيئتها وميقات الصيام ونظامه وقبلة الحج ومناسكه وأقدار الزكاة ومصارفها. وفي مجال العلاقات المشروعة يثبت الزواج أو المعاوضة والمعاملات بين المؤمنين ومع غيرهم، ولكن قد تتغير أحكام الأسرة وشروط المعاملات ومواقف المسالمة والمحاربة مع الآخرين. وقد تثبت في مجال السلوك عامة مكارم الأخلاق كرعاية حرمة النفس البشرية وعرضها وبر الوالدين والإحسان للناس، بينما تتبدل بعض الآداب ونظم المشارب والمآكل والملابس. وكل ذلك التباين مع الوحدة معروف من مقارنة شرع الرسالة المحمدية وشرع ما قبلها.

وقد وقع مثل ما تقدم من إحياء لثوابت الدين وتطوير لمتغيراته عبر الرسالات التي قص الله قصصها، حتى بعث الرسول الخاتم صلى الله عليه وسلم. وما انفك الوحي أثناء تلك الرسالة ذاتها يتطور مع أحوال المؤمنين الأوائل، مصدقاً أخره أوله تذكيراً، أو مهيمناً عليه تطويراً – ناسخاً للأحكام

من تمهيد إلى تأكيد، أو من عموم إلى خصوص وتفصيل، أو من رخصة في حال ضعف إلى عزيمة في حالة قوة، ومن وضع في حال إلى رفع في حال اخر: تدرجاً وتكاملاً حتى كمل الدين وانقطع وحي السماء.

اما بعد ختام الرسالة وتمام التنزيل فلم يعد لنسخ الشريعة مجال، لأن ذلك لا يكون إلا بسلطان من الله وقد كفت الرسالات، ولم يبق إلا إحياء وتطور في اطار تعاليم الشريعة حيناً بعد حين باجتهاد من الدعاة والعلماء وسائر المؤمنين.

وإنما انقطع النمط السابق في التجديد الديني بالرسالات المتعاقبة المتناسخة بأسباب هيأها الله لها بالحفظ عبر الزمن كله [إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون] الحجر – ٩، وتهيأت تلك الوحدة عبر الزمان بأسباب: منها تيسر كتابة الوحي صحيحاً وجمعه ونشره موثقاً وخلوده منقولاً في التاريخ، وتيسر استقرار أحوال الجماعة المسلمة بما يتيح حفظ الكتاب واستمرار التقاليد والسنن اللازمة لبيان معناه بمنوذج واقعي. وتهيأت كذلك أسباب لوحدة الرسالة عبر المكان بعد أن كان الرسول يختص بخطاب قومه بتيسر الانتقال والاتصال بحيث تخاطب الرسالة قوماً بعينهم ولكن أحكامها وعبرتها تسري لتبلغ وتعني كل قوم سواهم على

ظهر البسيطة. وهكذا هيأ الله لشريعة الإسلام الخاتمة ان تستغني عن التغيير اللاحق والتطوير لحاجة كل قوم وقرن، وأن تكون صالحة لكل زمان ومكان.

وما كان لذلك أن يكون بمجرد بقاء الاصول وانتشار البلاغ المنقول وإنما صيغت نصوص الشريعة بما يكفل لها الخلود وبما يعلم الله انه تعبير عن الحق لا تؤثر عليه حركة الظروف الكونية. فمن الشريعة كليات ثابتة هي تراث الرسالات الدينية الباقي أبداً، ومنها احكام قطعية ثبتها الله في وجه صروف الزمان والمكان لانها أم الكتاب ومحاور الحياة الدينية التي تضبط حركتها على الدوام، ومنها مبادئ عامة ومجملات مرنة وظنيات واسعة يمكن أن تنزل على الواقع بوجوه شتى تبعاً لتطور ظروف الحياة وعلاقاتها وعلم الإنسان وتجاربه، ومنها شعائر وفرعيات جعلت سمات تمييز وتوحيد للحياة الدينية تخلد صورة الأمة الواحدة بوجوه لا تحدث حرجاً او رهقاً مهما اختلفت الظروف، ومنها اشكال ورسوم وتعبيرات صيغت من مادة الواقع الظرفي لعهد التنزيل قوة لوقع الدين في نموذجه الأول ورمزاً لمعنى قد ينزله الخلف برسم آخر في واقع مختلف، ومنها عفو متروك لحرية الاختيار والاجتهاد في اطار ما تقدم وفي سياق كل ظرف زمني - رأياً يفسر مغزى الدين بالمقال أو عملاً يفسره

بالمثال.

٤- فبعد تمام الملة وختام الرسالة لم يعد نسخ الشرعية من خارجها وجهاً من وجوه تجديد الدين بل انحصر التجديد الديني في وجهين اثنين من داخل الشريعة، اسمي ادناهما إحياء واقصاهما تطويراً للدين وارى التجديد الاكمل ما اشتمل الوجهين جميعاً.

أ- أما إحياء الدين فهو كسب تاريخي ينهض بامر الدين بعد فترة - بعثاً لشعاب الإيمان الميتة في النفوس بتطاول الآماد وقسوة القلوب من خلال التذكير باصول الدين والموعظة بوازعه ودوافعه، وإيقاظاً للفكر الخامل والعلم الضائع بنشر أصول الشريعة وعلوم التراث، وإثارة لطاقات الحركة لتصحيح الواقع الديني المجانب لمعايير الدين تأثراً بضعف الإيمان أو نسيان العلم او غلبة الباطل. ولما كان دين الله الحق محفوظاً في اصوله الباقية فإنما يطرأ الموات والخمول والفتور على كسب المؤمنين وتدينهم. فحركة الإحياء بعثاً للروح ويقظة للعلم ونهضة للعمل تتصوب نحو التدين لترتفع به نحو كمالات الدين فتقاربه بأتم ما يوفق إليه الله تعالى.

ب- أما التطوير فيما اقصد فهو كسب تاريخي اعظم مما يبلغه مجرد إحياء الدين بالبعث والإيقاظ والإثارة، لانه يكيف

أحوال التدين التاريخية لطور جديد في ظروف الحياة وينهض
بالدين نحو كسب يثري معانيه ويؤكد وقعه بوجه جديد.
ويستصحب هذا التجديد جهداً نفسياً وفكرياً وعملياً زائداً،
تتولد عنه مواقف إيمان، وفقه، وعمل مصوبة نحو ابتلاءات
ظرفية جديدة ناشئة عن انفعال وجداني واجتهاد عقلي
واقعي. ولا يتأتى ذلك عن خروج من اطر الدين الحق بل عن
تصريف للمعاني والأحكام والنظم المركبة في سياق نصوص
الشريعة ذاتها مما يتيح إنساء أو إعمالاً لمعان علقت بعلل
ظرفية دائرة ورتبت لتدور معها وتحول بحولانها، أو يكون
التجديد إتماماً لما شرعه الدين من مقاصد بتنزيل مجملاته
وحمل توجيهاته على الواقع المعين، بوجه يبني على كل حكمة
أو عرف سبق ويستزيد بكل خاطرة لم ترد أو وسيلة لم تتح
أو فرصة لم تسنح من قبل، مما يبلغ بالتدين مدى لم يتهيأ
للسلف أو يطرق به مجالات لم يبتلوا بها. أو يكون التجديد
نسخاً لما الحق بأصول الشريعة من فقه السلف الاجتهادي
وكسبهم - استدراكاً يعطل ما ثبت خطأه بمزيد تدبر نظري أو
تجربة تاريخ تكشف الحق وتعلم الخلق أو تبديلاً يهمل ما
كان صواباً لزمانه ولكن حالت الظروف التي ناسبته ونصبته
صواباً وغدا لزاماً أن نبحث عن الحق النسبي الجديد.
فحركة التطور لا تغشى أصول الشرع ولا تنسخها وإنما ترد

على وجوه التدين بها والاجتهاد لفهمها وتحقيقها، فما أحاله
الشرع للظروف يصرف بحسبها، وما جعله لراينا وكسبنا
رهين بأحوال النقص والاستدراك البشري. وينتج عن هذا
الوجه من تجديد الدين اتخاذ بعض أشكال جديدة للتعبير
الأتم عن قيم الدين الثابتة من خلال ما يجسدها من واقع
الحياةالدينية المستأنفة، بينما يهدف التجديد الإحيائي إلى
استعادة أشكال الحياة السالفة برمتها.

دواعي التجديد الديني:

إن التجديد شرط لأصالة التدين واستمراره، وهو بذلك
شرط للتوحيد في الدين، فإذا لم تتجدد العبادة حالاً من
الزمن بعد حال انقطع اتصالها بثغرة زمنية، وإذا لم تتحقق
في التاريخ جيلاً بعد جيل انحجب عنها جيل. وقد حفظ الله
الاتصال للشعائر المسنونة الموقوتة فشرعها فرضاً أو نفلاً
مرات في اليوم أو مرة في الاسبوع أو الشهر أو العام، حتى
يتجدد أثرها في إمداد المؤمن بالزاد الروحي الموصول. ولكن
الغالب من وجوه الحياة العابدة لم يشرع راتباً فهو عرضة
لأن ينقطع اتصاله، يستغني فيه المؤمن بسابقته فيقعد،

والجيل من المؤمنين بكسب سلفهم فعيطلون بعض العبادة.

وقد كيّف الله الدنيا على أن تكون حلقات ابتلاء موصول لا تتناهى صوره المتقلبة المتطورة، وكيّف نفس الإنسان على أن تحتاج للتعهد بمواقف تدين متجدد في إيمانها وتدبرها وعملها إزاء كل ابتلاء، فهو يقوى ويضعف ويذكر وينسى وينشط ويفتر، وصاغ الله الشريعة بما يهيئها للتكيف مع كل حال ومآل. فالتجديد لازم لحياة الإنسان ولمقتضى التكليف مهما تكن اطر الوجود الكوني وطبائع الإنسان وأصول الشرع ثابتة في كلياتها.

والتوحيد في حياة المؤمن أن يرد كل ظرف يطرا عليه من ظروف الحياة إلى معنى الابتلاء وكل ظواهر الكون التي تتجلى له إلى ذلك. فالحياة والموت وقابلية البيئة الطبيعية للتسخير وجاذبية زينتها وضغوطها على الإنسان كل ذلك ليس عبثاً ولا تفاريق صدف ولا شتات عارضات، بل تتوحد كلها لدى المؤمن وجوه ابتلاء لتوحيد مواقفه إزاءها صورة عابدة موصولة. ولكل مؤمن ما أتاه الله من استعداد عقل وجارحة وما جعل له من مكابدات الحياة فهو من ثم متدين أصيل يسأل مسئولية خاصة عن الوفاء بحظه من التكليف المنسوب إلى وسعه من الطاقة وقدره من الامتحان.

كذلك لكل جيل من المؤمنين ابتلاؤهم التاريخي كما كان

لكل قوم هاد، وكما تتجدد الأحوال بكل جيل عليهم أن يجددوا التدين بكسب أصيل ليردوا اختلاف أحوالهم المعينة إلى معاني الدين الواحد وخصوص تدينهم إلى عموم الدين الحق.

إن التجديد ينطوي على إثبات البعد الروحي للإنسان – أخص خصائص البشر – ذلك أنه يثبت قدرة الإنسان على تجاوز ظروف التاريخ الذي يتجه بتعاقبه وكثافته إلى أن يحجب الإنسان عن أصول الوحي والشرع الأول، بل يتجه بتطورات الفتنة التي تشكلها الأحداث إلى أن ينهك قوة المصابرة وخبرتها لديه. فالإنسان لذلك عرضة لأن يتردى في شراك الفتنة المتداركة على طريق الحياة أو أن يتخلف في ركام من كسب بشري سابق من تراث التدين. والبعد الروحي الذي يسعف الإنسان في ذلك هو ذاته الذي يكمن وراء قدرته لأن يتجاوز ظروف الطبيعة الكونية الظاهرة التي تتجه بكثافتها وفتنتها إلى أن تحجبه عن ربه. وكما يقاوم الإنسان المؤمن تلك الظواهر الفاتنة فيتخذها آية ينفذ من خلالها ويجعلها مطية إلى الله، يصابر كذلك حلقات الابتلاء مهما توالت عبر الزمن ويظل ملاحظاً لأصول الشرع من خلال صور فقهها وتطبيقها السالفة، ويجعل التراث وسيلة للنفاذ إلى الأصول.

إن الزمن لا اعتبار له في حق الدين إلا لكونه البعد الظرفي المادي المتطور الذي يشكل قاعدة التدين ويكيّف صوره. فالقديم من التدين لا قيمة لقيامه من قبل إلا بما يحتوي من حكمة تنطوي عليها محاولات التعبير عن الدين فقهاً وعملاً. والجديد من التدين لا قيمة لطروئه من بعد إلا بما يفي من حاجة الاستجابة للابتلاءات الدنيوية التي كتب الله أن تتطور وتتجدد أبداً.

٢- لقد قدمنا أن سيرة الدين التاريخية، حتى بعد ختم النبوة ما تنفك تستدعي تجدداً يحيي الدين فيبعث معاني الإيمان كلما ماتت ويوقظ قوى الفقه كلما خملت وينشط بحركة العمل كلما فترت.

يشير القرآن إلى ضرورة موالاة إحياء الإيمان بذكر الله الذي يتجدد به التنزيل المتواتر لئلا يتطاول العهد ويقسو القلب ويبرد فيتعسر انعاشه من بعد. ويشير إلى أن الله يحيي بالذكر المنزل كما يحيي موات الأرض بماء السماء. [ألم يأن للذين آمنوا أن تخشع قلوبهم لذكر الله وما أنزل من الحق ولا يكونوا كالذين أوتوا الكتاب من قبل فطال عليهم الأمر فقست قلوبهم وكثير منهم فاسقون. اعلموا أن الله

يحيي الأرض بعد موتها قد بينا لكم الآيات لعلكم تعقلون] الحديد - ١٦، ١٧.

فالإحياء واجب تدين موصول، إذ لا يكاد يتحول ظرف أو يجري زمن إلا انطوى على ابتلاء للإيمان يستوجب تجديده إزاء الموقف الجديد، فإذا تمادى المرء في الجمود تجاه حركة الابتلاء ولم يستدرك من قريب، أوشك أن يتخلف فتطبق عليه الغفلة وتتعسر الإنابة مِنْ بُعْدِ الشقة. وتجديد مواقف الإيمان إزاء كل طور جديد في سير الحياة هو المقصود من وصايا القرآن للمؤمنين أن يؤمنوا وللمتقين أن يتقوا إيماناً بعد إيمان وتقوى بعد تقوى، حتى لا يغتر امرؤ بموقف إيمان سالف عن موقف إيمان متجدد ولا بتقوى تحققت عن تقوى يلزم أن تتحقق [يا أيها الذين آمنوا آمنوا بالله ورسوله والكتاب الذي نزل على رسوله والكتاب الذي أنزل من قبل.. [إن الذين آمنوا ثم كفروا ثم آمنوا ثم كفروا ثم ازدادوا كفراً لم يكن الله ليغفر لهم ولا ليهديهم سبيلاً] النساء - ١٣٦، ١٣٧. [ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناحٌ فيما طعموا اذا ما اتقوا وآمنوا وعملوا الصالحات ثم اتقوا وآمنوا ثم اتقوا وأحسنوا والله يحب المحسنين] المائدة - ٩٣. [يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله ولتنظر نفس ما قدمت لغد واتقوا الله إن الله خبير بما تعملون] الحشر - ١٨.

وكما ينكر كثير من المخاطبين برسالات الله لأول العهد ما يلقي عليهم وما هو إلا تذكير بما هو مركوز في الفطرة من الإيمان، قد ينكر المؤمن اذا تطاولت غفلته ما كان مألوفاً من معاني الإيمان حين تنبثق له من جديد، وقد ينكر معاني العلم الديني اذا أوحشت نفسه عنها طويلاً، وقد تثقل عليه تكاليف الجهاد والاحسان اذا تعود القعود وزين له سوء عمله وغشي قلبه الريب.

وحين تصدق الإرادة لتدارك الأمر فإن أصل الإيمان الراسب في النفس يسعف صاحبه فيبارك الله له أسباب التوبة والتجديد.. وقد يكون في اشتداد ازمة البعد عن الله – استيحاشاً بعد طمأنينة الإيمان وأيلولة الى نكد بعد طيب الحياة المؤمنة – ما يستفز المؤمن الى الصدق في إرادة العودة إلى الله. فاذا تهيأت له التوبة والاستفادة كان عليه ان يحذر من العجب والغرور بكسبه لئلا ترتخي همته فينتكس.

ومن سنن الله الماضية في شأن الكون أن يزاوج بين الحياة والموت والنور والظلام، فيخرج الحي من الميت والنهار من الليل ويكور العلاقة بينهما، ومن تلك المزاوجة يتدافع الحق والباطل في نفس الإنسان، فاذا طلب الهدى أحيا الله قلبه بعد الموت، لكن الباطل يراود الإنسان بعد معرفة الحق بحكم سنةالابتلاء، فالذين اتقوا تذكروا كلما مسهم طائف من

الشيطان والذين لم يوالوا التقوى ويجددوها كانوا في خطر إزاء الابتلاء الجديد أن يرتدوا على ادبارهم من بعد ما تبين لهم الهدى، وما ينفك المؤمن في مكابدة واضطراب مع مر صروف الابتلاء يحسن فييسره الله للحسنى، او يركن إلى كسبه عن احسان موصول فينحط وييسره الله للعسرى، حتى اذا ازم امره حركته نفس لوامة فنهض من جديد.

كذلك أحوال المجتمع المؤمن قد يوفق المؤمنون في سيرتهم الدينية الحضارية إلى مواكبة ابتلاءات الإيمان والعلم والعمل، فيظل دينهم طرياً من موالاته وتعهده بالتذكر والتفقه والمجاهدة. وقد يفتن المؤمنون فيختلس الشيطان من أمر دينهم فينسيهم ويتطاول الأمد ويتراكم الصدود والجمود، وتكون التوبة الواجبة عندئذ عظيمة بقدر عظم الفوائت ويكون التجديد اللازم هائلاً هول الركام الذي خلفه التأخر.

٣- مثلما قدر الله ان تتجدد الشرائع قديماً وجعل ذلك بوحي من عنده منوط تبليغه بالرسل الذين انقطع رتلهم بالرسالة المحمدية، قدر أن يؤول تجديد فقه الشريعة الخاتمة وأمرها إلى قادة التجديد وحركاته بتوفيق من الله. وكما كانت تثبت أصول الشرائع تحييها وتصدقها الرسالات المتواترة ثم تتباين وتتناسخ لتفي بحاجة تكييف الواقع الجديد مع الحق،

كذلك احتوت الشريعة الخاتمة على أصول ثبات يحييها المجددون كلما ماتت في نفوس المؤمنين وأصول مرونة تتيح لهم من داخل اطارها ذلك التكييف المتوالي. وكما لم يكن تجدد صور الخطاب الشرعي عبر الرسالات المتعاقبة تبديلاً لأصول الدين الواحد ولم يكن تطور تشريع الرسالة الخاتمة على أطوار بناء المجتمع عهد التنزيل تبديلاً، فإن تكييف صور التعبير الديني إزاء التطورات المادية والاجتماعية بما يحفظ الوجهة الثابتة إنما هو ضرورة لاتصال الدين ووحدته عبر الزمن.

ولم تأت الشريعة تقريرات مطلقة بل تنزلت أحكاماً حية على واقع متحرك منسوبة إلى أسبابه وأحداثه موصولة بالمقاصد المبتغاة فيه. فتناط معانيها وأحكامها بأوضاع في الوجود أو بمعان في الإنسان والمجتمع ثابتة لا تحول، بينما تناط أحياناً بقاعدة ظرفية قد تثبت وقد تزول فتزول معها الأحكام. وتجئ المعاني والأحكام أحياناً بتعبير عام متسع يتيح تصورها في الفكر أو استشعارها في الوجدان أو تمثلها في الواقع بصور شتى حسب ما يواتي المؤمنين في الظروف الخاصة، بل قد تجئ الأحكام أحياناً ناصبة للمؤمنين مقصداً واجباً تاركة لهم وسائل تحقيقه عفواً حسبما يتهيأ لهم في كل زمان، وتجئ المعاني هادية إلى مواقف إيمان كلي تاركة

لهم تفصيلاته وتأويلاته ووجه التجاوب فيه أو التفاعل به حسبما يقتضي الابتلاء الظرفي المعين.

ويشكل النموذج الشرعي الأول بتوجهاته وسننه العملية بناء عضوياً حياً تتركب فيه المواقف النفسية والمفهومات النظرية والأحكام العملية بما يمكن المستقرئ والمعتبر من إدراك فقه الاعتقاد والعمل في الشريعة ومن ترتيب علاقاتها وأولوياتها المتكاملة ومن تركيب ما يتلازم فيها من مظاهر الأوضاع والأفعال وباطن النيات وما يتقابل مع صالح الواعظ الديني وفاسد الواقع الاجتماعي ومن التمييز بين ما هو وسائل وذرائع وما هو مقاصد وعلل، أو بين ما هو هوامش وثانويات وما هو أركان وأصول. ولولا حفظ النصوص بأصولها، ولولا قيام نموذج عملي للحياة بين خطاب الشريعة وحاجة البيئة أو بين الحكم الواحد وسائر نظام الأحكام الإسلامية المثلى لما تيسر للناظر في تاريخ لاحق أن يدرك تلك العلاقات ولما تيسر له من ثم حسن تطبيق الشريعة وتحقيقها في كل ظرف جديد متبدل بما يصوب معاني الإيمان وشعابه على أعيان مواطن الابتلاء ليبني بالحجة العقلية الأوقع وليقوم بالموقف النفسي الأنسب وبما يصرف الأحكام ليصل وسائلها بغاياتها وليقوم أولاها على أدناها وليحفظ بينها العلاقة الأوفق في كل ظرف جديد. ولو أن الذي ورثناه كان

تدويناً لنصوص وعبارات مجردة من الواقع لتعسر جداً مهما حفظت الأصول أن نفهم في تاريخ لاحق المغزى الدقيق للكلمات لأنها ستأتي الخلف حروفاً وأصواتاً عبر تطور كثيف في معاني اللغة وأبعادها النفسية والاجتماعية منقطعة عن سياقها الظرفي وتناسخها الذي يوضح تكاملها وتناسبها ووحدتها.

وقد قدمنا أن الدين توحيد بين البعد الأزلي الروحي والواقع الظرفي المادي. وهكذا كان النموذج الشرعي الأول نمطاً مثالياً أوجد واقعاً معيناً في عهد التنزيل من قيم الحق والعدل الخالدة وهيأ بذلك منهج العبادة الأمثل لله. ومع مرور الزمن وتعاقب الأجيال بعد أمة الخطاب المباشر، تتبدل الظروف النفسية والثقافية والاجتماعية والمادية التي كانت قاعدة للنموذج الأول فيقتضي ذلك نظراً وعملاً متجدداً لبناء نموذج جديد يوحد العنصر الأول في مغزاه الديني واذا توالى التجديد من قريب كان التكييف الواجب يسيراً، أما اذا تطاول العهد واشتد تباين الظروف فإن الأمر يستدعي إيماناً ومعاناة تبدو أشق في سبيل التجديد والتوحيد.

ومهما كانت وجوه تصريف الأحكام الشرعية تطوراً مع الأحوال المتجددة فإن النموذج الشرعي الأول الذي يتضمن جملة الأحكام الأصل يظل بهيئته الأولى واحداً خالداً

محفوظاً، ويظل مصدراً قياسياً يرجع إليه المسلمون فينوعون صور تطبيقه في كل اطار متبدل ليدركوا المغزى الكامن وراء شكله ليحفظوا للدين وحدته عبر وجوه تجليه في التاريخ. وقد تدور الأحوال الزمنية فتصادف وضعاً يتمثل فيه الدين أو بعضه بمثل هيئته الأولى. ومهما كان من ذلك أو لم يكن يبقى النموذج الشرعي الأول بكل حذافيره وحواشيه مرجعاً للمسلمين ويلهمهم الهدى في كل زمان ومكان. ولذلك قد يحذر المرء في المصطلح الفقهي فلا يسمي ما نحن بصدده نسخاً إلا مع تعريف النسخ هنا بما لا يعني إبطال الحكم النهائي، وقد يحسن أن نسميه تصريفاً للأحكام الشرعية.

ولا يكون تصريف نصوص الشرع تقديماً أو تأخيراً أو تأويلاً بحجة خارجية تصدر عن تقدير وضعي، فلا مبدل لكلام الله، وإنما تتخذ الحجة من ذات عناصر الشرع -من مزيد تأمل في اشارات النصوص وإيحاءاتها وفي سياق تواليها الزمني وتركيبها المعنوي وفي احوال الواقع ونظام تنزيلها عليه بأسبابها وآثارها. كل ذلك امر تجلبه قوة النظر المتباركة بتراكم الفقه والتجربة ومقارنة العلوم والأحوال المستجدة وانفعال المسلمين بقضايا التدين الراهنة مما يقدح في وجدانهم فهماً ويجلي في عملهم فرقاناً يمكنهم من اكتشاف مضامين الهدى الشرعي وأسرار حكمته التي لا

تنفد فيحيلون حياتهم الجديدة تمثيلاً صادقاً لقيم الحق والعدل الكامنة في الشريعة.

ليس في تصريف الشرع ما ينكر، فالخطاب الشرعي لم يكن خطاب عين إلا لمن عناهم ذاتاً فلا يلي خلفهم بنصه ولفظه المباشر ولا يتوجه إلى خصوص حالهم إلا من حيث أن في وقعه على الحياة السنية عبرة وحجة خالدة إلى يوم القيامة. فالله يعاقب الاجيال ويقلب الابتلاءات وعلى المؤمنين في كل جيل وحال أن يؤمنوا بانهم معنيون بعبرة الشرع ملزمون بحجته وأن يجتهدوا لتعدية أحكامه في أحوالهم وتصريفها على واقعهم الجديد. وذلك الاعتبار والتعدية والتصريف هو قدر الخلف من المسلمين في كل قرن، بينما قدر السلف عهد التنزيل هو محض التلقي المباشر للوحي والسنة. لكنهم عانوا نقلة كبيرة من الجاهلية إلى الإسلام وباءوا بأثقال تأسيس أمر الإسلام، بينما نلقى بعض اليسر في العمل لاننا نمضي على سنة للإسلام قديمة، فلكل عهد عسره أو يسره في العلم أو العمل وكل ميسر لما خلق له.

ويجدر العود والتذكير بأن الأحكام التي يجري تصريف أشكالها وعلاقاتها لتحفظ لها ذات القيمة المقصودة بالشرع ليست إلا بعض أحكامه، فقد قدمنا أن جانباً كبيراً من الأحكام ثابت لا يتحول لانه يمثل القيم أو التعبير الوحيد

المناسب لها في أي زمان أو مكان. ونضيف هنا أن بعض الاحكام قد تجئ بشكل قطعي واحد معين لا لأن الدين لا يمكن أن يتمثل إلا بها، ولكن لتثبت معالم محسوسة في سيرة الحياة الدينية تكفل فيها مزيد وحدة عبر الزمن والمكان وتجسد طرفاً من مرجعية النموذج الأول والزامية سنته أبد الدهر كما تجسد اتحاد حياة الأمة مهما تباينت كسوب اجيالها الفكرية وحاجتهم العملية. وما هو ثابت من الدين وما هو مرن قابل للتصريف أو مستلزم له تحقيقاً للثبات في الحق، امور تعرف باتقان علم الشريعة واحسان العمل بها.

٤- أما التراث الديني الذي حفظه التاريخ من بعد عهد التنزيل من كسب فقهاً مكتوباً أو تمثيلاً عملياً، فذلك مما يتنوع في الزمن الواحد ويتطور مع الأزمان تبعاً لاختلاف البيئات الثقافية والاجتماعية والمادية. وذلك مما يجوز فيه لخلف المسلمين بل ينبغي تصريف المذاهب السالفة تبعاً لتشابه الأحوال أو نسخها تبعاً لتباين الأحوال أو استدراك الخطأ. فالفقه والتراث التاريخي في ذلك خلاف منقول الشريعة الأصل، لأنه كسب ديني بشري يهتدي بهدى الله ولكن لا يضمنه الوحي المتنزل أو الرسول المعصوم، فاختلاف الاطار الثقافي أو الاجتماعي أو المادي قد يثير معضلات

جديدة واقضية حادثة لا يوافي المسلمين فيها هدى من نص الشريعة المباشر ولا من الفقه المورث فيستدعي ذلك اللجوء إلى الاصول الشرعية لاستنباط مدد فقهي جديد لمعاني العقيدة الثابتة كما يجاوب تحديات العمل بمعالجة مشكلات الحياة الحادثة بضوء من سوابق الشريعة الخالدة. فحيثما نشأت ابعاد جديدة في حياة المجتمع، لا تقوم عطلاً من الدين لقصور القديم منه عنها، بل تنبسط فيها بالتجديد الفقهي معاني التوحيد والعبادة ويسري عليها حكم الشرع وتدخل الحياة كافة في الإسلام.

ثم *إن النماء الثقافي المضطرد وتراكم التجارب العملية عبر العهود المتوالية مما* يكسب *المسلمين* قوة تفقه وعبرة *تاريخ مقارن*، فيورثهم ذلك بصيرة تكشف وجوهاً *لمراجعة فهمهم القديم بما* يقربه من *مقتضى الدين الاكمل*. فكما استعان المسلمون عهداً ما بالمنطق الصوري من اجل تفهم الشريعة وتوحيدها قد يستفيدون *لعهدهم الحاضر* بطرائق من مناهج *علوم الاجتماع والطبيعة ومقارنة التاريخ والحضارة البشرية لفهم اتم لنواميس الحياة* يكشف لهم من *اسرار الشريعة وعلل احكامها ما اخطاه بعض السلف* ويكسبهم *حكمة في تطبيقها تحيط بمقاصدها* وترتب *علاقاتها* وتحقق وحدتها بوجه اتم من ذي قبل.

ومهما يكن فإن مرور الزمن بذاته قد يؤثر على الفقه ويستلزم تجديده وذلك لدواعي فنية تتأتى من نتائج التتابع والتراكم في التراث. فالفقه يتجه في تطوره من التعميم إلى التشعيب ويتفاقم ذلك حتى يبلغ مدى من الكثافة تكاد تحجب المقاصد العليا للتدين. والفقه يجنح من كثرة تقليب النظر نحو الايغال في التركيب المنطقي المجرد حتى يبلغ مدى من الشكلية ينقطع به عن الواقع الحي الذي يمده بدافع النماء وينقطع عن مثل تحقيق العدل والحق سعياً نحو كمال البناء المنطقي. والفقه اذا تراكمت نقوله الموروثة قد يغري الجيل الخالف إلى ان يقنع بماضيه ويستغنى عن الاجتهاد وإعمال وظائف العقل الناقد المقوم للمنقولات المولد المركب للمفهومات الجديدة. وهكذا يشهد تاريخ كل فقه بشري دورات تجديد ترده إلى فقه المقاصد والواقع والاجتهاد كل ما غلا بتطوره نحو فقه التشعيب الشكلي والتجريد المنطقي والاستذكار والتقليد.

بل إن الفقه مرهون بالعمل وبواقع التدين كله. فاذا اعتل ذلك الواقع اعتل الفقه او حاول الفقهاء ان يديروا الاحكام بصورة استثنائية ليصححوا او يقوموا اعوجاج الواقع. ويتعين على المسلمين في عهد لاحق - يدركون فيه تخلف واقعهم عن مثلهم ويحاولون تقويمه - ان يقبلوا على الفقه

فيقوموا عله ويصوبوا الخطأ فيه أو يعدلوا ما لجأ إليه الفقهاء من المذاهب الاستثنائية مراعاة لواقع يتبدل أو يمكن تبديله. ولعل من أوضح الأمثلة لانحراف الفقه بانحراف العمل الفتوى في حكم البيعة السياسية للإمام بجواز ولاية العهد أو كفاية بيعةالقلائل والتفريط بذلك في مغزى الشورى الإسلامية. ولعل حرمان أولي الأمر من كل دور في أصول الأحكام على صراحة القرآن في إسناد ذلك إليهم، هو مما لجأ إليه الفقهاء ضرورة لحفظ الدين من أهواء الظلمة، وهو ما ينبغي أن يقوم باستقامة الحكم.

ولعل في قيام النموذج الشرعي الأول في التراث ومن ورائه كل الكسب الفقهي والعملي مما ييسر لكل خلف من المسلمين أن يتجاوزوا ركام التاريخ ويحاكموه إلى معايير الحق القياسية التي تبقى محفوظة حاضرة حاكمة على كل كسب بشري. لكن مهما يكن مدى حرية الخلف في أخذ التراث الفقهي والعملي وتصريفه وتطويره *فإن الواجب عليهم أن يحفظوه أيضاً ولا يهدروه لأنه يمثل وحدة الأمة عبر التاريخ أولها وآخرها ولأنه ذخيرة تجاربها المتباركة*. فما كان فيه من عناصر ذات قيمة باقية يبقى لينير طريق الأمة مستقبلاً. وما كان فيه من اجتهاد خاطئ في الرأي أو التطبيق كشفه النظر أو الاعتبار اللاحق يبقى عظة للأمة من

أن تتورط فيه مرة أخرى. وإن في إحياء التراث كلما نسي ودراسته وتحقيقه ما يعين على نقده وتمحيصه بمزيد من المعارف اللاحقة ليبتلي حظه من الثبات أو النسبية أو الخطأ. ويشهد التاريخ أن الذين تعمقوا في التراث بوعي وتدبر وأحاطوا بعناصره يقارنونها ويصلون أولها بآخرها ومقولاتها النظرية بسياقاتها الواقعية ثم الذين ألموا بثقافة الواقع الحاضر، هم الذين قدروا التراث حق قدره وأبانوا قيمته الباقية واستعانوا به على تجاوز نتائجه فيما لزم، بينما لم يكن حظ أهل الاستذكار والعكوف على ظاهر المتون والاستغناء بما فيه عصبية مذهبية، لم يكن حظهم إلا الجمود بالتراث وإغراء الاتجاه نحو اهماله لارتياد الجديد.

دورة التجديد الديني:

١- لقد أسلفنا القول فيما يعتري المؤمن من أطوار التدين، فهو يتراوح بين حال تذكر وتدبر ونشاط وحال تطرأ فيها عليه غواشي النسيان وتصدمه الابتلاءات فتظلم عليه مسالك الحق أو تقعد به الأهواء. فإذا اشتدت عليه أزمة الانحرافات من الدين والانحطاط عن مثله العليا وذاق عاقبة

ذلك في دنياه، حركه ذلك إلى توبة ترقى به في أمر دينه ودنياه، ويشكل ذلك الحال بذاته ابتلاءً جديداً يوشك أن يفتن المؤمن مرة أخرى. وقد قدمنا أن أحوال الجماعة مثل حال الفرد في تلك الأطوار، فهي عرضة بعد استقامة الدين والحال لأن تضعف دوافع الإيمان فيها ويخبو نور العلم وتفتر حركة التدين بسبب من ضآلة ما يمدها من التراث أو اتكالها على ثروة موروثة أو بسبب من انعزالها عن التفاعل مع تحديات الحياة أو بقوة صدمة الابتلاءات الغلابة. لكن الجماعة المؤمنة قد يسعفها بقية من دينها، إذ يستفزها تفاقم الانحطاط عن مثلها أو يغشاها تحد خارجي ينبهها ويردها إلى الذكرى فتفرغُ إلى أصولها وتستمد منها قوة لتجديد أمرها والنهوض مرة أخرى. وحين تتطاول الفترة وتشتد المفارقة بين حال وحال، تبدو النهضة وكأنها وثبة والتدهور كأنه سقوط ويبدو سياق سيرة التدين متبايناً خطه يرسم دورات تتداول بالمؤمنين وتضاهي الردة الى حال الجاهلية ثم الانتقال إلى الإسلام.

وقد كانت سيرة الإيمان قبل الرسالة الخاتمة عرضة لذلك الانتكاس الكامل - يبعث النبي فما يلبث تراثه أن يغشاه النسيان والتبديل ويرتد الناس إلى جاهليتهم حتى تدركهم رحمة الله برسول مجدد يحيي ما مات من السنن ويبعث

حركة جديدة للتدين [كان الناس أمة واحدة فبعث الله النبيين مبشرين ومنذرين وأنزل معهم الكتاب بالحق ليحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه وما اختلف فيه إلا الذين أوتوه من بعد ما جاءتهم البينات بغياً بينهم فهدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق بإذنه والله يهدي من يشاء إلى صراط مستقيم] البقرة - ٢١٣.

ومنذ ملة ابراهيم عليه السلام، تهيأت الظروف لأن تتصل أصول الدين فلا تضيع جملة بل تبقى منها باقية تمهد للتقويم بعد الانحراف. وقد بدل الخلف من ذرية اسحق وظلت الأنبياء تأتيهم تترى وهم يحرفون كلم الكتاب ويقتلون الأنبياء أو يعبدونهم وينقضون عهد الله بعد ميثاقه ويفسقون عن تعاليم الشرع. وكل ذلك مفصل في قصص القرآن عن سيرة اليهود والنصارى. أما خلف ابراهيم من ذرية اسماعيل فقد غشيهم شرك كثيف فضيعوا الكتاب كله عبدوا الأوثان إلا بقية ضئيلة من تراث التوحيد بغير هدى من الشرع وتهيأ المجال كله لمبعث الرسول الخاتم صلى الله عليه وسلم ليجدد أمر الدين في أرض الملة الابراهيمية إحياءً للتوحيد الخالص وتصديقاً للشرع وهيمنة عليه بشرع جديد يكون أساساً للنهضة الدينية الجديدة.

وازداد خط التاريخ الديني بالرسالة الخاتمة ميلاً

للاستقامة ولم يعد فيه مجال لمثل ما جرى لملة ابراهيم فضلاً عما كان يجري قبلها للملل الاولى، فقد ختم الله النبوة وحفظ الكتاب وعصم الأمة من الردة المطلقة إلى الجاهلية (لا تجتمع امتي على ضلالة). (ما تزال طائفة من امتي قائمة على الحق إلى أن تقوم الساعة). "حديثان".

٢- ولكن النمط العام لسنة الدورة بين أحوال الرقي والهبوط في خط سيرة المؤمنين أو ظواهر التجديد بعد الجمود يبقى لازمة من لوازم تاريخ الدين. وقد أورد القرآن مثلاً لذلك في اطار الملة الواحدة لبني اسرائيل [وقضينا إلى بني إسرائيل في الكتاب لتفسدن في الأرض مرتين ولتعلن علواً كبيراً. فإذا جاء وعد أولاهما بعثنا عليكم عباداً لنا أولي بأس شديد فجاسوا خلال الديار وكان وعداً مفعولاً. ثم رددنا لكم الكرة عليهم وأمددناكم بأموال وبنين وجعلناكم أكثر نفيراً. إن أحسنتم أحسنتم لأنفسكم وإن أسأتم فلها فإذا جاء وعد الآخرة ليسوءوا وجوهكم وليدخلوا المسجد كما دخلوه أول مرة وليتبروا ما علوا تتبيراً. عسى ربكم أن يرحمكم وإن عدتم عدنا وجعلنا جهنم للكافرين حصيراً] الاسراء - ٤، ٨.
وهكذا جعلها القرآن سنة في ذلك الشأن يوافي الله عباده بدورات رحمة تكافئ عهود إحسانهم وبأس شديد يكافئ فترات إساءتهم، وجعل ذلك كله تمهيداً لدورة الرحمة الكبرى

بنزول القرآن [إن هذا القرآن يهدي للتي هي أقوم] الاسراء - ٩.

وقد كتب الله سنة الدورة على الحياة الطبيعية، فالنبات أو الحيوان أو البشر يدور بين الحياة والموت - يولد ويشب نحو الاستواء ثم يكبر وينتكس إلى الضعف والموت - ويحاكي في ذلك دورة النهار والليل ودورة الافلاك تجري لمستقرها. وتسري على الإنسان من حيث اتجاهاته ومؤسساته الإنسانية سنن الشباب فالنضج فالذبول. إلا أن سنن الاجتماع ليست حتمية، لأن في الإنسان نفخة من روح يفلت بها من التعبد كرهاً لأقدار الله نحو حرية الاختيار، فبقدر ما يعي وجهة السنن الربانية ويستعين عليها بسننه تعالى في الطبع والشرع يتهيأ شئ من التجدد الموصول.

والدين كما قدمنا حركة توحيد بين التعلق الإيماني بالأزل والتعلق العملي بالظروف، بين الإنسانية والبشرية، بين الروح والمادة. وتطرأ على الدين أحوال القوة والضعف بقدر ما يعد النبات والحيوان علاقات نحو بيئة الأرض والسماء الدنيا ليتغذى ويشتد عوده، كذلك يعيش الدين أو سائر أمر الإنسان بتفاعله مع البيئة الطبيعية والاجتماعية المحيطة، لكنه مرهون في ذات الوقت بصلته بالغيب والوحي.

هكذا تنشأ الحركة الدينية ظواهر تجديد وانبعاث روحي

عائدة إلى أصول الدين معتصمة بها منفتحة على بيئة الواقع
متفاعلة معها تتغذى بهذا وذاك فتزدهر وتنمو لكنها في خطر
من أن ينبت وصلها ببعض أصول الإيمان لقصور في مدى
تدينها أو أن تهيئ شعاب الإيمان بالنسيان وطول العهد، أو
من أن تتحول ظروف الواقع من حولها بحاجات وابتلاءات
متجددة فيتجاوزها التاريخ. ومن آيات الجنوح نحو الذبول
الديني في الحركات أن تنحجب عن أصول الدين بوسائط من
ذات كسبها فتغتر بقوتها وتعكف على زعامتها وتستغني
بفكرها عن موالاة التوكل على الله والتوجه القاصد إليه
والأخذ المباشر من شرعه. ومن آياته أيضاً أن تنقطع عن
محيطها الظرفي فتنصرف عن المجتمع وتتقوقع على نفسها
وخصوصيتها وأسرارها، وتدبر عن المستقبل إلى ذكريات
تاريخها. وهكذا يصبح الإيمان عصبية والولاء في الله محض
تعلق بالرموز الموروثة ويتدهور الاجتهاد الأصولي إلى التقليد،
والمجاهدة إلى الركون، ويؤول الأمر بعد الدعوة والانتشار إلى
الطائفية والانحسار ثم يتمهد المجال لحركة تجديدية خالفة
تنتظر دورة التاريخ التي تواتي ظهورها.

٣- إن تعلقات الانسان الروحية تصله بعنصر ثابت لا
يضطرب ولا يتحول، فبقدر ما يعتصم الإنسان بذلك الحبل
المتين يهيأ له أن يستقيم بأمره. لكن الإنسان متعلق كذلك

بعنصر مادي مضطرب تأتي من قبله الابتلاءات المتواترة
بصروف شتى فلا يسلم معها الإنسان من أحوال تذكر
ونسيان وتبصر وحيرة ونشاط وجمود.

وفي بعض التقاليد الدينية تصور عقدي بأن خط التاريخ
الديني بعد عهد التأسيس الأول ينحدر بأمر الدين انحطاطاً
مضطرداً لا يرسم نمطاً روحياً. وفي ظل هذا الاعتقاد تتركز
آمال الاصلاح أو التجديد نحو حدث أو عهد واحد بعينه
مرجو في المستقبل يرد أمر الدين إلى حالته المثلى من جديد.
وهذه عقيدة نشأت عند اليهود واعترت النصارى، وقوامها
انتظار المسيح يأتي أو يعود عندما يبلغ الانحطاط ذروته بعهد
الدجال قبل أن ينقلب الحال صاعداً بذلك الظهور. ولعلها
تحريف للبشريات التي جاءت في الوحي القديم بمبعث
عيسى ثم بمبعث محمد عليهما السلام.

وقد انتقلت هذه العقيدة بأثر من دفع الإسرائيليات إلى
المسلمين وما يزال جمهور من عامة المسلمين يعولون عليها
في تجديد دينهم. وفشوها هو الذي أغرى كثيرين من ادعياء
المهدية والعيسوية، وبعضهم تحركه نية صادقة للاصلاح
والتجديد لكنه بتربيته الثقافية التقليدية وبتربية العامة الذين
يخاطبهم لا يجد وجهاً لشرعية الخروج على القديم إلا بحجة
المهدية النهائية. ولعل تلك العقيدة هي التي ألهت المسلمين

عن القيام بعبء الاصلاح واقعدتهم في كثير من حالات الانحطاط المستفز مرجئة ينتظرون مجئ صاحب الوقت.

ومهما يكن فإن *منطق العقيدة القرانية حول تاريخ الدين* لا يتيح مجالاً *بعد النبي الخاتم لانتظار عاقب يستانف النبوة* او *ينسخ من الشريعة السماحة التي تغري اهل الكتاب على* المؤمنين. *بل هدى القرآن لخلف المؤمنين إن راوا تغـيراً في* حالهم *إلى فساد وذل أن يردوا ذلك إلى تغير ما بأنفسهم* فيتوبوا *إلى الله* ليتوب عليه *بالصلاح والعز*. وهدي القرآن في قصة الدين اقرب إلى توالي الخطأ والمتاب والسيئة والحسنة منه إلى الخط المستقيم. بل يصل القرآن ذكر ظاهرة الدورة في الحياة والموت في الطبيعة بها في شأن الدين. وفي احاديث الرسول صلى الله عليه وسلم ما يدل على ان الدين فورات وفترات وأن الخير والشر يتعاقبان وأن القرون تختلف وأن الأئمة المهديين كما الدجالون ظاهرة متكررة مع موجات مسيرة الدين لا حوادث مفردة.

الأصولية والسلفية والتجديد

١- لئن بدأ الله خلق الكون من لا شئ فإن الكون من بعد

ما انفك يتجدد من اصل مادته الأولى: الأشياء والنبات والحيوان تولد وتموت لتنشأ من بقيتها مولودات أخرى. فالتجديد لا يعني فناء القديم بجوهره بل تدخل مادته في شكل جديد. وهكذا شأن الدين مذ شرعه الله ما انفك يتجدد موصولاً اوله بآخره.. ومهما تعاقبت الرسالات فإنها جاءت تقص ما قبلها وتبشر بما بعدها وتبني على ذات أصول الحق الثابت. ولما اتم الله تعليم الإنسان حفظ التاريخ ختم الرسالات بشريعة جامعة خالدة.

والكلام عن شرع من قبلنا لا ينبغي ان يدور كله لتحرير الخلاف حول حجيته علينا في الأحكام الفرعية، فإن الشرع السالف هو المبتدأ لحركتنا إلى الله، ولذلك كان الرسول صلى الله عليه وسلم يلتزم ما علم من ذلك الشرع حتى يرد عليه وحي مهيمن أو مصدق. ففي التصديق تجديد يحيي قوة القديم الذي ما زال سبباً صالحاً لعبادة الله. وفي النسخ تجديد يطور اسباب العبادة وفي القصص تذكير ينصب من صالح أعمال السلف مثلاً وقدوة ومن طالح اعمالهم عبرة وموعظة [وكلاً نقص عليك من أنباء الرسل ما نثبت به فؤادك وجاءك في هذه الحق وموعظة وذكرى للمؤمنين] هود - ١٢٠.
كذلك يلزم اتصال التاريخ الشرعي الواحد بعد الرسالة

الخاتمة. لكن الرسول صلى الله عليه وسلم لا يتولى ذلك وحي يتنزل حيناً بعد حين وإنما هو موكول إلى المؤمنين المستحفظين على التراث الديني، وحيث يذكر القرآن قصص الأنبياء الصالحين نذكر نحن السلف الصالح ولا نغفل عن عبرة كسبهم الديني بدعوى الاقتصار على الكتاب والسنة، بل كما يذكر القرآن قصص الأولين كافة نحفظ تاريخ السلف كافة صالحاً او غير صالح لأن فيه بياناً للدين بوجه إيجاب يتبع او سلب يجتنب أو بنسبية تعتبر.

إن فقه القرآن لا يتم إلا بنظر عائد إلى شرائع من قبلنا وبنظر يشمل سنة الرسول صلى الله عليه وسلم المبينة للكتاب بالقول والعمل. ولا يتم فقه السنة بالنظر في الأحاديث المحدودة المرفوعة إلى الرسول صلى الله عليه وسلم فإن عمل الصحابة امتداد لم ينقطع عن عهد التنزيل بل هو تقدم على ذات الوجهة والسنة ولا غنى عن الاحاطة به لحسن فهم السنة. وهكذا من بعد - لا نفهم الماضي إلا في ضوء الذي يليه في الزمان ولا هذا إلا بذاك. ومن هنا تنشأ وحدة الأمة المسلمة عبر التاريخ لأنها كلها حلقات موصولة هادفة لذات المعاني الدينية.

ولكن اتصال شرعنا بالشرع السالف واتحاد السنة والقرآن من حيث انها بيانه وانتساب تراث السلف للسنة -

ذلك كله ينبغي الا يؤدي بنا إلى الخلط في القيمة النسبية لكل حلقة من ذلك التراث الموصول. وكما قام الأصوليون يوماً يميزون بين هدى القرآن والإسرائيليات السابقة ثم بين احاديث الرسول صلى الله عليه وسلم والسنة مقرونة مع تاريخها اللاحق، لابد من التمييز بين القرآن كلام الله والسنة المبينة. ذلك ان عقيدة التوحيد تفرض على المسلمين حسن ترتيب هيكل حجية الأحكام وعلاقاتها، ولا سيما مع مرور الزمن وطروء الحاجة لفهم أدق لمنهج الأولوية والتناسخ المنطقي الذي يلزم لتعدية الشرع إلى كل واقع جديد.

فالقرآن حاكم على السنة وإن كانت هي ملزمة وحاكمة على المسلمين والسنة اللاحقة للصحابة والتابعين مبينة وإن لم تكن حاكمة وإجماع المسلمين من بعد بيان ملزم لمقتضى الدين ولكنه لا يرقى لدرجة الحاكمية ولا الخلود التي يختص بها نص الوحي أو بيانه بالسنة المعصومة.

٢- وكثيراً في تاريخ الحضارات ما كانت اتجاهات العودة بالذاكرة إلى الأصول حركات مؤدية إلى بعث جديد، لأنها تمكن من النظر الناقد بمقارنة القيم النسبية لمكونات التراث ومن تجاوز الأشكال التي جمدتها التقاليد بالنظر النافذ إلى الأصول واكتشاف اتجاهاتها الكامنة وامكانات فهمها

وتطبيقها بصور أخرى تكون في واقع جديد أقرب في جوهرها إلى ما كانت تمثله تلك الأصول من مقاصد في اطار بيئتها الأولى.

كذلك في تاريخ حضارة الإسلام كان السلفيون الصادقون رجال اصول باكثر مما كانوا رجال فروع وتقليد، وكانوا يتعلقون بمثل الاعتقاد والشرع الاصيلة ويحاولون تحريها بطرق متجددة ولا تحجبهم الاطروحات والاشكال التاريخية التي يعتريها التقادم والخطأ احياناً ولم تكن اصالتهم من حيث الإلمام الثقافي بالأصول بل من حيث انفعالاتهم بها عقلاً كما انفعل بها العهد الأول.

ولكن يتسمى بالسلفية آخرون يرون الدين متمثلاً في تاريخ المتدينين، فهم بحسن نية يتعصبون لذلك التاريخ وينسون أن مغزاه في وجهته لا في صورته، ويقلدون السلف لا في مسالكهم من التدين اجتهاداً وجهاداً بل يحاكون حرف اقوالهم وأعمالهم، ويرون الاتباع لا في المضي على المنهج السالك قدماً إلى الله بل في الوقوف عند حد الأولين ومبلغهم.

والغالب في الذين يرجعون إلى الصور السالفة في تطبيق الشريعة لا إلى مغزى احكامها انهم اهل ثقافة صاغها الانغلاق على القديم لا يعلمون كثيراً عن الواقع الحاضر الذي يراد ان يقام فيه الدين فلا تتأتى لهم مقارنة التاريخ

والحاضر ليدركوا أن الصور القديمة لو اقحمت على واقع مختلف ربما تحدث من النتائج ما يجافي مقاصد الشريعة ويناقض سائر احكامها. وهم من الغفلة التامة عن حركة التاريخ لا يتذكرون ان الدين تفاعل بالقيم الروحية مع الأوضاع الواقعة، فما هو بنظريات أو مقولات محفوظة وتقريرات مجردة، بل ينبغي أن يؤخذ من حيث هو أحكام حية في واقع لها فيه وقع ومغزى هو جوهر التكليف الخالد الذي يتوخى في كل زمان ومكان.

ومهما كان تاريخ السلف الصالح امتداداً لأصول الشرع فإنه ينبغي الا يوقر بانفعال يحجب تلك الأصول. ذلك أن التقاليد كلما تباعدت طبقات توارثها تواردت عليها المدخلات الظرفية التي تباعد ما بينها وبين المصادر الأولى. فاستحضار تلك المصادر الاصل ضمان يرد التاريخ إلى معايير تقويمه لتمحى البدعة الطارئة وتحيا السنة الأصيلة. والبصير بتجلي القيم عبر العصور التاريخية يدرك أن الاتباع الحسن والابتداع المنكر لا ينصب على الصور والأشكال وحدها. فالحق القديم الباقي قد يتجلى بصور شتى حسب الظروف. ولئن كانت بعض أشكال التدين قد ثبتت بالشرع كما قدمنا رمزاً ابدياً للحق فإن بعض أشكاله الأخرى اذا تمادى بها الناس في اطر ظرفية مختلفة قد

تنحرف عن الحق وتصبح حاملة لباطل يأباه الدين. وبعض صور الحياة هي محض أداة قد يكون العهد الواقعي بها أن تحمل الباطل لكنها قد تنقلب بذاتها مطية للحق في عهد جديد لاختلاف الظرف المادي أو العرف الاجتماعي.

إن تاريخ السلف رصيد محاولات التدين وتجاربه يمكن من ثم أن تستصحب في استمرار أشكاله واستقرار اتجاهاته تعبيراً عن الحق الديني الثابت. ولكن طروء الظروف الحادثة في عصرنا ينطوي على ابتلاءات جديدة وفق سنة الله في تطوير الابتلاء. ويمكن من ثم ان نستصحب انه يستلزم تصريف أشكال التدين القديم بما يجاوب الابتلاءات المعاصرة. *والعدل في الموقف الفقهي أن ندرك ان التدين توحيد بين مثال الحق الثابت وظرف الواقع المتحرك وان حركة الظروف قد تستدعي تعبيراً جديداً عن الحق في كل حال ضماناً للاعتصام به. فالعدل ان نولي اعتباراً متوازناً لاستصحاب الحكمة الباقية في التاريخ وللبحث عن وجه جديد للحكمة في الظرف المعاصر. وقد نركز على اعتبار دون آخر مقاومة لاشتطاط الاتجاه السائد في ثقافة المسلمين لكي يحفظ ذلك التوازن.*

ومن أهل العصر تطوريون يجتاحهم تغير الأحوال حتى يقطعهم عن حبل الحق الثابت ويزين لهم أن الحق كله نسبي

متغير والتغيير غاية لذاته وينساقون بذلك حتى يمرقوا من الدين إلى حركة بغير قرار وضلال موصول. وقد يحسبون ذلك تقدماً ولكن التقدم في الدين رهن بالتزلف من الحق المتجدد في ظرف الابتلاء الحادث. ولكنه يتأخر ويتحرك القهقري إذا ضل بعد علم وانقلب على عقبيه مدبراً عن الله.

ومن اشياع التاريخ محافظون يفضلون النظم والأعراف التي تبلورت عبر التاريخ المستمر في الحاضر. واذا سلموا بان الحاضر معلول فإنهم يرون العلاج كله في إحياء التراث، وتجد منهم لذلك حرصاً على تحقيقه ونبشه والاعتزاز به، إذ يؤمنون أن فيه حلاً شافياً لكل معضلة مستجدة، وما بدا فيه من ثغرات ردوها إلى قصورنا اليوم عن استقصاء مادته. وقد يوغل بعضهم في الرجعية فيضاهي في الإسلام اشياع الجاهلية الذين لا يتبعون إلا ما الفوا عليه أباهم وينكرون الجديد لانهم ما سمعوا به. فهؤلاء يؤمنون بأن تجاوز اشكال الماضي تغيير للدين وازدراء للسلف الصالح، واصلاح العيب في حياة الدين الحاضرة عندهم يكون بالرجوع واقتفاء كل اثر قديم.

ولا سبيل لتجديد في أمر الدين عند هؤلاء فكل الإمكانات العقلية والعملية في بيانه قد استنفدت. ولا بأس عندهم بحركات التجديد تقتصر على تطرية ذكريات الماضي وإحياء

حمية الإيمان بتلقين ذات المقولات المنقولة، أما تصويب الإيمان نحو ابتلاءات الواقع والقاء ضوء جديد من فقه الدين عليها والتعبير العملي عن ذلك بالأفعال والنظم المناسبة، فذلك أمر لا يعنيهم كأن تقدم الدين قد جمد على كسب الأسلاف وحرية الاجتهاد نسخت من بعدهم، وكأن الدين بطلاقته الأزلية قد حوصر في ظرف معين من المكان والزمان في الماضي.

٣- أما المؤمنون بأن تجديد الدين لازمة متصلة أبد الدهر لتحقيق الإيمان ولأصالة التدين ولاستيفاء التوحيد - كما قدمنا - فإنهم يعنون أيضاً بالتراث تأسياً بنهج الرسالة المحمدية التي حرصت على وصل المؤمنين الجدد بأثر السابقين ليعتبروا بسنة الصالحين ويتعظوا بعاقبة المكذبين [قد خلت من قبلكم سنن فسيروا في الأرض فانظروا كيف كان عاقبة المكذبين] آل عمران - ١٣٧. ولئن كان الاعتبار بمحاولات السلف المؤمن في تحقيق الإسلام هو أول مباحث المسلم في التاريخ الإنساني كافة، فإن ذلك لا يستنفذ واجبه في استقصاء كل عبرة سالفة أو حاضرة ليجتلب كل حكمة ويجتنب كل ضلالة في سبيل ترقية عبادته لله.

لكن المسلم المتجدد الإسلام إنما يقبل على التراث ناقداً لا

ناقلاً، ليبني عليه لا ليعيد بناءه. وتأتي له أهلية النقد من النظرة التوحيدية التي تنسب التراث إلى واقعه المعين لتقوم مغزاه ثم تنسبه من جانب آخر إلى نظام معايير الحق كما قررها الوحي وتمثلت في واقع عهد التنزيل، فتحاكمه إلى منطقها الأقوى.

ومن ذات النظرة التوحيدية التي تصل اقدار الله التكليفية الموحاة باقدار الله الطبيعية المدركة بالسمع والبصر والفؤاد، التي تجعل التدين في أحكام الوصل والتوحيد بينهما، يعلم المسلم البصير أن سنة دين الإسلام عهد التنزيل التي نصبت اسوة حسنة لخلف المسلمين إنما تنجلي في النصوص المنقولة منسوبة إلى الواقع الإجتماعي والطبيعي، وكذلك كل حقبة من الإسلام السلفي إنما تقوم بنسبتها إلى محيطها الواقعي. وكذلك يقوم مقتضى الدين للواقع المعاصر. فالإسلام في صورته الأولى حجة على سائر التاريخ، وصور الإسلام الخالفة مواضع للاعتبار. وصورة الإسلام اليوم هي هدف النظر في كل ما سلف. فالمذهب التجديدي يسير بسيرة السلف الصالح لكنه قد لا ينتهي في الواقع إلى حيث انتهوا إذ يقتدي بتوجهات سعيهم وراء ما مكنهم منه الواقع. ويستعين ذلك المذهب في فقه الدين بكل الكسب الفقهي ولكنه لا ينقطع به عن أصول الشرع ولا يقنع به عن الاجتهاد

الأصيل تأسيساً على تلك الأصول.

واذا كان التجديد هو استمساك بالأصولية في الدين، فإن من أبشع الدعايات في وجهه أن يظن تبديلاً للدين، فذلك ناشئ عن الوهم بأن الدين هو جملة الصور التي شكلت الحياة الدينية السنية. وإنما الدين الحق أحكام مشروعة في نيات الإيمان تشمل الحياة وتوحدها وأحكام في العمل لا تشمل إلا بعض وجوه التعبير عن عقيدة الإيمان والتوحيد. أما الدين الكسب فهو نيات مؤمنة وأعمال تلتزم مسنونات الشرع وأعمال من بعد تأتي كيفما اتفق التعبير عن مواقف الإيمان ومبادئ الشرع، في ضوء الظروف المحيطة. والتجديد إحياء لمعاني الدين الحق في النفوس، ثم اقبال على واقع التدين لترقية الالتزام بأحكام العمل المقررة شرعاً ولمكافحة ما طرأ على التدين من بدع غشيت الدين من ممارسات سالفة خاطئة ليست منه في شئ أو أشكال تعبير عفوية لابسته لعهد سبق ولم تعد مناسبة ثم جهاد لتحقيق الدين في ثوبه الجديد.

فالتجديد بناء على الأسس القديمة وعود بالدين إلى مغزاه الأصل لا مرآة الأول ومن رد الدين كله إلى الصور الظاهرة فقد ضيع شطر دينه، إذ الدين رد الظواهر إلى المعاني الازلية المطلقة. وما لم تنصبه الشريعة شكلاً يرمز إلى المطلق فهو

قابل للتجديد ولو اتفق كونه من صور النموذج العملي الأول فضلاً عما تأخر من مقولات تجاوب شبهات الاعتقاد الطارئة او فتاوي تقابل الأقضية المطروحة أو نظم تناسب الحاجات والإمكانات الظرفية الواردة عبر تاريخ السلف.

أحوال في ظاهرة التجديد:

لما كان الدين لا يقتصر على ما في الضمير من تصور بل هو تفاعل الإيمان واتحاده مع واقع بيئة الناس والأشياء فإن خمول الدين لا يتمثل في تطور نفسي داخلي محض وإنما يحدث ذلك التطور في سياق التفاعل مع الواقع، ويحدث آثاره فيه. فاذا اشتدت الفتنة على المؤمن أوشكت أن تزلزل إيمانه وتعسر تعبيراته الخارجية عن التدين فتقلص مظاهر دينه ووقعه على الحياة، إلا اذا اعتصم بمزيد من الإيمان. فبين العوامل داخل نفس الإنسان وخارجها وحدة تفاعل – لا تتحكم نيات الإيمان في الواقع المادي ولا تسلم منه ولكنه لا يتحكم فيها كما يزعم الماديون. فأقدار الله التي وهبت الحرية والقدرة للإنسان وحفظت له أصلاً من الاستقلال والاختيار تحيطه بواقع يؤثر عليه.

ويعود الخمول في الدين لعوامل متشابكة: جانب منه من تلقاء الارادة إذ يغير الإنسان ما بنفسه حسبما شاء. وجانب من تلقاء البيئة إذ تشتد الفتنة الخارجية على إيمانه فتستدعي توكلاً أو صبراً أو إخلاصاً اكبر وتتكثف على عقله ظلمات الحياة ومشكلاتها فتستلزم كسباً من التفقه والتعلم أعظم أو تتفاقم حوله التحديات العملية فتقتضي جهاداً اجل. فاذا اسعفته استعداداته الروحية لمجاوبة تلك الحاجات وترقية كسبه من الإيمان والفقه والعمل استقام امره والا تناقص حظ حياته من الدين. وعلى صعيد المجتمع يكون تناقص الكسب الديني للأفراد مدعاة لنشأة ظروف عامة تشكل فتنة اكبر لا تزيد الأفراد إلا ضلالاً، ويهبط على المجتمع قدر الانحطاط يمده تفاقم الخور في نفوس الأفراد وتدهور الظروف الضاغطة الفاتنة. وقد يزين للمؤمنين أن يتوهموا قدراً وقضاءً لا يندفع وهكذا تتدارك عوامل الانحطاط من تلقاء النفوس وخارجها.

وحين يبلغ الانحطاط مداه وتتفاقم أزمة وقعه على النفوس قد تتحرك فطرتها وتصحو من سكرتها مذعورة بالمخاطر المحدقة على أصول هويتها الدينية المستفزة بالظاهرة الفاشية للفجور عن الدين في الحياة العامة، وقد يعتري قوة الباطل التي تحط أثقالها على المؤمنين شيء من

الغرور بطغيانها أو الفتور في حدتها. وهكذا تبدأ دورة البعث بعد الميل إلى الموت، تدفعها تفاعلات شتى إذ يلتمس المؤمنون في اعتقادهم وفهمهم المواقف الإيجابية الناهضة ويهجرون المواقف العاجزة والرؤى الهابطة، ويفتح الله لهم بذلك فتوحاً في الواقع تبشرهم وتخفف عنهم ظروف الفتنة بل تعينهم على الاندفاع قدماً. وهكذا تتبارك عوامل النهضة من داخل النفوس وخارجها.

وقد تدور الدورة على اتجاه النهضة وتجئ ظروف اليسر مدعاة للغرور والتراخي وتطورات المجتمع مولدة لأوضاع جديدة مربكة لم يعهدها المؤمنون ولم يعدوا لها مواقف اعتقاد وفقه مناسب. فيجنح المؤمنون نحو حال النكسة حتى تتهيأ لهم التوبة من جديد.

وقد شهد تاريخ الإسلام منذ البعثة الخاتمة فترات خمول ونهضة – تقوم النهضة وتزدهر ثم يدركها الاستقرار ثم تؤول إلى خمول. وتتفاوت المراحل في مداها الزمني وتتفاوت البلاد الإسلامية حظاً من النهضة أو الانحطاط في بلد ما قد تجاوبها نهضة في بلد آخر، إذ يتسامع بها المؤمنون فيتذكرون ويستبشرون ويقلدون الأسوة الحسنة أو يجدون المدد الفعال.

ومهما كان العلو والهبوط في اتجاهات حركة التاريخ

الإسلامي أو تفاوت الحظوظ بين أجيال الأمة، فإن نمط التوبة أو الدورة كما قدمنا ظاهرة لازمة، يتجدد الدين كلما بلي وتأتي النهضة عاجلاً أو أجلاً عقب الخمول. وذلك يشير لاتجاه الوجود الإسلامي نحو وحدة عبر الزمن، تقوى بقدر حظ المسلمين من الإيمان والابتلاء وتضعف بقدر ما ينقصون من ذلك ولكنها لا تتلاشى بانحدار مضطرد يقطع آخر الأمة عن أولها ولا بضلال مقيم مستمر يفرق ما بين خلفها وسلفها.

ومهما ظن الناس من طرافة نهضة إسلامية في زمن معين، أو أصالة حركة في بلد معين فإن عناصر تلك الوحدة التاريخية التي ذكرنا تكمن ثم تنجلي في كل ظاهرة تجديد. فالصحوة الإسلامية الحاضرة تمتد بعض جذورها في التاريخ إلى نهضة في القرن الماضي بدت في حركات البعث الإيماني والفقهي والجهادي المشهور التي ظلت بعض جذورها حية آتت ثمارها عبر الحاضر حينما واتتها الظروف المناسبة. ومعروف اليوم كيف تتجاوب حركات التجديد من بلد إلى بلد. وهكذا لا يظهر كسب إسلامي حي إلا كان لسائر المسلمين السالفين والمعاصرين فضل فيه. وذلك وجه آخر لوحدة الأمة المسلمة. ومن الناس من يرى حركات التجديد الإسلامي تتجاوب بروح من تلك الوحدة فيظنها حلقات مؤامرة، وما هي

إلا وحدة الإسلام تتجلى عبر اختلاف صوره في المكان والزمان.

٢- وتتباين حركات البعث والتجديد في مداها حسب ما يقدر الله من مدى التحديات التي تثيرها ومن مدى الإيمان الذي تتصدى به. فقد يأتي التحدي شاملاً يبتلي الاعتقاد والفكر ونظام الحياة المؤمنة ويتصدى له المؤمنون ببعث جزئي يثير عاطفة الإيمان ضد الباطل ثم لا يصوبون دوافع الإيمان إلى فقه الدين وعلم الدنيا بما يبصرهم بوسائل المجاهدة المناسبة للباطل فلا يفلحون في مغالبته أو يزهقون الباطل، لكنهم لا يتمكنون من وسائل إحقاق الحق من بعده، فتضل عواطفهم الثائرة بغير هدى أو تتخبط سدى أو تتصادم فتتناسخ آثارها أو تسلك المسالك التافهة، وبكل تنحرم ثورتهم من الممارسة الدينية الرشيدة التي تغذي الإيمان، فتؤول إلى ارتباك وعجز وخيبة. وقد يتهيأ للمؤمنين أن يجابهوا التحدي الشامل بمثله ديناً شاملاً ينبعث فيه الإيمان ويصحو الفكر وينهض العمل فيحدث قومة فاعلة متكاملة مستقرة مستمرة بقوة أصولها واتصال دوافعها.

وقد لا ترد ظاهرة البلى والخمول علي المؤمنين إلا جزئية كأن تفتر العاطفة المؤمنة على توافر الأطر الفقهية للحياة

وضـالة الابتـلاءات المعـاكسـة، فـاذا لـم يتـدارك هذا النقص بإحياء الإيمان اوشك ان يجر نقصاً في سائر جوانب الحياة الدينية او ان تتداعى الابتلاءات على المؤمنين فتجلب عليهم وبالاً في كل شأن من حياتهم. وقد تتوافر العاطفة ولا يواكبها علم متجدد ينير الطريق للوفاء بحاجات الدين الجديدة. وقد يتهيأ كل ذلك لكن الله يعظم الابتلاء فلا تتوافق النهضة حتى يأذن سبحانه وتعالى.

٣- ويغلب في الأحوال السابقة لمراحل البعث والتجديد أن تتناصر تحديات من خارج المجتمع المؤمن وأخرى من داخله وتتحد لتستفز المؤمنين إلى النهضة. فلا يكون المسلمون هدفاً سهلاً للمعتدين إلا حين ينالهم ضعف داخلي يجعلهم اهلاً للذل الذي يضرب عليهم، فاذا اعطوا الدنية من دينهم سلط عليهم من يفتنهم بالاستكانة السياسية والمذهبية ولا يزيدهم في دينهم إلا خساراً [إن الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم] الرعد - ١١.

وتبدأ النهضة كذلك لدى المسلمين من تلقاء انفسهم ثم تمتد أبعادها، وتأتي حركات النهضة لذلك إصلاحاً لحال المجتمع المسلم المتردي وجهاداً في ذات الوقت ضد العدوان الخارجي. وكثيراً ما تتحد القوى الداخلية المائلة للانحطاط

في الوسط الإسلامي مع القوى الخارجية ذات الغرض في ذلك، ويتصدى اولئك وهؤلاء لعوامل النهضة الإسلامية يعوقونها وللعاملين يحاربونهم في فكرهم وفي حركتهم.

اما الأعداء الخارجيون فيدفعهم للكيد حراسة مصالحهم من الإيمان الزاحف وحمية من كفرهم وحبهم الا يتجدد الدين وأن يبلى ويموت. فتراهم يسمون إيمان المؤمنين بالتعصب الأعمى ويدمغون حركتهم المتوثبة بالعنف والإرهاب ويتهمونهم بالتخريب وابتغاء السلطة لأنهم يستهدفون النظام والسلطان القائم. وقد يعمدون إلى تمزيق وحدة عوامل التجديد بالفصل بين قادة حركته وعامة الشعب بالايقاع الخبيث وحبس القيادات وتضليل الشعوب.

وقد تتجاوب مع هؤلاء قوى متدينة تقليدية من داخل جبهة الإسلام، تفعل ذلك من حيث تشعر أو لا تشعر. فاذا سلم المجددون من ان يتهموا في نياتهم فإن فقههم لا يسلم لغرابته من الاتهام بالمروق على الدين وحركتهم من الاتهام بالتطرف والتهور. ويدخل الهوى احياناً في الصراع تنافساً على الوجاهة والقيادة لدى العامة المسلمة أو فرقاً من تبعات التجديد ومجاهداته المضنية. وقد وئدت كثير من حركات التجديد لأنها اصطدمت بطبقة الشيوخ التقليديين الذين كانوا يمثلون الشرعية الدينية لدى السواد الأعظم من المسلمين

بثقافتهم وهيئتهم وسمعتهم الخاصة. ويشكل هؤلاء في كثير من البلاد طبقة متمكنة تعوق التجديد كله أو تضطره إلى مدخل رفيق بطيء.

٤- ولئن كان الرسل في قيادتهم للبعث الديني يعولون على معجزات يذعن لها البشر ويتأيدون بالوحي المتنزل، فإن قادة حركات التجديد والنهضة يحاولون أن يجدوا قبولاً وشرعية لدى الناس بغير سلطان إلا حجة كلمة الحق التي يرجى أن تتجاوب معها الجماهير على غرابة ثوبها الجديد. سوى أن التراث الإسلامي يعمر برصيد وافر من المعاني التي تسعف حركات التجديد في سعيها لاكتساب الشرعية والتأييد. فمن ذلك الأثر النبوي بأن العلماء ورثة الأنبياء، وبأن لهم دوراً كأنبياء بنى اسرائيل بإيحائه يجعل للعالم حقاً في الإمامة وفي قيادة البعث الجديد. وفي البيئة الشيعية التي لم تجد قيادة حكم مقبولة يصبح العلماء هم حجة الله وآياته يتهيأ لهم من السلطان على المؤمنين ما لا يتهيأ لعلماء السنة. ومن أرصدة التجديد في التراث مفهوم المهدي أو الأئمة الراشدين المهديين. فشرعية السلطان القديم عند المسلمين تدعمها حجة طاعة ولي الأمر ولابد لمضارعتها من حجة تجديدية ناسخة، ولذلك لجأ كثير من المجددين لادعاء المهدية في سبيل انتزاع الولاية الشعبية وعقد بيعة تخرج على العهد

القديم.

ومن مسعفات التجديد مفهوم الجماعة الظاهرة أبداً بالحق، وهو معنى في كثير من السنن التي تتخذ سنداً لشرعية جماعة تعتبر نفسها طليعة توية للحق وتجديد لأمر الدين وتمثيل نموذجي للمجتمع المسلم الأكمل. ومما يهيئ المسلمين البشرى الواردة في الأثر بأن الله يبعث لهذه الأمة قرناً بعد قرن من يجدد لها أمر دينها، وقد تتمثل الظاهرة التجديدية في قيادة فذ أو جماعة في بعض أمر الدين أو كله.

وقد تكون القيادة التجديدية بأي حجة استنصرت، زائفة لا تلتمس إلا البغي والتسلط على النظام القائم أو مهووسة تستعين على الناس بشعار الدين، أو ضالة تحرف الكلم عن موضعه، وقد يمد الله لها فتحدث زوبعة في واقع المسلمين. ولكن السواد الأعظم من المسلمين لا يركن إلى القيادات الزائفة إلا قليلاً. فالأمة معصومة من ذلك ظل متنها عبر التاريخ على جادة طريق الحق مهما تناثرت زعانف النحل على شعاب حواشيه. وقد تكون القيادة صادقة مهتدية راشدة لكن تحول المعارضة التي تقوم في وجهها دون سائر جمهور المسلمين فلا يتغلغل فيهم الوعي الإيماني المتجدد ولا يشيع الفقه الحديث ولا تقوم حركة النهضة حتى يأذن الله.

٥- مهما تكن طبيعة القوى المتصارعة بين يدي التجديد،

فإن المناظرات الفكرية التي تشتجر حول ذلك تثير طائفة كبيرة من قضايا فقه الدين وينتصر كل من المجددين والمحافظين لمذهبه في الفقه. ومهما كان الوجه الصحيح بادياً في كل قضية فإن الوجه الآخر يجد رواجاً في الزمن الذي يوافقه، إذ تزين المذاهب الفقهية المناسبة للتخلف عندما تسود أهواء التخلف وتظهر المواقف الإيجابية لعهد الإيجاب والنهضة. وذلك ميل لا يسلم منه إلا من تجرد للحق من فتنة الظروف المحيطة. ونعرض هنا نماذج من مسالك المناظرة التي لا تكاد تنحسر والتي تثور بوجه حاد كلما ثارت رياح التجديد واضطرب مسير التاريخ الإسلامي صاعداً بأثر من دعوة تذكر وإصلاح أو من ظروف مواتية.

فأحوال الوهدة تفتن الناس وتكيفهم فيتصورون التوكل إسقاطاً للتدبير وتمنياً على الله واستسلاماً للظروف، ويتصورون كسب الإنسان جبراً مسيراً فيه كيفما اتفق القدر، وصالحات الأعمال كرامات تديرها خدام الجن والملائكة للقاعدين، والمسئولية رهينة بالانتساب إلى الشافعين، ويتصورون كل الدين في تقوى الشر وكل الإيمان في الخوف من النار – ذلك أنهم يؤمنون بأن التاريخ يتدهور باضطراد حتمي وأن ما يُقْبل شرٌ من الذي ولّى فلن يتهيأ خير فيما يبقى، ويتطيرون بكل تطور منفعلين بما يشاهدون من رفع

العلم الديني وذهاب الأخلاق وجنوح الشباب ونقصان أرض الإسلام، ويحسبون كل جديد بدعة، فالشرور عندهم متداركة وخطر عذاب الله متفاقم والأمر يدعو للتشاؤم والقنوط.

أما مذاهب الفقه عندئذ فتؤسس على اختيار الأحوط والاعتصام بالقديم وتقليد السلف بغير تصرف خشية الوقوع في فتنة أو فرقة أو ضلالة. والاجتهاد العقلي منسد بابه، فعلم الشريعة يؤخذ نقلاً وتلقيناً، وعلم الطبيعة يهمل كله، وما دام الشر يقترب كل يوم فالسلامة دائماً في الذرائع حذر المفاسد المنذرة بتضييق كل واسع في الدين وتحريم كل مشتبه وكراهة كل مخاطرة ولو كانت واجباً. وفي سبيل ذلك ينبسط التنطع في أصول الفقه فلا مجال لتفسير غير ظاهري، ولا لعلم حديث نقاد، ولا اعتبار للمصلحة والاستحسان، فالعلم كله نقول منضبطة. ولا أنْكَرُ من الاتيان بجديد لا يسند إلى قائل من السلف ولا من الفتوى بتوجيه غير قطعي، وما غلب من آراء الفقهاء كله إجماع، ولا أكْفَرُ من الخروج عليه. وتصريف الفتوى بين المذاهب ترقيع بالهوى، فلا أحْسَنُ من الالتزام بالراجح داخل المذهب الواحد.

أما مواقف الحياة فالدين منها في تقلص، ينحصر في الشعائر دون العمل العام ويراعي في الظاهر المعروف دون النيات الباطنة وتخص به فئة موسومة تتكل عليها العامة.

فالمؤمن الأمثل هو الذي يلزم خويصة نفسه ويعتزل مزدحمات الناس ويتورع من غشيان مواقع الحياة النشطة بالفتنة. فإن كان لابد من مجتمع فليكن على ما يقتضيه النسب أو التاريخ المستقر وليكن الولاء عصبية تغلق عن سائر الأمة وتشبث بالموروث وبطاعة الشيوخ والزعماء، فلا ترد الكيان الاجتماعي إلى ولاء أوسع ولا حق أرفع.

لكن مناخ النهضة والتجدد يعين على مذهب إيجابي في الإيمان حيث التوكل هو الاعتماد القائم على حق الشريعة والتسخير الأكمل للطبيعة المعبدة لله ثم الثقة بالتوفيق. فالمؤمن المتوكل عامل نشط مطمئن يلتمس الوفاء بالأسباب التي توحد قدرته إلى إرادة الله في الشريعة والطبيعة فيعول على حول الله وقوته. والمؤمن الناهض يستعمل الحرية الممنوحة للإنسان استشعاراً بالمسئولية الذاتية الواقعة عليه وتصوراً بأن الدين جهاد في سبيل الصالحات لبلوغ المقامات التي يرجوها المؤمن الراغب في مرضاة الله، كما هو تقوى من الانحراف الذي يورط الانسان في العذاب والغضب. وانه ليثق بأن أقدار التاريخ مهما قلب الله ابتلاءاتها ليست حتماً ولا جبراً، بل للإنسان إرادة حرة تمكنه من السعي لتحويل خط التاريخ صعداً مهما ثقل انحطاطه، وما أقدار الحياة إلا ابتلاءات تحبط المفتون كما تعين المستعين بالله المصلح لما

بنفسه. والمؤمن مبشر بالخير متى ابتغاه بوجهه يطلع عليه من وراء اليأس كما ينبثق الفجر من الظلام. إن مستقبل الدين يمكن وينبغي أن يكون خيراً من واقعه وعصره الذهبي لم ينصرم بل مرجو في كل حين تصدق فيه عزائم الإيمان.

أما فقه المجددين فهو اختيار الأولى على الأحوط واستغلال أقصى طاقة العبادة الاجتهادية تبصراً في الشريعة وتأملاً في الطبيعة واستعانة بكل منقول ومعقول لترقية شأن الدين. ومن تفاؤلهم بأن الخير قائم يطلبون المصالح مع درء المفاسد، ويشجعون انطلاق الطاقات المؤمنة لتزداد كل سعة وإباحة في الدين وتسارع إلى كل مبادرة صالحة وتقتحم متوكلة في وجه كل مخاطرة ومتجاوزة لأوهام الحذر الهياب. وتراهم لذلك يلتمسون معنى القرآن كله ظاهره وباطنه ليستنبطوا كل ذرة من مضامين الحق، ويقدرون مقاصد الدين واصلين النصوص بآثارها صدقاً وتمكيناً للدين والتماساً للحق في تجلياته المتجددة لا تعوقهم تقية ولا ترهنهم عصبية مذهبية تقليدية.

أما حياة المجددين فهي تعبير أكمل عن الإيمان والتوحيد. يسعون للتوبة إلى الدين بكل قطاعات الحياة الشاردة عنه بغفلة الزمن حتى تنحشد كل الطاقات في نهج العبادة لله، ويوحدون ظاهر الأعمال إلى أبعادها في الوجدان إثارة لدوافع

الدين وفاعليته في الواقع، ويوحدون شأن المسلم المسئول فرداً إلى شأن الجماعة المسلمة المتكافلة المتعاونة على البر والتقوى، والمقبلة على الحياة تعمرها بحضارة الإيمان المتحركة بصف جهاد يعلي شأن التدين المحلي الفعال إلى افاق الوجود والمد الإسلامي في العالم.

٦- أما مواقع التجديد الديني من حيث اللطف أو العنف فإنه يأتي تبعاً لظروف التحول الاجتماعي. فحين تكون عهود الفترة قد تطاولت واثار الجمود تراكمت، لا يولد العهد التجديدي إلا بعسر شديد ولا يتم إلا بمجاهدات عظيمة، ويمكن أن يسمى الأمر عندئذ بعثاً او ثورةً لعظم النقلة بين الموات القديم إلى الحياة المنبعثة وفورة الحركة الطارئة على السكون القديم. ولما كانت حدة المفارقة وشدة وقعها تستفز القديم المستقر وتزلزل قواعده الجامدة فإن التجديد يغلب أن يستصحب شيئاً من الحدة والشدة، فتأتي لغته لاذعة صافعة، وتأتي تدابير تنفيذه كثيفة عنيفة. وتؤدي المدافعة الجهادية إلى مجابهة بينة تنصب القديم وحلفاءه في وجه القائمين بالتجديد. والأولى بالمسلمين بالطبع أن يرفقوا في الجدال فلا يقولون إلا التي هي احسن وأن يجتنبوا الفتنة والقتال، إلا اذا استحكم البغي وصار الجهر بالسوء والانتصار بالقوة ضرورة يقتضيها الواجب من الدين.

إن الجمود والثورة كلاهما سبب فتنة في الدين، بل يغري ايهما الآخر، ذلك ان الجمود يؤدي إلى ان يخلد الإنسان في مقامه بينما يقتضي الدين مقاماً جديداً فتزداد الشقة والغربة بينه وبين دينه ويزداد بانسلابه من الدين تصلباً في اوهامه وأهوائه حتى لا يترك رجاءً للإنابة الرفيقة. ويصبح الإصلاح العنيف لزاماً ليكسر حدة المقاومة ويستدرك كل القصور المتراكم وتنبعث الثورة التي تقع عندئذ بقوة اندفاع هائل لتحقيق الإصلاح الشامل، وقد يتعسر لذلك ان تتوازن فيها دوافع الإيمان مع ضوابطه وان توافيها اوعية من الفقه ترشد مجراها، بل قد يحدث في اقتحامها لمراحل السير على طريق غير مرسوم ان تطغى على حدود الدين افتتاناً بالقوة وعدواناً على اهل القديم اوغلواً في الدين. واذا اشتد ذلك على الناس طلبوا الأمن لحياتهم والطمأنينة لمعتقداتهم في الانتكاس القديم المستقر المعهود. فالناس إنما يتقدمون نحو الحق اذا اطمانوا به وإليه، فاذا ظلم عليهم الأمر واضطرب فهم يؤثرون السكون.

وإن في المقابلة بين القديم والجديد لبلاء عظيماً وفتنة، إذ ما يشتط احدهما إلا انقلب عليه الآخر بشطط يتأتى من حدة رد الفعل ويفسد التوازن في الدين، إلا أن يوفق الله الناس للاعتدال والتقوى. من امثلة ذلك ما يحدث في التاريخ أحياناً

من جنوح الدين نحو الشكليات ومن ارتداد الفعل بجنوح نحو الباطنية في الدين، ويلاحظ ذلك بجلاء في تاريخ الإصلاح المسيحي، ويلمح بعضه في توجه الإصلاح الصوفي نحو إعمار اشكال الدين بنيات الإيمان الخالصة وشطح بعض الصوفية في ازدراء مغزى حركة الشعائر الظاهرة. لكن الاستقطاب لا يبلغ مداه في الإسلام لحفظ الأصول الضامنة الا يختل التوازن نهائياً. ونجد مثلاً آخراً حين يوغل فقه الدين في النقلية فيثور العقل ويكاد ينفصل حتى عن الوحي ذاته، وقد جرى ذلك لحركة الفكر الحر في الغرب المسيحي وجرى لمدى ادنى في حركة المعتزلة الإسلامية. ولذلك مثال ايضاً في عهود اشتطاط الجمود الحركي الديني إذ تنشط حركات التطرف والخروج كما حدث للخوارج وبعض الجماعات الإسلامية حديثاً وكما يشاهد كذلك في بعض حركات الإحياء المسيحي.

والأوفق ان يحتاط المسلمون دون ما يلجئهم للثورة سبيلاً للتحول التجديدي، فمتي تيسر لهم ذلك اتقوا غلو الاعتقاد وتطرف الفكر وطغيان الحركة وما يعقبه ذلك من زلزلة لكيانهم الثقافي واستقرارهم الحضاري. فاذا توالوا بالتذكير من قريب وأشاعوا حرية المناظرة وروح التسامح في الاختلاف تهيا قديمهم لأن يتقبل الجديد إلا أن يمحص

جوانبه بالنظر المتثبت وينظم وقعه بالتدرج الرفيق الذي لا يستفز فتنة ولا يزلزل اوضاعاً، والأولى الا يغفل المسلمون حتى تتدارك عليهم فوائت التأخر البعيد عن مقتضى الدين المتجدد أو تستحق عليهم فوائت هائلة في واجب الاجتهاد والجهاد. بل عليهم أن يواكبوا التطورات التي تطرأ كل حين في حينها بما يناسبها من مواقف الإيمان والتفقه والعمل وأن يجعلوا التجديد سيرة موصولة لترد مدخلاته عليهم مدخلاً دقيقاً رفيقاً.

ولا تطرح عندئذ قضية التجديد بوجه ملحوظ ولا تثير جدلاً اصولياً مهما يكن القدر الذي يتحقق منه فعلاً. ولذلك مثل في التجديد الذي جرى عهد خلفاء الرسول صلى الله عليه وسلم حيث لم يكن يلحظ الناس إلا استمرار السنن تتسع وتمتد وتتصرف وجوهها بغير انقطاع. كذلك كان التجديد الأعظم الذي تم في عهد أئمة الفقه، إذ جاء موصولاً بما قبله في لغته وحجته مندرجاً فيه بوجه محكم، فمن وحدة الاستمرار التاريخي لا يكاد يلحظ المرء معالم بارزة في التطور حتى يمد النظر في المدى الطويل ليرى مآل ذلك التطور وآثاره.

حركة التجديد المعاصرة.

١- تطرح قضية التجديد اليوم بوجه كلي إذ تعني جوانب كبيرة من الحياة الدينية وببعد جذري إذ تمس أصول الكسب الديني التقليدي وفروعه، وبوقع حاد إذ تنشأ عن أزمة تدافع شديد بين القديم والجديد. فقد جثم علينا عهد الانحطاط طويلاً واستحكمت الغفلة الروحية والعطالة العقلية والتبلد العملي، ولو اننا تذكرنا من قريب لهان الخطب ولكان مدى ما ينبغي ان نستدركه محدوداً ولكن تطاول العهود وتصلب الجمود يكاد يؤنس من أن يتأتى التجديد بوسائل رفيقة، لأن تمكن القديم المألوف وغربة الدين بوجهه المتجدد ينصبان مسرحاً تدور فيه مجاهدة كبيرة يمدها أن العالم قد تقارب بوجه وثيق وغدت قواه العظمى حاضرة في كل بيئة حضارية تقاوم كل جديد تنكره عصبيتها الثقافية أو تضاربه مصالحها المادية.

إن شرع الدين – كما قدمنا – يعلم المصلح المجدد أن يضع نصب عينيه أن الأولى في وسائل المجاهدة هي الحسنى جدالاً رفيقاً وموعظة رقيقة، ولكنه يعلمه ايضاً أن الجهاد لقوم استحكمت غفلتُهم ولدّت خصومتُهم يستدعي بلاء وصبراً كبيراً، وأن الذل أو التحمل للمؤمنين لا يعني التجاوز عن الحق وأن العز على الكافرين يبدأ من الهجر

الجميل حتى يبلغ الجهاد الغليظ.

ومما يجعل وقع التجديد الحاضر شديداً أنه يقع على غالب جوانب الحياة الدينية يستدعيه اتساع مدى التقادم والبلى فيها. ومن خصائص الانحطاط الديني أنه يتدارك ويمتد بتطاول العهد، لأن الدين وحدة متكاملة ما يبلى منه جانب إلا أوشك سائره أن يبلى، وقد تطاول العهد بالفعل دون أن تدركنا نفحة تجديد شافية، فتداركت آثار الانحطاط.

أما الإيمان فقد أصبح حظنا منه عبارات وتقريرات لمعاني العقيدة نلقنها فنرددها بلفظ مضبوط لكنها في واقع الإيمان وفي فقه العقيدة لا تقابل علل الاعتقاد السائدة فعلاً ولا تتصل بابتلاءات الإيمان المتجددة. فالتوحيد – مثلاً – حق واحد ولكنه في كل ظرف ينتصب إزاء ابتلاء اشراكي معين يقدره الله ثم يصرف تطوراته ثم يقلبه ابتلاء اخر. وهكذا كان الشرك الجاهلي إيماناً بالجن والانصاب والاشياء من دون الله وكان عند الكتابيين توقيراً للبشر الصالحين ثم غدا انقطاعاً بماديات الطبيعة عن الله او تعبداً للقياصرة والسلاطين أو بشهوات المتاع. وتخلف فقه الاعتقاد سبب ونتيجة لتخلف التوحيد، فالعلم والعمل متلازمان انحطاطاً ورقياً وتقادماً وتجديداً.

أما الشريعة التي تعبر عن العقيدة وترسم الصراط

المستقيم إليه تعالى فقد ظلت عرضة لابتلاء متطور متقلب.
ولئن اجتهدت القرون الأولى في ملاحقة الواقع بتجديد الفقه فقد تثاقلت حركة الفقه من بعد حتى جمدت وتجاوزها الواقع وظل يتباعد عنها. ومن شواهد ذلك ما ادى إليه تراخينا في تجديد الفقه من ثغرات واسعة في الحياة المعاصرة لا يكاد يسعفنا فيها موقف إيمان أو منهج عمل مما حاصر ديننا واتجه به نحو التقلص مع تطور الحادثات. ومن ذلك ان اصول فقهنا القديم وطرائقه تكيفت لتناسب حياة يستقل فيها الفرد بكثير من شأنه لطبيعة في أوضاع الحياة المادية وقصور في نظم الجماعة الشرعية. فلما طرات الحياة الحضرية الكثيفة باتصالاتها وترابطها ووسائلها الفنية، ولما انتبهنا لضرورة توحيد حياتنا الجماعية العامة إلى الدين، الفينا انفسنا فقراء إلى أصول الفقه العام كاعتبار المصالح ونظم الإجماع والشورى وقاصرين عن مدى الهدى الإسلامي ليشمل شئون السياسة والاقتصاد والعلاقات الدولية وليؤصل علوم الاجتماع والطبيعة، وذلك كله تفريط يجعل التجديد الواسع ضرورة لازمة حتى يتنزل الفقه الإسلامي من المجردات الموروثة إلى واقع الحياة فيتحرك العقل المسلم بذلك التفاعل ويبسط الشريعة على الحياة المعاصرة كافة.
اذا وهت دوافع العقيدةوضوابطها وأظلمت شعاب الحياة

بانخساف نور الفقه الشرعي فقد فترت حركة المسلمين وتقوقعت ونشطت ضدهم قوى الأقدار التي يصفرها الله ابتلاء فاورثتهم البيئة الطبيعية مرضاً وفقراً وضرب علهيم الناس مسكنة وفتنة.
فقد توقف فقه الاعتقاد منذ ظهور علم الكلام الذي نشأ يدرأ فتنة المنطق والفكر الهيليني بشرح جديد للعقيدة يسخر ذات أدوات المنطق لتأكيد الإيمان بالله ورسالاته. ولما جاوزت الفتنة بفضل ذلك العلم وبدواع تاريخية لاحقة طرات على المجتمع المسلم امراض تضاهي شرك الجاهلية فتجددت شروح العقيدة من تلقاء المذهب السلفي لتعالج تلك العلل الطوارئ. ولكننا في وجه التيارات المذهبية الحديثة بماديتها والحادها ودهريتها نفتقد البيان الشافي لعقيدة التوحيد. وقد توقف نشاط الاجتهاد بعد عصر الأئمة وتلاميذهم إلا محاولات تجديد في القرن السابع الهجري حوصرت واستسلم الفقهاء للتقليد من بعد سوى مبادرات حديثة لا هي منهجية ولا كلية. وقد توقف المد الحركي الاسلامي بتوقف حركة الفتوح التي بسطت سلطان الإسلام السياسي في أرجاء الأرض. وجمد المد الحضاري الذي بسط ثقافة الإسلام وعمر الحياة بالدين. ومن كل ذلك ارتد على المسلمين غزو عقدي وفكري وسياسي هائل لم يدركوا قدره وخطره حتى

هبت عليهم نفحة الصحوة الحالية.

٢- وبين يدي حاجة المسلمين لبعث شامل في فحواه هائل في مداه لابد من أن يكون التجديد اصولياً. فليس الأمر قاصراً على إحياء تراث قديم كان منسياً بل هو اجتهاد لبسط اطروحات جديدة لمقتضى عقيدة التوحيد في وجه التحديات المذهبية والعلمية الراهنة. اما في الفقه فلن يغني التنقيب في الموروث الفقهي عن فتاوى تناسب الطارئ الحديث ولا استحداث فتاوى متطورة في شأن فرعي أو آخر، بل يلزم بناء منهج اصولي جديد للاجتهاد استنباطاً من القرآن والسنة واعتباراً بالتراث واستعانة بالعلم والتجربة المعاصرة لتغطية حاجات الفتاوى في قطاعات جليلة من الحياة، ولن يتركز هم الفقه كما كان في تنظيم سلوكيات الأفراد بل سيكون اشد انشغالاً بتصور بناء المجتمع اجمالاً. فالتطور المادي قد ادى إلى كثافة الوجود الاجتماعي ووحدته ووسائل الاتصال واصبحت طائفة عظيمة من مصالح الناس إجمالية لا يمكن تحقيقها أو اتقاء المفاسد المقابلة لها إلا بتدبير واسع يتضمن تقديرات معقدة لتحري أسباب المصالح وموازنة المصالح والمفاسد المتواردة في ضوء العلوم الطبيعية والاجتماعية والتزاماً بالقيم والأحكام الإسلامية في التقويم والحكم.

لقد كان المسلمون لعهود سابقة يقومون على قاعدة كافية عموماً من نظم الحياة الإسلامية اذا اهمتهم قضية اصلاح لا تكون إلا جزئية في ناحية من نواحي حياتهم مما يجديهم فيه تجديد محدود في اطار النظم المستقرة واجتهاد فرعي مؤسس على الأصول السائدة قد يتسنى لفقيه أو قائد فرد ان يحاوله. فلئن كان نمط القيادة في المجتمع الإسلامي التقليدي قد جنح نحو الفردية بسبب من ضعف معاني المسئولية الدينية التكافلية التي تلي الأفراد المسلمين قاطبة لا يتولاها عنهم وال أو زعيم وبسبب تعطل المعاني الشرعية الجماعية كالموالاة والبيعة والشورى والمناصحة والاجماع ونحوها - لئن كان ذلك كذلك فإن حاجات الحياة القديمة للتجديد كانت محدودة قد يفي بها هذا النمط من القيادة دون ان يقع فساد عظيم. ولكن التمادي في ذلك النمط القيادي يؤدي بالمسلمين اليوم إلى احباط كبير يخيب كل أهداف نهضتهم إذ تطورت الحياة نحو الجماعية وتراكمت حاجات الاصلاح المفوتة عبر تاريخ الركود الطويل.

إن التجديد اليوم بمداه الواسع الشامل وبمغزاه الأصولي وبوسائله الشديدة لا يمكن أن يتأتى إلا بقيادة جماعية تتسع لتستوعب كل هموم التجديد وتقوى على النهوض بأعبائه الفكرية والعملية. ولابد من ان يتحقق معنى الجماعة في

حركة التجديد لا بالتكتل العددي، فإن كثيراً من محاولات الإصلاح الخائبة كانت تواتيها حشود جماهيرية هائلة لكنها تتعبأ كلها حول زعيم واحد يؤمن للناس الشرعية الممثلة ويثقون بفكره ومبادرته لكنه بحدود الذات الواحدة لم يكن ليتسع لمتطلبات الامر كله. وإنما يتحقق معنى الجماعة بالقاعدة الواسعة المؤسسة على حرية تتيح لكل فرد ان يكسب كسبه المعين ويقوم على ثغر من ثغور الحياة حسبما آتاه الله، وتتكامل المكاسب الفكرية والعملية بالشورى والتناصر حتى تسع كل حاجات الإصلاح. فما يبرز بعد من قيادة لا يرجع إلى كسب فرد ممتاز بل هو جماع كسب القاعدة العريضة التي تتفاوت في تنوع عطائها ودرجته ثم تأتلف وتتحد لتتمثل في قيادة مركزية تعبر عنها وترمز لها.

ولابد من أن تكون الجماعة القائمة بالحق المتجدد جماعة مجتهدة مجاهدة. ولا ينشط الإجتهاد الفكري إلا بالحرية والتفاعل مع المجتمع القديم بركام ضلالاته وبدعياته وسائر الاشكالات النظرية التي يطرحها واقعه. ولا يصدق الجهاد العملي كذلك إلا بالتفاعل مع قوى الباطل الناشئة في المجتمع القديم احزاباً مذهبية او كيانات تقليدية او ضغوطاً دولية ذات هوى تصادم مقتضى الدين المتجدد أو قوى مادية من اقدار الله ونواميس المجتمع والطبيعة. فبغير التفاعل والمجاهدة لا

يتجلى هدي الدين ولا ينتصر في وجه القوة والأقدار المحيطة، وبالتفاعل المنفعل بالتوكل والتقوى لا يعسر شئ. فالحق ابلج بهدي الله، والأقدار مسخرة بأذنه تعالى وما جعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلاً.

ولابد من ان تكون الجماعة مهياة للقيام بوظائف الدين الشاملة لأن التجديد مطلوب اليوم في جلها. فلن تتم للمسلمين نهضة تجدد أمر دينهم بحركة عاكفة على وظيفة التربية الإيمانية الشخصية التي تعنى بالفرد من حيث هو فذ، ولا بحركة قاصرة على تنمية الثقافة النظرية ولا بحركة تتجرد للمجاهدات السياسية والاجتماعية العامة أو لترقية الواقع المادي والمعاشي الذي يفتن الناس وإنما يتم الدين بذلك كله.

ثم لابد ان تكون جماعة تتوسل إلى تجديد الدين وتمكنيه بالطرق المشروعة جميعاً فلا هي قانعة بوسائل التأثير الرفيق تذكيراً ووعظاً وجدالاً، ولا هي يائسة إلا من وسائل العنف الثوري والجهاد الغليظ بل تستعد لكل وجه من الاصلاح بما يناسبه ولكل حالة من الابتلاء بما شرع لها.

٣- إن بعض فقهاء الدين يقصرون التجديد على إحياء روح التدين، ويرتابون في كل تجديد يتعرض لأشكال التدين وأحكامه المرنة خشية التبديل والانحراف. ولعلهم في ذلك

ضحية النظرة المرنة خشية التبديل والانحراف. ولعلهم في
ذلك ضحية النظرة التاريخية التي تعكف على الماضي حيث
لم يتهيأ في ماضي المسلمين ظروف تعاظمت فيها الحاجة
للتجديد بما يستدعي منهجاً جذرياً يجدد نظم الحياة الدينية
لدى مقدر، أو لم يتهيأ أن وافت تلك الحاجة حَرَكةٌ تجديد
أهْلٌ للوفاء بها لأن أثقال التقاليد ظلت جاثمة على المسلمين
لعهد طويل.

وربما يكون هذا التصور الإحيائي القاصر لمعنى التجديد
عائداً أيضاً لعلة تاريخية طرأت على تصور الدين ذاته ذلك أن
التجديد بمعنى إزكاء الحرارة الروحية وإيقاظ الإيمان ظاهرة
ألفها التاريخ المسيحي لكون المسيحية بعد تبدلها غدت
قاصرة على الإيمانيات والشعائر المحدودة وعطلت الشرع في
الدين، فلا غرو أن كان التجديد معلولاً بتلك العلة فهو إما
ارتداد على طغيان الشكلية الطقوسية وكثافتها بما يند البعد
الباطني الروحي للدين أو ثورة ضد السلطة الكنسية بحثاً عن
تجارب التدين الفعلي للفرد المؤمن أو ارتداد على المادية
الطاغية طلباً لاشباع القيم الروحية للإنسان التي كاد
يسحقها المجتمع الصناعي الوظيفي، أو خروج على الحدود
التي احتبست فيها الملة فيضاً بالدعوة على العالم. وذلك كله
ملحوظ في حركة الاصلاح البروتستنتي أو في طوائف

الكاثوليكية كاليسوعية والفرانسيسية أو في حركات اليقظة
الدينية الشعبية التي ازدهرت إثر الحروب من هذا القرن أو
في جمعيات التبشير والعمل الاجتماعي الطوعي في افريقيا
وآسيا وامريكا اللاتينية. ولئن كان بعض المسلمين يحسبون
التجديد كله في نحو ذلك فإنما هو اتباع سنن الأولين ووقوع
في الأمراض الشائعة في كل تدين. لكن الإسلام بمعناه
الشامل هو الحق، وقد تطرأ على كسب المسلمين علة في
الروح أو في العقل أو في العمل فيلزم التجديد لعلاجها وقد
تعم العلل فيلزم التجديد الشامل لتحقيق الدين الكامل.

لقد شهد العالم الإسلامي حركات تجديد كثيرة اقتصرت
على إحياء العاطفة الدينية انفعالاً بما تقدم ذكره من تصور
للدين أو غفلة عن معنى الوحدة في الحياة الدينية المؤسسة
على وصل الوجدان الروحي بالواقع المادي، وغفلةً بذلك عن
ضرورة توازن المنهج التجديدي حتى يتيسر للعاطفة المستثارة
أن تجد ساعة ثورتها ويقدر تعاظمها أطراً تنظيمية حتى تأتي
الحركة العملية الناتجة عنها منسقة متوحدة لا ترتبك ولا
تتصادم. ولعل مرد الاخفاق الذي كان مآل كثير من تلك
الحركات أن دوافع الإيمان الثائرة لم تكن توافيها وجوه فكر
تهديها ولا مناهج عمل ولا وحدة صف أعمق من اتباعها
لزعيم، فما تلبث حين النصر أو دونه أن تخبط في الظلمات أو

ترتطم بالعقبات أو تنحرف إلى مسلك تافه أو تتصادم في فتنة داخلية. ولربما تفلح في إبطال الباطل الذي يجابهها لأن ذلك هدف بسيط يمكن استيعابه والتوحد عليه بيسر، فاذا تجاوزت تلك المرحلة نحو واجب إحقاق الحق، وهو الهدف الايجابي للتجديد والإصلاح، اشكلت عليها تعقيداته وتشعباته وتفرقت بها أسبابه، وهنا يخشى التخبط والتبلد والاختلاف. ولذلك كله أمثلة معروفة في حركات الانتفاض الجهادي الإسلامي قديماً وحديثاً بل هو من اخطر العلل التي تتعرض لها حركة الإسلام الحديثة. فهي حركة نبهتها قوارع التحدي الغربي واستفزها أن يكون العز والقوة في جانب الباطل. لكن الحركة لم تجد بعد الاستجابة الفعالة لذلك التحدي. فما زال الغرب رغم صحوتنا يتباعد عنا قدماً. بل كلما التمسنا طريقاً للتقدم منافسة له واستقلالا عنه كان ذلك مظهراً لتمكين اثره ولتقدمه علينا. ولئن رجونا في الحركة اصلاح المجتمع المسلم التقليدي فإنه ما زال منحطاً عن مُثُل الإسلام بل عن مستوى بعض صور تطبيقه الزاهية قديماً فالبدع والمظالم والانحرافات ما تنفك تتكاثر وتتراكم.

ولعل سبب اخفاق حركة الإسلام مهما صدقت نياتها المؤمنة في تحقيق الإصلاح الداخلي والعز الخارجي هو انها لم تجعل منهج التجديد شاملاً شمول الدين التوحيدي حيث

يحيا الإيمان منبعثاً ليلد علماً متفجراً ويثمر عملاً مباركاً ويتمثل جماعة فاعلة. ولئن تهيأ لنا قدر من صحوة الإيمان وتجديده فلابد من أن نصوبه نحو تجديد الفقه والعمل والبناء الاجتماعي لتتعبأ لنا حركة موحدة في كسبها الديني تحقق وثبة بما في نفوسنا نحو مثل الدين الحق وتتجلى نهضة حضارية جديدة في تاريخ الإسلام ومستقبل العالم.

الفصل الثاني

مشكلات التجديد*

* محاضرة ألقاها المؤلف في الموسم الثقافي لاتحاد طلاب جامعة الخرطوم الذي أقيم في خريف ١٩٧٩م تحت عنوان:
"التحدي الحضاري في الشرق الأوسط"

مدخل:

أبدأ بحمد الله رب العالمين والصلاة والسلام على المرسلين ثم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد:

فانى زمار الحي يتاح لي أن أخاطبكم في كل حين، وبدت لو أني انزويت من هذا المسرح لأتركه لإخواني القادمين من البلاد العربية الشقيقة. والفضل الكبير لاتحاد طلاب جامعة الخرطوم أن أتاح لنا هذا المعرض البشري وهذه المواهب الكريمة لنتصل بالشعب، فإننا لا نكاد نعهد من الإخوان العرب إلا الأشباح الدبلوماسية التي تؤثر الظلام وحفلات الكوكتيل على المنابر الشعبية والاتصال المباشر بالناس. ولا أريد أن أطيل الكلام وقد طال بكم المقام ولكني أريد أن أطرح رؤوس مسائل حول التحديث والتجديد والحركة الإسلامية.

ومن اول بدائه الدين التي يعرفها اهله وأولياؤه معنى الثبات، لأن الدين مرجعه إلى الله الأزلي الذي لا يحول، ولأن اصل الدين هو الوحي المعصوم الذي لا ينتسخ. ولكن ما لا يعهده الناس في امر دينهم هو المعنى الآخر الذي يزاوج الثبات ويجاريه، الا وهو التطور والتجديد. وفي هذا تذكرة لأولياء الدين الذين يغفلون إلا عن معنى الثبات والاستقرار في الدين ولأعداء الدين الذين يتوهمون في الدين طبيعة جمود ورجعية. والحق أن ظواهر الجمود والرجعية إنما تطرأ على الحادثات وكسب البشر ولا تطرأ على جوهر الدين، فهي تغشى صور التدين أو مواقف الناس من الدين. ويفيد هؤلاء وأولئك أن يلاحظوا أن الله – سبحانه وتعالى – قد اسس الحياة كلها على معنى الزوجية، وهكذا جعل أمر الدين دائراً بين الثبات والتطور. فلئن كان في الدين أصل ثابت فإن من الأمراض التي تلازم التدين الجنوح للجمود، ومن المعالجات التي يستدعيها التدين التجديد بعد التقليد والبعث بعد الجمود.

فالوجود الكوني كله حادثات تزول وتحول، والتدين هو محاولة لعبادة الله من خلال التفاعل مع تلك الحادثات. فلابد

للمتدين إذن حتى يثبت مع المعنى الديني الأزلي – معنى عبادة الله – أن يتقلب مع هذه الحادثات، وأن يتطور حتى يضمن دائماً استقامة على القبلة والوجهة إلى الله – سبحانه وتعالى – ليكون على صراط مستقيم مهما تقلبت به ظروف الدهر وأحواله. اما اذا ثبت المرء على حالة واحدة من التدين فإن الدهر – بتقلبه – سيجرفه أو يقطعه عن وجه الله – سبحانه وتعالى – من حيث يحسب هو ويتوهم انه ثابت على التوجه القديم. وذلك هو مغزى الطبيعة الابتلائية في الحياة الدنيا. فالله قد شاء ان يبتلينا بالتفاعل مع الكون، وقد كان لله – لو شاء – أن يبقينا في مسرح الجنة نعبده على وجه واحد مطلق ولكنه انزلنا إلى الأرض وحياتها الدنيا وابتلانا بمختلف صروفها وظروفها، يمتحننا احياناً على الصعيد الاجتماعي بالرخاء، ولكنه لا يديم علينا رخاءه، وإنما يسلمنا إلى الشدة احياناً اخرى لينظر كيف نعمل في كل حال [ونبلوكم بالشر والخير فتنة وإلينا ترجعون]. ويمتحننا الله على الصعيد الحضاري بتحد يرد علينا من الخارج عدواناً وغزواً، كما يمتحننا بتحد يقع علينا من الداخل مرضاً وانخذالاً في وحدتنا او نهضتنا. وعلى أي صعيد من الحياة تاملنا اطوار التاريخ رايناها جميعاً اقدار ابتلاء يسلطها الله ويديرها علينا ولابد أن نتقلب معها ونتطور حتى نضمن في

كل طور وفي كل دور ان نستقيم على معنى العبادة الثابت
الذي يقربنا إلى الله زلفى. ولكن المرء اذا جمد بكسبه وركن
الى حادثات الكون فإن الحياة ستحتويه وتطوح به فيغدو
عبداً مسخراً دائراً مع ظروف الكون محجوباً عن رسالته
الانسانية في تسخير الكون لعبادة الله.

هذا هو معنى التزاوج والتجاوب اللازم بين المطلق
والنسبي أو بين الثابت والمتطور في التدين. وهو معنى لابد أن
يعيه كل متدين طوال حياته. ولربما يحسب المؤمن – حين
يخوض ابتلاءً عظيماً بتوفيق الله – أن له بعد ذلك أن يرتاح،
ولكن الانتصار على الابتلاء – بذاته – يتحول إلى ابتلاء
جديد يعرض المؤمن للغرور والقعود إلا أن يستمر وعيه بوجه
الابتلاء المتجدد ويضطرد كسبه في الكدح والمكابدة ولذلك
تاتي الآيات لتخاطب المؤمنين بأن يؤمنوا [يا ايهاالذين آمنوا
آمنوا..] يقول المرء: اما وقد آمنت ماذا يبقى لي إلا أن اثبت
على إيماني؟ كلا! لا يكفيه ذلك ولا يشفيه، فالآية تدعوه أن
يحقق الإيمان حيناً بعد حين وطوراً بعد طور. وقد يبلغ المرء
طوراً بعيداً من التقوى ولكن الدين يدعوه إلى أن يتقي الله ثم
يتقيه [يا ايها الذين آمنوا اتقوا الهل ولتنظر نفس ما قدمت
لغد واتقوا الله إن خبير بما تعملون] .. [ليس على الذين
آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا اذا ما اتقوا

وآمنوا وعملوا الصالحات ثم اتقوا وآمنوا ثم اتقوا وأحسنوا
والله يحب المحسنين].. وهكذا يتقلبون في التقوى حيناً بعد
حين ويغفر الله لهم ويرضى عنهم كل حين. وقد يحلو
لإخواننا الصوفية أن يحسبوا ذلك كله مراتب ومقامات في
الترقي. ولكن فيها ما هو مراق في المعراج إلى الله وما هو
مراحل في الطريق إليه تعالى إذ هي تفاعلات مع ظروف
الدهر، فاذا استطاع المؤمن في كل هذه الجولات التي تدور
عليه ان يثبت في كل مجال فإنه قمين باضطراد كسبه الثابت
وتدينه المستمر تجاه التحديات المختلفة أن يترقى مرتبة بعد
مرتبة ويتقرب إلى الله – سبحانه وتعالى – زلفى، وقد يكون
حظ المرء من حياته دورات يوفق ثم يخيب ويتقدم ثم ينتكس
أو قد يكون حظه كالفلك السائر مهما علت به أو هبطت
موجات الحياة فهو سائر قدماً إلى الله – سبحانه وتعالى –
زلفى.

عبرة في تتابع الرسالات السماوية:

وهكذا كانت حركة الدين في التاريخ، شاء الله أن يبعث
رسولاً ليحقق ذلك المعنى في كل بيئة معينة. فمنهم – مثلاً –
رسول كشعيب – عليه السلام – قام بأمر الدين من خلال

التفاعل مع مجتمع اشرك بالله فجره ذلك إلى صور من الظلم الاقتصادي وأكل اموال الناس وخسران الميزان، ولكن شعيباً حينما تصدى لتلك الظواهر الاقتصادية إنما اراد أن يحقق ما يقتضيه شرعاً أصل الاعتقاد الديني الثابت وهو معنى التعبد لله – سبحانه وتعالى – وتوحيده من بعد ان اشرك به الناس الهوى وابتغوا عن مرضاته عاجل المتاع الاقتصادي.

وجاء رسول من بعد شعيب يدعو إلى ذات الوحدانية الحقة من خلال مجاهدة الشرك السياسي الذي تجلى في نظام الحكم المصري حيث انتصب فرعون يتأله على الناس بسلطان مطلق ولا يعترف في الحاكمية بسواه. وكان موسى – عليه السلام – من خلال مكافحة الطاغوت السياسي يدعو إلى تحقيق ذات المعنى الذي تحراه كفاح شعيب ضد صورة أخرى من الباطل.

فالقيم الثابتة في رسالات الانبياء واحدة – مهما تبدلت الشرائع او تجددت – تمثل التعبير الأمثل عن تلك القيم عبر الأوضاع والظروف المتجددة. ذلك أن الشرائع هي اشكال الاستجابة المؤسسة على دين التوحيد في وجه التحديات تختلف في كل فتستتبع اختلافاً في شكل الاستجابة بما يناسب التحقيق الواقعي للدين في البيئة المعينة.

وحين قدر الله في مرحلة من تاريخ البشرية ان يبعث نبياً

برسالة خاتمة هو محمد بن عبد الله صلى الله عليه وسلم لم يعن ذلك أن صورة التدين ستطبع بخاتم الجمود بل جاءت شريعته – وهي دليل التدين الإسلامي – تحمل قابلية التجديد في طبيعتها ونصها وأوصى رسولها علماء الأمة أن يكونوا لها كما كان انبياء بني اسرائيل للشريعة الموسوية يجددون من صورها مرة بعد مرة حتى لا ينقطع المسير إلى الله بتحول الأوضاع والظروف المادية بعد عهد التنزيل.

وكذلك نبه رسول الله صلى الله عليه وسلم أصحابه إلى ان معطيات التدين وأطره الظرفية تتحول وذلك حين سأله صاحبه حذيفة فحدثه ان امر الدين لم يسكن أو يستقر على حال وأن الله – سبحانه وتعالى – يقلب الابتلاء على العباد ليستنبط الإيمان ويمحصه في صالحهم ويحق القول على طالحهم فاذا اكتشف الناس وجه العبادة في ظروف الخير قلب عليهم طوارئ شر ليبلوهم بحجة آخر من التدين. وهكذا ينبئ الرسول الكريم صاحبه بأن الخير العميم الذي بسطه ظهور الإسلام الاول لن يدوم بكل صوره بل سيعقبه شر ينتهي إلى خير آخر لا يضاهي الخير الأول لأن فيه دخناً ثم تدور الدورة المتداركة لتؤدي إلى شر متفاقم. وعلى المؤمن أن يرتب موقفاً مناسباً من كل طور يوافيه. وما تستلزمه ظروف الخير المحض من موقف غير ما تقتضيه ظروف الخير الذي

فيه دخن والموقف من الشر الأول قد لا ينجي إزاء الفتن التي يجليها الشر الآخر. ويحدثنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ويبشرنا بأن الله - سبحانه وتعالى - يقيض لهذه الأمة كلما بلي دينها وكلما سكنت إلى صورة من صور التدين - تدين الوجدان أو تدين الفكر أو تدين العمل فدهمتها تحديات جديدة - يقيض لها قيادة جديدة تجدد أمر دينها بإحياء الوجدان المؤمن أو تنشيط الاجتهاد الفقهي أو إثارة النهضة المادية.

حركة التدين تلاحق أقدار الله المتقلبة

فالبلى والتجديد أو الجمود والنشاط دورة ملازمة لحركة التدين عبر التاريخ وأقدار تطورها التي يقلبها الله، فهي إذن حركة دائبة تلاحق الحياة ولا يسكن نشاط التدين إلا تجاوزته الحياة وظهرت ثغرة بين مستوى كسب المتدينين ومقتضى تكاليف الدين الحق لا يستدركها إلا كسب جديد من الاجتهاد والجهاد يرقى بما انحط من التدين ويبلغ به ما يوافي التكاليف المتطورة ويستجيب لتحديات الابتلاء التي تطرحها الحياة الحادثة. واذا قررنا أن حقائق الدين الجوهرية أزلية لا

تزول جاز لنا من بعد أن نقدر أن كل وجه من وجوه التدين قابل للتطور وصائر إليه تبعاً لمصائر الحادثات من حركة الحياة. فالإسلام - وهو أشكال الحياة التي يصوغ فيها المسلم معنى إسلام الوجه لله والاعتقاد وهو الوجوه التي يقبل بها المؤمن على ربه متخذاً من مادة حياته ما يحقق به نحو الله التوحيد والحب والشكر والرجاء والخوف - كل ذلك يتجدد من حيث تجدد أساليب تفاعل العقيدة مع الواقع المتجدد الذي ينصب للمؤمن كل حين عَرَضاً يكاد يوقعه في صورة إشراك غير التي تجاوزها أمس بتوحيده أو فتنة توشك أن تورطه في معصية غير تلك التي اجتنبها قبل بطاعته، فهو كل يوم بل كل لحظة في شأن جديد من الالتزام بالعقيدة والاعتصام بالشريعة. واذا لاحظنا كسب مجتمع مؤمن حي الإيمان من ذلك التجدد تجلت لنا أطوار متميزة في أنماط التدين عبر تاريخ الواقع الاجتماعي الديني. واذا نظرنا إلى تراث الأجيال المؤمنة من فقه العقيدة أو الشريعة أدركنا حاجة كل جيل وواجبه في الوفاء بما يحق عليه من ذلك في اطار واقعه الظرفي المعين لا يغني كسب موروث عن كسب جديد ولا يفدي جيل جيلاً من المسئولية ولكل أمة خلت ما كسبت لنفسها وعليها ما اكتسبت وليس لها إلا ذلك ولا تسأل إلا عنه. وكل التدين مكلف به ومسئول عنه أصالة لا

وكـالة ولا يورث كـمـا يورث المال، على كل حظه المعين من
التكاليف العامة وكسبه من التدين موقف عيني مؤسس على
بيعة مخصوصة ومفض إلى حساب مخصوص. ولا يجدي
الواحد من المسلمين فيما يليه من التدين الخاص دون
الجماعة ولا الجيل منهم فيما يليهم من تدين معاصر دون
سلفهم أو خلفهم ان يعول على تدين غيره.

والتفقه في الدين اجتهاداً والعمل في الدين جهاداً وجهان
من التدين على كل فرد او قرن من المسلمين، فهما تكليفه
ومسئوليته المعينة وليس له فيهما إلا ما سعى. فكلما تجدد
القرن بظروف وواقع طريف لزم أن يتجدد الفقه والاجتهاد
فيتطور العلم باضافة جديدة وتحرر الكتب إثراء للتراث
المدون. ذلك ان الاقضية الجديدة تحدث كل يوم، تتولد في
ثنايا الحياة وحركتها المتطورة وأسبابها وعلاقاتها وحاجاتها
وأوضاعها المادية المتقلبة. كذلك السعي العلمي في الدين يلزم
أن يتجدد مع تقدم الزمان جهاداً بعد جهاد ويتعاقب إزاء
الظواهر الكونية التي تتعاقب علينا كل حين تطرح تحديات
متجددة تستلزم وجوهاً جديدة من المكابدة في عمل
المفروضات ومقاومة المنكرات وإزاء اعداء الدين الذين
يتعاقبون على اجيال المسلمين بوجوه متجددة ويتصدون لهم
بطرائق من المجادلة والمقاتلة لا تتناهى صورها حتى يرث الله

الأرض ومن عليها ويطوي بساط الابتلاء.

التاريخ الحضاري الإسلامي بين التقليد والتجديد

وتاريخ الإسلام من ثم سجل لهذه الحركة الدائبة من
التدين. ولا قوام للإسلام بغير حركة تدين نشطة تحققه من
مادة حركة الحياة، فاذا جمدت حركة المسلمين – من حيث هم
مسلمون – جمد إسلامهم وتشكل تاريخ حياتهم بطبيعة غير
إسلامية. واذا كان التجديد معنى ملازماً للحركة والحركة
معنى ملازماً للإسلام فإن التجديد من الزم مقتضيات دين
الإسلام. واذا تساءلنا عن مدى وفاء تاريخ المسلمين لشروط
الصفة الواجبة فيه وهو أن يكون تاريخاً إسلامياً ومن ثم
سجلاً لكسب متجدد من التدين يواكب تطور ظروف الزمن،
واذا سألنا عن كسبنا من واجب تجديد التدين وجدنا الأجيال
الأولى من المسلمين قد نهضت بتلك الواجب ووفته حقه ثم
خلفت خلوف ركنت إلى السكون والجمود إلا قليلاً وأورثتنا
نمطاً من التدين سكونياً جامداً يفرط في تسخير الظروف
المتجددة لعبادة الله وإسلامها لوجهه وتتضاءل بتلك الطبيعة
الدينية الحقة في حياتنا شيئاً فشيئاً إذ تتحرك الحياة بوجوه

الفتنة والابتلاء ولا تواكبها وجوه تدين تفي بها وتتصدى لتحدياتها فتغلب علينا العناصر غير الإسلامية في اتجاهات حياتنا وينتهي تديننا إلى بقية من أصول الدين المحدودة المعاصرة.

ضعف العقيدة وجمود الفكر الإسلامي.

وإذا كان الشأن في الإسلام أن يعمر الحياة بمعانيه ويغمرها بصوره وألا ينفك كذلك مواكباً لتطورها الموصول فقد أصبح نصيبنا من الإسلام تديناً تقليدياً متأخراً عن تقدم حركة الحياة في الاعتقاد والفكر والعمل. فقد نضبت في مواقفنا العقدية معاني التوكل والاقدام التي تدعو لاقتحام كل تحد جديد وتسخيره واتخاذه مادة لعبادة الله الواحد، وأصبح غاية أمرنا أن نحفظ بقية الدين لا نزيده ولا نجدده. ومع حركة الانحطاط المضطرد التي لازمتنا دهراً طويلاً أصبحنا نرى أرض الإسلام تنقص من أطرافها ومظاهره تتلاشى وخيره يتضاءل وتحيط به الشرور المقتحمة. وكانت علة ذلك وعاقبته مواقف في العقيدة قنوعة غير طموحة تجنح للمحافظة وتخاف من الشر فلا تقتحم المخاطرات بل تؤثر

الفرار والنجاة ولا ترى في ارتياد المخاطر إلا تهلكة ولا في الحركة إلا تردياً إلى الأرذل. والفكر الإسلامي الذي انتجته هذه المواقف العقدية في عهود الانحطاط فكر يدبر عن واقعه الحاضر ويتشبث بتراث الفكر الذي نشأ عن واقع سالف وذلك من فرط تعلقه بالماضي وارتيابه بالحاضر وخوفه من المستقبل. وحين يؤخذ فكر كان ثمرة تفاعل مع واقع معين مأخذاً مطلقاً وينقطع عن اطاره الواقعي يصبح تراثاً مجرداً تنسد طرق الاجتهاد فيه والتجديد، لأن التفاعل مع الواقع الحي هو الذي يعرض الفكر لتحديات الظروف المتجددة كل يوم ويستفزه إلى أن يستجيب لها فيتجدد وينمو اضطراداً. وبغير هذه الصلة الحية تموت دواعي التجديد وعناصر الحركة والتوالد. وحينما ينزل ذلك الفكر عن تجريده فهو لا ينزل على واقع لينظر في ضوئه النظام العام للحياة الإسلامية بل يتركب ويتفرع بناء على الاحتمالات والافتراضات ويتكثف بالتفصيلات الشكلية التي يتم بها نظام ظاهري لنهج الأحكام لا يترتبط بالتدين العملي الذي يؤسس على المقاصد والبواعث الحية لا على الصور وحدها والظواهر.

وحين انقطع فكرنا عن الواقع – وهو مجال التدين الحي – حرم من كل مدد يصله بأصول الحياة وغدا محفوظات نقلية

نفصلة عن علوم الواقع الطبيعي والبشري التي تدركها الحواس ويعيها العقل. ولئن كلفنا الله بحفظ العلم النقلي الشرعي الذي يحتوي الوحي المنزل من الله وسنة واقع الدين في عهد النبوة فقد كلفنا أيضاً بالتماس العلم الوضعي الواقعي وأنذرنا أننا مسئولون عن كسب السمع والبصر والفؤاد. لكن الشقة قد تباعدت في تاريخ المسلمين بين هذين الشقين من العلوم الدينية الإسلامية وغدت كلمة العلم لا تكاد ترد إلا لتدل على علم نقلي لا يكاد يكون للعقل فيه نصيب. أما العلم الذي نكتسبه حساً وعقلاً من آيات الله – سبحانه وتعالى – المبثوثة في صفحة الكون – بشره وأشيائه – فقد انفصل وتعطل. والشأن في شعبتي العلم أن تتحدا وتسخرا لعبادة الله. فاذا تباين العلمان لم يكن لأي منهما قوام وضل عن الوظائف التي يتوخاها. فلا يتم فهم الوحي ولا تحقيق مقتضياته بغير علم حي عقلي ولا يهتدي علم عقلي بدون علم الوحي.

وبانقطاع العلم التقليدي عن التفاعل الحي مع الواقع الطبيعي تلاشت طبيعته الدينية الأصولية، لأن الدين هو التفاعل بأصول الدين مع ابتلاءات الحياة وظروفها، وحين ينحجب المسلمون عن حوافز الواقع وتحدياته تضعف دواعي العودة للأصول المسعفة لمتطلب الهدى ومهما يكن الترتيب

الرسمي لأصول الفقه – الكتاب والسنة والاجتهاد – فإن المعمول به حقيقة لدى المجتمعات الإسلامية التقليدية هو الرجوع أولاً إلى أقوال أصحاب الحواشي والشروح من محرري الفقه ومدونيه ثم من خلال ذلك إلى آراء أئمة الاجتهاد ولا يتجاوز ذلك إلا قليل من العلماء في مواطن الخلاف لينظروا دليل كل رأي من السنة وقليلاً من بعد ما يرجعون إلى القرآن وفيه الاطار الحاكم للشريعة. هكذا قلب الناس سلم الأصول الإسلامية قلباً تاماً وتباعدوا عن الأصول بسبب تباعدهم عن مشكلات الواقع واستغنائهم بالنقول النظرية. وبذلك أصبح فكرنا معلقاً بين السماء والأرض أنبت عن منطلقاته في عالم الغيب وعن أهدافه في عالم الشهادة وانتهى بذلك إلى الجمود البعيد.

انحطاط الواقع وجمود الحياة الإسلامية

ومن جمود الفكر جمدت الحياة في كل مناحيها. فاذا كانت الأوضاع السياسية المثلى في الإسلام تقتضي الحركة الدائبة تآمراً بالمعروف وتناهياً عن المنكر وتناصحاً وشورى وتعرضاً للمشكلات الداعية للاختلاف والمغرية بالتفرق

والفتنة ثم اعتصاماً بالشورى والاجماع لاستعادة الوحدة والوفاق، اذا كانت صورة النظام السياسي الإسلامي كذلك فإن صورة النظام السياسي الذي ورثناه هي صورة شائهة لأنها مركبة من عناصر السكون لا الحركة - عناصر الركون إلى الواقع والقعدو عن التبديل الاجتماعي نحو التي هي خير، وعناصر الاستسلام الى تقليد الإمام أو الحاكم أو السلطان.

واذا كانت ملة الإسلام لأول عهدها السني هي دعوة منفتحة تتحرك كل يوم لتتفاعل مع التحديات، تجادل وتقاتل وتتعرض للابتلاء، فيؤمن جانب من الناس ويزدادون بالصراع بين الحق والباطل كل يوم إيماناً، ويكفر جانب ويشتطون كل يوم في الكفر، ويتذبذب آخرون بأثر الفتنة، فيؤمنون ثم يكفرون ثم يؤمنون ثم يكفرون. ومن هذه الحركات من نهضة ونكسة وتوبة تتركب حركة الإسلام المتقدمة إلى الأمام. فاذا كانت هذه الصورة المتحركة من الإسلام هي التي سنها الرسول صلى الله عليه وسلم فقد ورثنا تديناً جامداً وملة قوامها العصبية الموروثة غدا فيها المسلم مهما كانت عقيدته الباطنة أو سيرته الظاهرة لا يكاد يرى نفسه محتاجاً لكسب طريف من التدين يحقق به إسلامه مجدداً.

والجنوح إلى السكون وإلى القعود عن التفاعل مع الكون

والحياة ببواعث الدين هو علة تخلفنا الاقتصادي ايضاً، إذ ركنا إلى اقدار الكون وركبتنا قوى الطبيعة التي أرادها الله تعالى مركباً لنا إليه وذلك بأن نسخرها ونجعل من تسخيرها مادة لعبادته. ولكن قوى الطبيعة فتنة للقاعدين تطغى على صحة اجسادهم وبنيتهم بجراثيمها فيمرضون وتأبى أن تعطيهم عفواً من ثمراتها فيفقرون وتحجب عنهم نور العلم بظلماتها وأسرارها فيجهلون وتأبى عليهم اسبابها فيعجزون. وهنا يكمن التحدي التكنولوجي الحديث.

إن مقتضى الدين هو أن نتحرك بذكاء وحكمة واتقان لنتخذ من مادة الطبيعة وسيلة لتحقيق اغراض الدين. وكان اولى بنا نحن المسلمين أن نشرع ثورة الاتصالات التكنولوجية الحديثة لأن العقيدة توحي إلينا والشريعة تأمرنا أن نتحد ونتواصل ونتآخى ونتعاون، وكيف يصل المسلم اخاه في طرف الأرض الأقصى إذا لم يمد إليه سبباً من الاتصال والمواصلات؟! وكان حرياً بنا أن نحقق أمر الدين في إعداد القوة المستطاعة لمجابهة الكفر وأن يحفزنا الإيمان في ذلك إلى مستوى يترقى كل يوم من الصناعات الحربية بأعلى مما يتوافر لغير المؤمن الذي لا يحفزهم إلا حمية الحرب. وكان ينبغي علينا وقد أمرنا أن ننشر العلم ليكون كسباً شعبياً لا تتميز به فئة دون الناس من ثورة تطور نظم التعليم وأدواته

وأساليبه الفنية وأن نبلغ في العلوم بكل انواعها ما لا يبلغ سوانا.

وإذا كنا نحمد الله على ما سخر لنا من الخيل والبغال والحمير وما كنا له مقرنين فما لنا لم نطمح إلى المزيد من الحمد والشكر ونسابق إلى الجديد في تسخير طاقة الطبيعة في السائرة والطائرة والقاطرة لتتجدد لنا أوجه أعظم لشكر الله. وما لنا لم ننهض لنقتبس من مادة الطبيعة مزيداً من النعم والطيبات ومن افضال الله المشكورة التي تكون أسباباً للأجور. لكننا بمواقفنا النفسية السلبية المحافظة نلتمس التدين في الخوف من الصناعة والحضر والتكنولوجيا لأننا لا نتبصر وجوه التدين فيها ونغفل عن أن الجديد المتحدي إنما هو فرصة مزيد إيمان للمؤمن القوي ولا يضر إلا المؤمن الضعيف. فلو تكاثر السكون في المزدحمات الحضرية أتيح للمؤمنين المتوكلين أن يضاعفوا إفشاء السلام ويعمروا علاقات الجوار ويعقدوا أسباباً أوثق للتآخي والتعاون على الخير. ذلك بينما يحن الضعاف إلى البداوة التي جربوا فيها وجوه التدين ويخشون المدن وفتنتها ونكارتها وشرورها.

فالتدين الحق توكلي تقدمي يرحب بكل ابتلاء جديد ويستجيب له بوجه عبادة متجدد يقدمه إلى الله زلفى. وكان حرياً بنا نحن المسلمين أن نسبق اوربا لذلك ولكن الغربيين سبقونا اليوم مدفوعين بأهوائهم في طلب المتاع الدنيوي. وذلك المتاع مهما كان أضعف من دافع العمل حباً لله – سبحانه وتعالى – وشكراً له ورجاء رحمته وخوفاً من عذابه. وتلك دوافع تحمل المرء عبر التمتع إلى مثل عليا حتى يفني ذاته في سبيل الله. ولو كانت مطروحة منثورة في تراثنا الديني موصولة بأطرها الواقعية في مجال النهضة الاقتصادية والعلمية والسياسية لكان حاضرنا غير الذي نشتكي منه اليوم ولكان لنا أمر آخر في ابتلاءات التدين الا وهو الحذر من فتنة الزينة والعلم والطغيان.

وقد مر بالمسلمين عهد أسعفتهم فيه تلك المعاني الحركية فاتسعوا بدينهم نحو كل جديد من أرض مفتوحة أو علم محصل أو ثروة مكتسبة. وتعاظم بذلك كسبهم من الدين. ولكن ذلك التعاظم شكل ابتلاء جديداً استدعى وجوهاً جديدة من التدين وحركة بذات الإسلام في الاطار الظرفي الجديد. ولما لم يتوافر ذلك التجديد الموصول بدأت النكسة التي

تداركت حتى ورثناها بالأمس القريب. فقد اتسع المسلمون في الأرض وبسطوا سلطانهم إلى مدى شاسع لكنهم لم يوافوا ذلك بما يقتضيه من تطوير أسباب الوحدة الجامعة إذ انتشرت جماهير الإسلام في الأقاليم البعيدة وعجزت الشورى السارية عن أن تحيط بهم فتعطلت إجراءاتها العفوية القديمة لأن الظروف الجديدة كانت تستدعي تجديداً في طرائق الشورى لم يتح لمجتمع المسلمين.

من ثورة التجديد الحضاري إلى الثورة السياسية.

إن الله - سبحانه وتعالى - لا يكلفنا بأن نختار التحديات الجديدة ولكن يكلفنا بأن نختار الاستجابة لتلك التحديات. وقد كانت سنة الله أن يقلب على الناس الابتلاء.. يبدأ الدين غريباً مغلوباً يستوجب عليهم غير ما يستوجب الامر حين يأنس ويعز وهكذا من حال لحال جديد. ومثال ذلك ما يروي القران من دورة الابتلاء لبني اسرائيل اذ افسدوا في الأرض فسلط الله عليهم بأساً شديداً. فلما تابوا تاب الله عليهم وبارك لهم في ابنائهم وأموالهم وجعل لهم الكرة. ولكن العدد والمتاع والغلبة شكلت ابتلاءً جديداً لم يحسنوا العمل

إزاءه فافسدوا من جديد فرد الله عليهم الكرة مرة أخرى. هذه الكرات والدورات التي تطرأ على تاريخ الملل - إذ يداول الله الأيام بينهم ذلاً وعزاً ونكسةً ونهضةً - جرت على تاريخ المسلمين ووافينا نحن عهد انحطاط متطاول. وكان على المسلمين إذا طرقتهم طوارق الانتكاس أن يتبصروا مصائر واقعهم ليدركوا طبيعة التحدي والأقدار التاريخية التي تحيط بهم فيتفاعلوا معها بما تستدعيه من تدين فكري وعملي ومن تدبير وتخطيط ليحتاطوا لكرات الإبتلاء التي تترتب في سير التاريخ. وبذلك يصلحون تدينهم بعد كل انحراف ليضطرد مسعاهم وتتصل نهضتهم الحضارية.

اماوقد تراكمت آثار القصور الديني وورثنا اثقالاً من التخلف فإن أمرنا أعظم من أن نعالجه بالحركة المحدودة والإجراءات الجزئية بل يستدعي الأمر نهضة كلية شاملة عاجلة هي أشبه بالثورة في أقدارها الحركية ومداها. ينبغي علينا أن ننهض بوجداننا المتدين لنربي فيه عقيدة المؤمن المتوكل الفعال المقدام وأن نتخذ لذلك كل وسائل التربية متحررين من الروح السلبية التي تسري إلينا بما نقرأ في غالب كتبنا التي لا تذكرنا إلا بدواعي الحذر والسلامة والتورع.

وينبغي علينا لذلك أن ننهض بحملة فكرية جديدة لنسد

هذه الثغرة الواسعة التي نشأت وما انفكت تتعاظم منذ القرن السابع ولنقضي على الأعراف الراسخة من العصبية المذهبية والتقليدية الجامدة التي تمكنت منا جميعاً والتي نلحظها حتى عند الذين أدركوا ضرورة التسامح وفتح باب الاجتهاد حتى اذا صدمهم رأي غريب صدر عن موقف اجتهادي جديد تراهم يذعرون من رأي لم يقل به أحد من قبل، بل تراهم يتبرمون حتى بالصياغة والعبارة الجديدة التي لم يألفوها في كتب التراث كأنهم لم ينظروا كيف عمد القرآن إلى مادة اللغة العربية الجاهلية فصاغ منها مصطلحاً جديداً وصب في قوالبها اللفظية مفهومات جديدة. ثم لما وافت المسلمين الهجمة الحضارية الآسيوية والهيلينية - وهم متوكلون منفتحون - استجابوا للتحدي الذي طرحته معارفها وتجاربها ووسعوا اللغة العربية حتى استوعب معاني التصوف الدقيقة ومصطلحات العلوم المضبوطة ومفهومات الفقه الفنية. ونهض المسلمون بلغتهم أيما نهضة. فلما أدركتهم النكسة ارتد ذلك على اللغة العربية فضمرت وجمدت وأصبحنا اليوم نعول على علوم نحو وصرف ولغة صنفت قبل مئات السنين وتخلفت عن اتساع معاني الحضارة العالمية.

ولكن عصبية التقليد تأبى أن تنفتح لمقتضيات التجديد وتؤدي إلى قلق شديد إزاء كل تعبير جديد فضلاً عن المعنى

الجديد. وكثيراً ما نسمع من هؤلاء نكيراً على كلمات معبرة بحجة أنها غير إسلامية ويعنون أنها لم تؤلف في تراث المسلمين، ويغفلون عن أن امكانات الحياة كلها خلقت لعبادة الله. ولو رأينا شيئاً منها لدى غيرنا فإن واجبنا أن نستولى عليه لنسخره لعبادة الخالق بعد أن كان مستخدماً لمعصيته. وكذلك الحكمة هي ضالة المؤمن يأخذها أنى وجدها ويتوسل بها إلى ربه. ولا نحتاج إزاء الأسلوب التعبدي الجديد أو المعنى الحكيم أو التجربة النافعة أو الأداة المادية الصالحة أن نطلب لها شاهداً من التاريخ أو سابقة من السلف. فاللغة الإسلامية هي كل تعبير كان أو حدث موظفاً لأغراض التدين. والفقه الإسلامي لا يقتصر على حصيلة التفقه الذي بدأ من وفاة الرسول صلى الله عليه وسلم إلى القرن الرابع أو القرن السابع الهجري، كأن بقية المسلمين لا حق لهم في الاضافة إلى الوجود الإسلامي، بل هو كتاب لا يتناهى حتى يرث الله الأرض، وليس ما سلف منه إلا فقهاً إسلامياً منسوباً لأهله لهم الفضل في إنشائه ولنا الاعتبارية والبناء عليه لنلتمس فضلاً لأنفسنا بعلاوة نضيفها إليه وهكذا تتعاون قرون المسلمين وتتقدم.

واذا أثرنا المسلمين وحفزناهم لنهضة جديدة تؤسس على أصول دينهم وتبني على مكاسب سلفهم فإن ذلك لا ينتسب

إلى البدعة مهما تجددت الصور والنماذج الإسلامية، وإنما الابتداع المنكر تغيير يعارض معنى الأصل لا تبديل لصور التعبير الواقعي عن ذات الأصل. ومن دواعي اللبس أننا درجنا في استعمال كلمة الإسلام أن نضفي عليها معنى تاريخياً لا أصولياً، وبهذا نحسب أنها بالضرورة تناقض التجديد. لكن عبارة الإسلام كما استعملت لأول عهد الدين عبارة مصدرية تشير لكسب الانسان حيث يسلم وجهه لله. وبهذا المفهوم يصح لنا أن نتحدث عن إسلام كل مسلم ونحكم له أو عليه بالحسن أو القصور، ولنا أن نقارن إسلام جيل مع إسلام جيل آخر لنرى حركة الخط البياني لتاريخ المسلمين مقيساً إلى المقتضى الأمثل من الكمال كما نصبته أصول القرآن وكما تمثل في نموذج واقعي خالد العبرة مطلق الحجة حفظه لنا الله لنقيس عليه إسلامنا المتجدد المتطور حيناً بعد حين. وذلك هو المصطلح الأقرب للغة القرآن الذي يغلب أن ترد فيه كلمة الدين أو الإسلام مصدرية تصف فعل الفاعل وترد قليلاً بالمعنى القياسي المطلق. أما اليوم فكلمة الإسلام عندنا ترد تاريخية تصف جملة التجارب البشرية المنفعلة أو المنتسبة إلى هذا الدين، بل ترد أحياناً وصفاً لكيان ثابت قائم بذاته، فلا يبالي المتكلم أن يتحدث عن الجهاد في سبيل الإسلام أو الاحتجاج بأن الإسلام أعطى

المرأة حقها مثلاً. بينما كان المسلمون ينسبون قصد السبيل ومصدر الأحكام إلى الله فيما هو نصي وإلى آرائهم فيما هو اجتهادي ولا مشاحة في المصطلح إلا أن يؤدي إلى سوء الموقف كما يؤدي الحديث العفو عن الفقه الإسلامي وعن الإسلام بإيجاءاته التاريخية الجامدة.

إننا كما قدمت لم نتحرك بإسلامنا مع تطور ظروف الحياة شوطاً بعد شوط بل فرطنا حتى تكاثر علينا ركام ثقيل. فحاجتنا اليوم لأكثر من تحديث محدود بل حاجتنا إلى ثورة لتبدل التغييرات التي تضاعفت وترسخت حتى مسخت جملة تديننا وحتى استفزت بعضنا إلى المبالغة وحسبان مجتمعنا جاهلياً محضاً من كثرة ما ترون من غواشي الجاهلية ومن قلة ما ينزوي من بقايا التدين. ومهما يكن الشطط في هذا التكييف فإن حاجة المجتمع تستدعي تحولاً عاجلاً شاملاً وثورة حضارية تامة وتبديلاً لأمر الدين والحياة بغير تغيير لثوابت الأصول والأحكام التي شرعها الله وسنها رسوله في تاريخ المجتمع البشري.

والثورة بعظم التحدي الذي نستهدفه وبمداه قد تصطدم بجمود الواقع التاريخي الديني، كما تصطدم بأهواء غير المسلمين الذين أسسوا مصلحة حياتهم على ضمانات التعامل مع صور الإسلام التقليدية الجامدة. وقد تجر إلى

شيء من التعانف في التصدي لهذا الصدام اذا لم تُجْدِ الحسنى في الأمر. فقد ظل الواقع القائم في مجتمعات المسلمين يجادل دعاة النهضة الإسلامية ويستنصر عليهم باسم القيم الحضارية الغربية وباسم القيم التقليدية الدينية في آن واحد. وعندما ادركت القوى المتمكنة في واقع المسلمين أن معارك الجدال السياسي الحر مع الحركة الإسلامية خاسرة شهرت سلاح القهر لتبسط سلطانها وتغمر ناشئة الإسلام المتجدد. ويوشك الجدال أن يفضي إلى قتال ويوشك الاجتهاد أن يستلزم الجهاد وتوشك صيحات الصحوة الإسلامية أن تندلع ثورة على الواقع الاجتماعي وانقلاباً على قواه المتمكنة.

والله أسأل أن يمهد لحركة الإسلام الحديثة طريقاً يمضي بالحسنى إلى تبديل واقع المسلمين نحو ما هو أمثل فذلك أرفق بهم وأهون عاقبة. وإن شاء أن يبتليهم بالاخرى فهو المسئول أيضاً أن يعينهم بنصره ليزهقوا الباطل ويدمروا بنيانه فيطهروا أرضهم لتتلقى غرس الحق النبيل.

وحركة الإسلام شهدت تجارب شتى في التجديد بالمجادلة بالحسنى وفي التعرض للعدوان والفتنة من جراء ذلك وهي اليوم تشهد تجارب جديدة في ثورة إيمان في النفوس تنقلب ثورة قوة في الواقع. ولعل أروع نماذجها في الثورة الإيرانية

الإسلامية التي نسمع قصتها ونعيش عبرتها هذه الأيام والتي ارجو أن القاكم في اجل قريب لأحدثكم عما وقع في نفسي منها.

الفصل الثالث

تجديد الفكر الإسلامي*

* محاضرة ألقاها المؤلف بجامعة الخرطوم في يناير ١٩٧٧م

الحمد لله العزيز الحكيم والصلاة والسلام على رسوله الأمين، وسلام الله عليكم ورضوانه.

أما بعد فلم تعد حاجتنا الأكبر أن ندفع عن الإسلام أو أن نعتذر له أو ندحض عنه شبهات المفترين، لقد تمكنت عقيدة الإسلام وتوطد مذهبه بعد أن اصطرع مع المذاهب المستوردة حيناً من الدهر. لقد استقام اليوم أمره وأصبح لزاماً على المسلمين بيان الإسلام بإيجاب يصبح معياراً للاعتقاد والسلوك. ومن ثم نطرح القضية التي نتاولها اليوم وهي قضية تجديد الفكر الديني الإسلامي.

ولربما يتساءل المرء هل يتجدد الفكر الديني؟ أليس حقائق ثابتة لا تتغير من حين إلى حين؟ بلى ذلك حق في شأن حقائق الإسلام، ولكن الفكر عمل المسلمين في تفهم الدين وتفقهه، وذلك كسب بشري يطرأ عليه ما يطرأ على

سائر الحادثات من التقادم والبلى والتوالد والتجديد. بيد اننا لا نصدر عن نظرية التطور المطلقة حين نتحدث عن تجديد الفقه الإسلامي أو فقه الإسلام. ذلك أن الفقه الإسلامي فكر ملتزم بمعالم الطريق إلى الله، وليس فكراً مجرداً أو هوى معربداً، بل هو تفهم وتفقه للشريعة الإسلامية. والشريعة - اذا اطلقنا القول - هي شريعة الاعتقاد والعمل، وإن كان المصطلح الموروث يقصرها على الأحكام العملية فيسمى علم العقائد علم التوحيد او علم الكلام. ففي الدين الحقائق الثابتة والمعاني التي اشترعها الله كلية او فرعية على وجه القطع والدوام. ولكن فيه فكر المسلمين الذين يأخذون تلك المعاني بالشرح ويقدمونها دعوة للآخرين او يتفهمونها لكي يطبقوها في واقع معين. ذلك هو كسب البشر لا نصيب له من الخلود ولابد من أن يبلى وأن يتجدد.

وأداة التجديد في الفكر الديني قبل الرسول محمد صلى الله عليه وسلم كانت مرهونة ببعثة الأنبياء يتعاقب الأنبياء نبياً بعد نبي ورسولاً بعد رسول يصدق كل واحد اخاه الذي سبقه ويطور شريعته لتناسب تطور الزمان. ولكن بعد الرسالة الخاتمة أصبح الأمر محكماً وأصبح التجديد منوطاً بالعلماء وجماعة المسلمين. بل إن مرد الأمر في التجديد إنما هو لجماعة المسلمين التي يستخلفها الله في الأرض جيلاً بعد

جيل إليهم تسند أمانة التكليف بإقامة الدين وبهم تناط المسئولية. وقد شاع قديماً في الفكر الإسلامي أن تجديد الدين منوط برجل من الرجال نسميه المهدي إن كان صادقاً ونسميه الدجال إن كان كاذباً. ولكن حقيقة الأمر في التجديد انه مسئولية الجماعة لأنها هي المستخلفة [ثم جعلناكم خلائف في الأرض من بعد لننظر كيف تعملون] وأحاديث الرسول صلى الله عليه وسلم لا تدل إلا على ذلك فقد قال: (إن الله يبعث لهذه الأمة على رأس كل مائة عام من يجدد لها دينها). وكلمة "من" هذه تصدق على الفرد والجماعة. وقد ابان فقال في حديث آخر (ما تزال طائفة من امتي قائمين بالحق لا يضرهم من عاداهم). ولكن كما سبق الحديث تمكن في تقاليد المسلمين أن أمر الفكر الإسلامي والاجتهاد الإسلامي متروك للأفراد الأفذاذ. فالأحاديث التي بشر بها رسول الله صلى الله عليه وسلم أمته أن سيتجدد أمر دينها وأن سيأتي خلفاء مهديون يعقبونه على أمر هذه الأمة أصبحت في آخر الأمر تتعين انطباقاً على فرد واحد هو المهدي. وأصبحت ظاهرة الدجالين المتعاقبين الذين حذر الرسول صلى الله عليه وسلم أمته منهم قاصرة على عين دجال واحد. وقد أخذ السودان نصيبه من كل ذلك: أخذنا أكبر نصيب من المهدية في العهد الفائت، ونأخذ نصيباً

صغيراً من الدجل في حاضرنا اليوم*. سوى ان تجديد الدين كما حدثتكم ينبغي أن تقوم به حركة وجماعة واسعة، ولا سيما في عصرنا حيث الحياة قد تشعبت واصبح تجديد الفكر اوسع واكثر تركيباً وتعقيداً من ان يقوم به رجل واحد مهما كان دوره في دفع التجديد.

اما النمط التاريخي لحركة التجديد، فهو في تقديري دوري ينهض الفكر تارة وينحط تارة اخرى. وكثير من المجددين يأخذهم الغرور بكسبهم، فيتوهمون انهم اخطر منعطف في تطور الفكر الإنساني، ويحسب احدهم ان تاريخ الفكر البشري ينقسم إلى فترتين: ما قبله وما بعده. وليس ذلك بصحيح البتة. ولكن تعاقب البلى والتجديد يدور في فكر البشر الوضعي أو الديني وعلى عملهم. فما يستقيم لأهل الدين ما بنوا من شأنه حتى يوشكوا أن يعجبوا بكسبهم ويركنوا إلى القعود بعد الاجتهاد والجهاد فيفسد امرهم ويذهبهم الله سبحانه وتعالى ليستبدل غيرهم. وتجدون في القرآن كيف سبق النذير لليهود في ذلك، وكيف حذروا ان اذا أحسنوا أحسن الله إليهم وإن أساءوا سلط الله عليهم من يحطم حضارتهم، بسنة الله الدوارة. فالأمر كله موجات دائرة تعلو وتهبط. وأمة الرسول صلى الله عليه وسلم كما يحدثنا

* إشارة إلى محمود محمد طه مؤسس الإخوان الجمهوريين في السودان الذي كان يقول بنسخ احكام الشريعة بعدم صلاحيتها للعصر الحديث وإبدالها برسالة ثانية للإسلام.

كالمطر لا يدري أوله خير ام آخره. لكن شاعت بين المسلمين ايضاً نظرية واهمة تدعي أن الاسلام وقد كمل في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم ما ينفك ينحط قرناً بعد قرن حتى تقوم الساعة. وليس ذلك بصحيح، لأن الحديث الذي يروى عن الرسول صلى الله عليه وسلم بأن خير القرون قرنه ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم ليس تسلسلاً إلى يوم القيامة كما يضيف إليه الواهمون، ولكنه وصف لسنة من سنن تاريخ الدين.

إن الدين ينهض به جيل او قرن من الناس هم الذين يجاهدون ويكابدون لتأسيسه، ثم يأتي قوم من بعدهم يتكلون على سالفة ذلك الجهاد ويتراخون، حتى يتغير امر الدين وفكره وتتضاءل مظاهره الحية ويتجه المجتمع الديني كله للانحطاط، إلى أن يقيض الله له تجديداً وتعميراً على يد جيل جديد. وتدور دورات التجميد والتجديد والانحطاط والانتهاض. فالعصر الذهبي للإسلام ليس هو عصر بالأمس مضى إلى غير رجعة. صحيح أن في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم وخلفائه الراشدين وفي بعض عصور السلف الصالح صوراً مثالية نعتبر بها ونقيس عليها، ولكنها ليست زهرة الدين التي تذبل من بعد للأبد. بل ليست الأشكال التي اتخذها الدين في عهد من العهود هي الأشكال النهائية، وإنما يزدهر

الدين بإذن الله في شكل جديد عهداً بعد عهد. وتجاوز الأشكال التاريخية لا يعني تجاوزاً للدين أبداً، فقد تتسم أشكال الدين بغير ما اتسمت به في عهد الصحابة رضوان الله عليهم. وإذا ضربنا مثلاً فيمكننا أن نتخذ من الشورى ذلك المثل، ذلك أن الصحابة عاشوا عهداً للبشرية تضعف فيه وسائل الاتصال المادية بين الناس ويسود فيه طغيان الفرد وعصبيات الفكر، وبرغم ذلك أسسوا مجتمعاً شورياً متخذين في الشورى أساليب وأشكالاً معينة، وبلغوا في ذلك أمثل ما يستطيع البشر في عهدهم، بل بلغوا في ذلك ما لم يبلغه أكثر الناس من بعدهم. ولكن المسلمين من بعدهم - وقد جعل الله على كل من التكاليف قدره من الاستطاعة - مدعوون إلى بسط الشورى بأوسع مما كان في عهد الصحابة. وذلك لما أتاح الله لهم من استعمال وسائل الاتصال والنشر الحديث، فهم قادرون على أن يبسطوا القضايا المطروحة بسطاً يبلغ كل مسلم ليتفهمها وليدلي برأيه فيها، ولتعتمد على أساس تلك المداولة الواسعة الآراء التي يجمع عليها الناس حسماً القضايا الطارئة.. ومهما ارتقت إمكانياتنا أو تطورت أنماط الشورى التي يمكن أن نؤسسها اليوم فإن ذلك لا يعني أن نتباهى على سلفنا الصالح من الصحابة بفضل زائد، لأن أجر الناس عند الله سبحانه وتعالى منوطاً بكسبهم ومنسوباً

للظروف التي تحيط بهم وتيسر لهم تطبيق حكم الإسلام أو تعسره. وبذلك يمكن أن يتجاوز المسلمون الأوضاع التي عبر بها سلفهم الصالح عن الإسلام دون أن يعني ذلك تجاوزاً للدين أو أن يعني ذلك فضلاً للمتقدمين على المتأخرين أو للمتأخرين على المتقدمين، فإن الفضل أمر يرجع إلى الله سبحانه وتعالى وهو الذي يحسب للناس حسابهم.

وكثير من الدعوات السالفة تجاوزها الزمن لا لأنها فشلت في علاج قضايا عصرها ولكن لأنها نجحت نجاحاً حاسماً في علاج تلك القضايا وكان لها بذلك فضل عظيم، ولنضرب لذلك مثلاً بحركة المعتزلة التي قامت لتجابه الغزو الفكري الذي أتى بشبهات عقلانية كثيرة في وجه العقائد الإسلامية. وانبرى له المعتزلة بمثله أي السلاح العقلي وشاع المذهب الاعتزالي شيوعاً واسعاً في ذلك الزمن ونجح ذلك النهج نجاحاً باهراً حتى قضى تماماً على تلك العلل وكل تلك الأمراض ولكن بقضائه على تلك الأمراض كان قد استنفد أغراضه ولم نعد في حاجة لذلك النهج الذي اشتط في التعويل على العقل ولم يتوازن بين استعماله العقل والتزامه بمعالم النقل كما اختطته الشريعة المقررة. ولذلك غاب عن الفكر الإسلامي من بعد ذلك وخلف ذكراً غير طيب ربما ينطوي على قلة تقدير لدور الفكر الاعتزالي في إطاره

التاريخي المعين.

ولنضرب مثلاً اخر من مذهب السلف الذي قام يدعو إليه الشيخ محمد بن عبد الوهاب في الجزيرة العربية. فقد قام ذلك المذهب ليعالج الشرك الشعائري الذي استشرى في المجتمع الإسلامي في ذلك المكان وذلك الزمان، ونجحت تلك الدعوة نجاحاً باهراً، ولكنها لما قضت على المرض الذي وضعت إزاءه كاد أن ينتهي هناك دورها اليوم إذ جدت أمراض أخرى وظهرت وجوه جديدة من الشرك السياسي والاقتصادي في الجزيرة العربية لم يتكيف ذلك الأدب المذهبي السلفي لعلاجها. وليس ذلك لقصور في أصوله ولكنه اثر النجاح الذي لم يسعفه التوجيه نحو نجاح جديد. فأفكار السلف الصالح ونظمهم قد يتجاوزها الزمن من جراء قضائها على الأمراض التي نشأت من أجلها وانتصارها على التحديات التي كانت استجابة لها.

فليس التجديد من ثم تجاوزاً للدين ولا خروجاً عليه، ولكنه استجابة لحاجات التدين في عصر متجدد وظروف حادثة. وفي تراث الفكر الإسلامي وتاريخ تطوره عبر وأمثلة كثيرة لهذه الظاهرة. ولنضرب مثلاً واحداً لحالة تقادم سببها تجدد التحديات، وهو مثل موصول بالحديث الذي قدمت عن

الشرك. فالفكر الإسلامي الحديث عقدياً كان او عملياً – عقيدة او شريعة إن شئتم – حدثت فيه ثغرة واسعة من جراء انحساره عن الحياة العامة والحياة السياسية بالذات. وقديماً كان الفكر العقدي إما كلاماً موجهاً إلى علاج القضايا الكلامية التي اثارها دخول المنطق والغزو الفكري الهيليني على المسلمين، أو فكراً توحيدياً موجهاً ضد الشرك الشعائري وهو الشرك الذي يتمثل في النذر لغير الله أو الاستعانة بغيره او الدعاء لمن دونه أو الطواف بوثن أو غير بيت الله سبحانه وتعالى وكل ما شابه ذلك من صور الشرك الذي ترونه شائعاً في تديننا الشعبي الموجود في السودان. ولكن حال الزمان وأصبح اليوم يجابهنا شرك جديد هو الشرك السياسي، وهو أن يتخذ الناس آلهة من دون الله سبحانه وتعالى يتحاكمون إليها ويتخذونها مصدراً للتشريع وأهلاً للطاعة والتقليد وأصلاً لوضع القوانين. وهذا الشرك السياسي الجديد ليس في الفكر الإسلامي العقدي القديم كثير علاج له. ولذلك انبرت له أقلام مفكرين عقائديين مسلمين مهديين، منهم العالم الإمام أبو الأعلى المودودي والشهيد سيد قطب عليهما رضوان الله. فقد تحدثا عن حاكمية الله سبحانه وتعالى وضرورة التوحيد في تلك الحاكمية. وقد كان هذا نوعاً جديداً من الشرك، وكان لابد من

أن يتوجه اليه فكر عقدي جديد.

لابد اذن من تجديد الفكر العقائدي الإسلامي في كل طور، لأن الشرك في كل عهد من العهود يتخذ مظهراً مختلفاً. فقد يكون مثلاً شركاً في الاقتصاد والمعاش، يأخذ الناس متاع الدنيا من أجل المتاع الدنيوي فحسب، ولا يصلونه بحمد الله سبحانه وتعالى وشكره ومعرفة نعمائه وافضاله وخدمة أغراض دينه وشرعه، وقديماً بعث الأنبياء ليقرروا معنى التوحيد في هذا الاطار وليحاربوا هذا الشرك، ومنهم شعيب عليه السلام الذي كانت قضية التوحيد عنده مرتبطة بالاقتصاد، وموسى عليه السلام الذي كانت قضية التوحيد عنده مرتبطة بالسياسة من جانب في وجه فرعون وبالاقتصاد من جنب في وجه قارون، وكانا عليهما السلام يمثلان وجهين من وجوه التصدي للشرك السياسي والاقتصادي. ولذلك لابد من أن يتجدد الفكر العقائدي ليعالج ويجابه نوع المرض الإشراكي وعلل التوحيد التي يطرحها الواقع الحاضر والتي يبتلينا الله سبحانه وتعالى بها، لأن أقدار الله سبحانه وتعالى تتقلب علينا بوجوه متجددة من الابتلاء، ولابد من أن نتجه إليها بوجه جديد في كل عصر وفي كل زمان ومكان فنعبد الله سبحانه وتعالى ونكيف تلك العبادة بما يكافئ حاجات تلك الزمان والمكان.

ولئن كان فكرنا التوحيدي القديم وعلمنا الكلامي القديم قاصرين، عن أن يعالجا أمراض العقيدة السياسية التي ظهرت حديثاً، فقد كان فقهنا العملي القديم كذلك قاصراً عن هذه المعاني. وهذه علة تصيب كل الديانات ومرض من أمراض التدين – إن تاريخ التدين دائماً يتجه إلى أن ينحسر به دون مجال الحياة العامة ويقتصر على مجال الحياة الخاصة من الشعائر الفردية والأحوال الشخصية والمعاملات الخاصة. وتلك الاتجاه نوع ابتلاء تاريخي قدره الله ليستجيب له المؤمنون العلماء بما يرد الشمول إلى فقههم الديني. وله أسباب جمة، منها ان الحياة العامة معرضة لكثير من الفتن، فالساسة والحكام معرضون لفتنة الجاه وفتنة الطغيان والأقرب لذلك أن ينشأ عندهم الانحراف عن الدين قبل أن ينشأ عند العامة، وعلماء الدين كذلك المؤمنون معرضون للفتنة في نشرهم لأحكام الإسلام لأن الحكام قد يبتلونهم بأنواع من الاضطهاد والتضييق ويحتاج التواصي بحق الدين في السياسة إلى كثير من الصبر على البلاء، وقد يلجأ العلماء لذلك إلى أن يقتصروا على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في الأحوال الخاصة. ولما كانت السياسة تجنح للانحراف عن الدين كثيراً وكانت الفتوى في الشئون السياسية معرضة لكثير من الابتلاء، فقد حدث في واقع

الدين النصراني أن انعزلت السياسة عن الدين تماماً ومرقت عنه مروقاً بائناً. وكذلك طرأ ذلك المرض عند المسلمين، ولكن المسلمين معصومون بدينهم المحفوظ وأصوله الثابتة من أن تتسع القطيعة بين السياسة والدين فتصبح قطيعة بائنة، ومهما انحسر الفقه الإسلامي عن مجال الحياة العامة عهداً ما، فلابد قرناً بعد قرن أو جيلاً بعد جيل من أن تأتي طائفة مجاهدة تظهر دين الله سبحانه وتعالى ولا يضيرها الابتلاء ولا يفتنها السلطان. ولذلك لابد من أن يتجدد الفكر الديني في هذا الجانب السياسي الذي أن التمستموه في كتب الفقه وجدتموه ضئيلاً بالمقارنة مع الأحكام الفقهية الكثيفة التي تجدونها في أبواب العبادات المسنونة أو في أحكام الأسرة من زواج وطلاق أو في أحكام المعاملات التي تنعقد بين خواص الناس بيعاً وشراء وغير ذلك.

ولما كان الفكر الإسلامي في كل قرن فكراً مرتبطاً بالظروف القائمة، فلا نصيب له من خلود بعدها إلا تراثاً وعبرة – سواء في ذلك فقه العقيدة أو فقه الشريعة. وكما حدثتكم بأن الغزو الفكري اليوناني قد استدعى علماء العقيدة إلى أن يحرروا علم الكلام بما لم يعهده الصحابة ولم يعرفه التابعون – لأن ذلك كان من مقتضى الظرف المعاصر – كذلك ينبغي لفقه العقيدة اليوم أن يستغنى عن علم الكلام القديم

ويتوجه إلى علم جديد غير معهود للسلف*، وكذلك أمر الفقه العلمي – فقه الشريعة كما هو مصطلح. ولنضرب مثلاً من بعض السمات اقتضتها الظروف التي نشأ فيها الفقه التقليدي. فمن ذلك أن الفقه كان فقهاً لا رسمياً. فالفقهاء لما رأوا أن الحكام قد انحرفوا عن نمط الخلافة الإسلامية الراشدة وعن نموذج الحكم الديني الذي تقضيه الشريعة جردوهم من نصيبهم من أصول الأحكام الإسلامية، وأصبح الفقه الإسلامي قطاعاً خاصاً بالرغم من أن أصول القرآن الكريم تجعل لولاة الأمر حق الطاعة من بعد طاعة الله والرسول. ولقد سكت الفقهاء عن هذا الحق فلا تكاد تجد له أثراً في كتب أصول الفقه أو أصول الأحكام، حتى لو قرأت كتاباً حديثاً عن أصول الفقه الإسلامي فإنك لا تكاد تقع فيه على ذكر الحكومة البتة. ذلك أن حكومة المسلمين وقتئذٍ كانت حكومة تتولى الحكم إما بالوراثة أو بالاستلاب، ولم تكن بذلك مؤهلة لأن تطلب من المسلمين حق الطاعة، ولذلك أغفلها الفقهاء وجردوها من حق وضع الأوامر واجبة الطاعة من المسلمين. أما حكومات المسلمين الحاضرة فهي بالطبع حكومات جاهلية، ولذلك استمر فقهاء الأصول المحدثون في

*جدير بالذكر في هذا السياق ما كتبه العلامة وحيد الدين خان (الهند) والمرحوم مالك بن نبي (الجزائر) خاصة كتابيهما على التوالي "الإسلام يتحدى" و "الظاهرة القرآنية" كإتجاه في تجديد فقه العقيدة.

إغـفـال دور الحكومـة في أصـول الأحكام بالرغم من ان
النصوص القرانية والسنية تقرر للحكومة نصيباً مقدراً في
أصول الأحكام من بعد الأحكام الظاهرة في الكتاب والسنة
وكذلك اذا كانت الشورى الإسلامية تجعل لعامة المسلمين
من الأمـة دوراً في إصـدار الأحكام الفـرعـيـة في القـضـيـة
المطروحة للمسلمين، فإن عسـر انعقـاد الشورى والإجمـاع
وأحوال المسلمين المادية والثقافية دعت الفقهاء في عهد فائت
إلى أن يسكتـوا عن حق الشـعب في تبني مـا يـخـتـار من
اجتهادات الفقهاء. وهكذا اتسم فقهنا التقليدي بأنه فقه لا
شعبي. وحق الفقه في الإسلام أن يكون فقهاً شعبياً، ذلك أن
التحري عن أمر الدين ليس من حق طائفة أو طبقة من رجال
الدين، وأن الإسـلام لا يـعـرف التـدين الذي يحـتكره رجـال
ويتخذون الدين سـراً من الأسرار يعكفون عليه يحجبونه عن
الناس ويصـبـحـون من أجل ذلك السر المحـجـوب عن الناس
وسطاء بين العباد وربهم أو يصبحون سلطة مركزية يستبدون
بأمر الإجتهاد دون النـاس. والاجتهاد مثل الجهاد ينبغي أن
يكون فيه لكل مسلم نصيب، ولا يحق فيـه لمسلم إلا كما لا
يحق له أن يموت ولم يغـز، ولم ينو الغزو. صـحـيح أن ينفر
للـغـزو والقـتـال طائفـة من المسلمين، ولكن الجـهـاد ليس
تخصصاً محصوراً بل ينبغي أن يشيع بين المسلمين. وكذلك

الاجتهاد: قد يتخصص في علوم الإسلام أو علوم القانون
طائفة من الرجال، ولكن ينبغي أن يظل للشعب نصيب من
الاجتهاد يستطيع به أن يميز بين مقولات قادته وعلمائه وأن
يقوم الشاذ منهم وأن يختار المستقيم وأن يشارك في
الشورى والمناصحة وأن يختار المذهب الذي هو أقوم. بل إن
أصول الإسلام لا تجعل للفقهاء ولا للعلماء نصيباً من وضع
الأحكام الملزمة للمسلمين، فالفقهاء قادة طوعيون، ولكن
الشعب المسلم أو الجماعة المسلمة لها حق الزام الفرد المسلم
بسلطان الشورى والاجماع. وليس الاجماع إلا نتيجة قرار
ناشئ عن إجراءات الشورى. وهو الأصل الثالث من بعد
الكتاب والسنة. وصورته أن يرجع عامة المسلمين إلى فقهائهم
وقادتهم وأن يستفتوهم في أمر الدين وأن يقترح عليهم أولئك
القادة وجوهاً من وجوه التدين المتاحة، ولكن هذه الاقتراحات
ليست لها صفة الالزام، حتى اذا اختار منها المسلمون مذهباً
أو رأياً معينا واضفوا عليه بإجماعهم صفة الالزام أصبح
ذلك الرأي واجب الأتباع. وهكذا كان الفقه الإسلامي في
عصره المزدهر - كان الاجتهاد شائعاً وكان العلم متاحاً لكل
فرد، وليست هنالك أهليات رسمية ولا هنالك طبقة يعتمد
عليها الناس اعتمادهم على رجال الدين في الملل الأخرى، ولا
كان الناس مقيدين باتباع مذهب معين ولا بتقليد رجل معين،

ولكن في عهد متأخر من عهود الإسلام امتاز الفقهاء بسمت
معين واصبحوا طبقة متميزة واصبحوا هم رجال الدين، وظهر
في ملة الإسـلام ظواهر الكهنوت او بعض الكهنوت التي
ظهرت في الملل الاخرى، وهم الذين يعتصمون باصول ثابتة
كفيلة بأن تردهم دائماً إلى الطبيعة الشعبية للدين لو تابوا
إلى الله. وبذلك تعطل الإجماع بصورته الاولى وتأثر بالظروف
التي طرأت على المسلمين فاتسعت بها رقعة وجودهم
الجغرافي ودخل فيهم مئات الوف من العلوم ولم تسعفهم
وسائل نشر الإسلام المتيسرة اليوم كالتدوين والاذاعة
والكتاب. وما كانت تلك الامكانات متوافرة بالصورة التي هي
عليها اليوم، وما كان ممكناً لقادة المسلمين ان يصلوا تلك
الشعوب المترامية والجماهير العريضة او يربوا تلك الملايين
التي تضاعفت ودخلت في الاسلام فوجاً بعد فوج، حتى غلب
الجهل على جمهور المسلمين وبعد ما بينهم وبين الدين. وقدر
الفقهاء عندها انهم هم وحدهم خير من يمثل المسلمين أو
يعبر عن مصالحهم وقيمهم وانهم اهل الحل والعقد
والشورى. هكذا شأن الشورى وتاريخها – حيثما يتعسر ان
تكون مباشرة يمارسها كل الشعب تتحول دائماً إلى شورى
نيابية تمثيلية. والعلماء في ذلك خير من يمثل المسلمين،
وليس بدعة أن يستبدل اجماع المجتهدين من فقهاء المسلمين

باجماع المسلمين كافة، فقد اتخذ القانونيون في كثير من
البلاد غير الإسلامية حجة يؤول بها اليهم ذلك الحق في
التمثيل عندما ساد الجهل واستبد بالناس، وهكذا اصبحوا
او ادعوا انهم وحدهم اهل لأن يمثلوا الامة وان يقودوها وأن
يضعوا لها الاحكام التي تهتدي بها، وذلك امر يعرفه اهل
الدراسات التاريخية القانونية وظاهرة شائعة سادت عند
المسلمين وغير المسلمين.

فاذاً يمكن للفكر التقليدي او الفكر القديم ان يكون منفعلاً
بظروف معينة تؤثر على نهجه الاصولي تأثيراً بيناً. فإذا
حالت تلك الظروف وقامت فينا مثلاً حكومات شورية، ينبغي
ان يكيف علم الاصول بما يرد إلى تلك الحكومات حقها في
إنشاء الاحكام بامر الحاكم فتطاع وفقاً على موافقة الكتاب
والسنة. واذا أمكن لنا بوسائل الاتصال الحديث أن نحيط
بشعبنا المسلم وأن نربي فيه ورعه وتقواه وفكره وفهمه وأن
نوثق بينه وسائل الاتصال بحيث يتيسر عقد الشورى وإجراء
المناصحة وتبادل الآراء، فيمكن أن نرد إلى الجماعة المسلمة
حقها الذي كان قد باشره عنها ممثلوها الفقهاء، وهو سلطة
الإجماع. ويمكن بذلك ان تتغير اصول الفقه والاحكام ويصبح
إجماع الامة المسلمة او الشعب المسلم وتصبح اوامر الحكام
كذلك أصلين من أصول الاحكام في الإسلام.

ويعاني فقهنا القديم كذلك من علل فنية لا اريد انَ اخوض فيها تفصيلاً، ولكنها مما يطرأ من مجرد التقادم، وتتمثل في دورات انحراف تغشى كل فكر من افكار البشر فمنها الدورة بين الظاهر والباطن أو بين العقائدية والطقوسية - يبدأ الفقه فقهاً جوهرياً يعبر تعبيراً واضحاً عن جوهر الدين ومقاصده أو عن العقيدة أياً كانت تلك العقيدة، ثم ما تلبث الصور التي يتخذها ذلك التعبير أن تجمد وتصبح طقوساً وتكاد تصبح غاية بذاتها وتنكسف وراءها معاني العقيدة. ولكن ذلك الجنوح يشكل تحدياً يستدعي استجابة ترتد عليه، فتاتي دورة أخرى من دورات الفكر تحيي الجمود وتنعش الطقوس بالروح حتى توشك أن تستغني عن الصور والطقوس. والدورة بين الباطنية التي تشتط في النظر إلى النيات والمعاني والطقوسية التي تشتط في النظر إلى الأشكال والمباني سنة تطرأ على كل فكر. وقد طرأت على الفكر المسيحي، فكانت الكنيسة الكاثوليكية في أول أمرها كنيسة متوازنة بين العقيدة ونياتها من جانب وصور التعبير العملي عن تلك المقاصد من جانب آخر، ولكن ما لبثت الطقوس أن طغت وأصبحت غاية بذاتها. وأيما امرؤ شهد بعض المظاهر والشعائر الدينية في الكنيسة الكاثوليكية يستطيع أن يدرك لماذا ارتد عليها المصلح الديني المشهور لوثر الذي كره

الطقوس وكره القوانين وكره الأذكار وادعى ان الدين ما هو إلا موقف باطني. وفي تاريخ الإسلام طرأت تلك الظاهرة، ولكنها طرأت في مجال محدود فلم تبلغ درجة الاستفاضة، لأن الإسلام كما قدمت يعتصم بدستور ثابت وكان الله يقيض له دائماً رجالاً يجددون الفقه كلما اشتطت فيه الشكلية والمظاهر ويحيونه بالنيات وبالمقاصد وبالرجوع إلى معاني الإيمان. وقد بدأ الفقه الإسلامي فقهاً حياً تتحد فيه العقيدة والشريعة وتتحد فيه المعاني والمقاصد مع صور الشعائر والعبادات، ولكن ظروف تطور طرأت عليه فادخلت فيه كثيراً من مظاهر الشكلية. وبذلك احتاج تاريخ الفقه الإسلامي وتاريخ الدين دائماً في دوراته إلى حركات تجديد وتقويم: إن وجدته موغلاً في الباطنية والعقائدية استدعى الأمر أن يجدد أمره بتكثيف وسائل التعبير عنه، لأن النفوس لا يمكن أن تمتلئ بالإيمان دون أن تفيض به في واقع الحياة أشكالاً وأعمالاً محددة، ولابد للفقهاء من رسم تلك الأشكال والقوالب وعمران واقع الحياة تعبيراً عن العقيدة التي تعمر بها الصدور. وكذلك اذا كان الدور دور أشكال مكثفة وقوانين غزيرة وشعائر متشعبة، فلابد من أن يدور الأمر ويأتي فقهاء عقيدة يحيون تلك الأشكال الظاهرة بباطن الإخلاص والنية المتوجهة إلى الله. فأمر الدين يستدعي تجديداً في كل حال بما يحفظ هذا

التوازن من أن يشتط نحو عقائدية مجردة وباطنية تنكر
الصلوات ذات الاركان مثلاً أو شكلية تنكر المعاني والنيات.
وكذلك تدور على الفكر دورات التنظيم والطلاقة. فلابد من
أن تتوازن في كل فكر ضوابط النظام التي تحكم الفكر من أن
يصبح فوضى ودواعي الطلاقة التي تعصم الفكر من أن
يتجمد. ولكن الناس معرضون في كل ظرف إلى الجنوح نحو
قطب أو آخر من هذين القطبين. فقد يتسع الاجتهاد وتتفرع
شعاب المذاهب وتتكاثر الآراء حتى يخشى الناس أن ينتهوا
إلى التيه فيها والشقاق حولها، ولذلك يتمذهبون لينظموا
فكرهم ويكفون عن مزيد الاجتهاد والابداع ويصبحون بذلك
الضبط اقرب إلي التقليد. وهذه الدورات تدور على كل فقه.
تتداول فيه الاجتهادات حتى تستقر على وجه غالب، ثم يغدو
من بعد حفظاً تقليدياً لنقول من السلف اذا تواترت لا يجوز
كذلك الخروج عليها باجتهاد جديد. دارت على الفقه
الانجليزي ودارت كذلك على الفقه الإسلامي - فقه العقيدة
وفقه الشريعة، مثلاً: بدا الإجماع إجماعاً فقهياً، وبدا
الاستحسان أصلاً فقهياً واسعاً - وهو أن ينظر المجتهد الذي
اكتسب بصيرة وخبرة من كثرة نظره إلى الشريعة في المسألة
فينقدح في ذهنه أن عدل الدين يقتضي حكماً معيناً غير
الحكم الذي تفترضه الاحكام القياسية الظاهرة وكان ذلك هو

الاستحسان. ولكن الفقهاء اخيراً ضيقوه حتى قضوا عليه.
وبدا القياس في عهد الصحابة والتابعين قياساً حراً -
كلما رأوا شبهاً بين حادث وقع في عهد الرسول صلى الله
عليه وسلم وحكم منه وحادث وقع من بعده كانوا يمدون ذلك
الحكم إلى هذه الحادثة، ولكن خشية من أن يدخل الهوى
بهذا القياس غير المنتظم عطل الناس ذلك القياس الفطري
واستعملوا المنطق الصوري التحليلي الدقيق حتى جمدوا
القياس في معادلات دقيقة عقيمة لا تكاد تولد فقهاً جديداً.
هذه الدورات لا أريد أن أخوض في كثير من امثلتها الفنية
ولكنها دورات نمطية تجعل التجديد المتوالي امراً لازماً.
فالمسلمون مثلاً لما تكاثر لديهم المجتهدون وخشوا من
الفوضى تواضعوا من تلقاء انفسهم دون أن يامرهم بذلك
حاكم على نحو سبعة مذاهب أربعة سنية ومذهبين شيعيين
ومذهب خارجي، والتزموا تلك المذاهب طوعاً فنظموا انفسهم
تنظيماً دقيقاً. ولكن بعد تطاول العهود يأتي بالطبع دور
تصبح الجولة فيه لا للنظام الذي يشتد حتى ينتهي إلى
الجمود أو التقليد الذي ينتهي إلى الانضباط الذي يحرم
الناس من المرونة والسعة التي يقتضيها الدين، بل تدول
الدولة وتدور الدورة ويأتي قوم يجددون ولا يقلدون ويامرون
الناس بالخروج من التمذهب والعصبية المدرسية الضيقة

ويخرجون كذلك من ضيق الانضباط الشديد إلى سعة تهيئ
لكل مسلم أن يجد الرأي الذي ينشرح له صدره ووجه العبادة
الذي يناسبه هو، فيستطيع أن يعبد الله كما هو ميسر له،
ويستطيع كل شعب من المسلمين أو اقليم من المسلمين أن
يجد نمطه أو كيفية العبادة التي تناسبه. فهذه الدورات
الناشئة عن التقادم والتطور تستدعي دورات تجديد متعاقبة
متقلبة. فقد يكون أمر الدين في زمان ما تهدده الفوضى
فلابد من أن نجدد فيه بأن نضبط الأمر، وقد يكون الأمر
مهدداً بالجمود فلابد من أن تدور الدورة نحو الحرية.

ولكن تجابهنا مشكلة جوهرية فيما يتعلق بالتجديد الذي
يلزم أن يتوالى ويدور في كل عصر. ذلك أن الفقه الإسلامي
عقدياً كان أو عملياً اضطرد بعد الرسول صلى الله عليه
وسلم، وأخذ التابعون وأتباعهم فتاوي الصحابة وطوروها
ووسعوها وبنوا عليها واستنبطوا منها الأحكام التماساً
للمصالح المتجددة، مثلما التمس الصحابة رضوان الله عليهم
بطرائق واسعة فيها الاجتهاد الفقهي وفيها التشريع
الحكومي، كما كان يفعل عمر بن الخطاب رضي الله عنه،
فاتصل الاجتهاد بعد عهد الرسول صلى الله عليه، ووصله
من بعد أئمة الفقه المشهورون ووالوا تطوير الفقه ليعالج
الأقضية الحادثة، ولم ينقطع خط الفكر الفقهي -كلما جدت

حادثة جديدة حاصرها الفقهاء والتمسوا لها حلاً واستنبطوا
لها أحكاماً فرعية. ولكن تعلمون كيف أعقب ذلك أن انسد
باب الفقه الإسلامي عهوداً طويلة. والواقع انه لم يسد أحد
باب الاجتهاد بحجة في العقيدة أو في الشريعة، وإنما انسد
ذلك الباب بحكم أطوار الفكر الإسلامي وأحوال الحضارة
الإسلامية. ولو أن الفقهاء افتوا بفتح ذلك الباب لظل مسدوداً
لا يلجه أحد. ذلك لأن دوافع الحياة الدينية قد تضاءلت بعد
الدفعة الأولى، فأثرت على الفكر. واذا انحط الواقع انحط
الفكر واذا تحرك الفكر تحرك الواقع، فهما متلازمان تماماً.
وحتى المذاهب التي دعت الى ان الاجتهاد واجب في كل
عصر من العصور لم تستطع أن تثمر اجتهاداً يذكر بعد
القرن الرابع الهجري الذي استقر فيه التقليد. وقد قام الفقه
الظاهري على يد الإمام محمد بن حزم يدعو الى ضرورة
الاجتهاد والتجديد ويحمل على الفقهاء والأئمة الذين أصبح
الناس يقلدونهم. ولعله بتلك الحملة العنيفة التي تقرأونها في
"المحلى"* مثلاً أراد أن يكسر القداسة التي يبسطها الناس
على أولئك الأئمة. ولكن بالرغم من أن القرن الخامس كان هو
عهد ابن حزم والقرن الرابع الهجري كان بداية التقليد تمكن
التقليد شيئاً فشيئاً حتى جمد العلم الإسلامي في القرن

* المحلى هو موسوعة فقهية من تأليف الإمام ابن حزم على مذهب أهل الظاهر.

السابع. وبالرغم من أن المذهب الحنبلي ما كان يوافق ابداً على سد باب الاجتهاد ولا على نضوب الاجتهاد ولا على انعدام المجتهدين في الزمان، وبالرغم من ان الامام بن تيمية وتلميذه بن القيم الجوزيه قاما بحركة عنيفة من اجل فتح باب الاجتهاد في منتصف القرن الثامن، بالرغم من كل تلك الدعوات ظل المجتمع الإسلامي بفكره وواقعه راكداً جامداً منذ ذلك القرن إلى يومنا هذا.

ومهما جمد الفكر فإن الحياة لا تتوقف، بل طرات في الحياة أطوار وأحوال من بعد ذلك القرن، وأصبح جانب كبير من الواقع الجديد خلواً من أي أحكام شرعية. ولم يقتصر الأمر على ذلك، بل غزتنا الحضارةالغربية في القرنين الأخيرين وأحدثت في واقعنا صوراً جديدة ما تزال تتكثف كلما تسارع عصر النهضة وكلما تعقد المجتمع وتطور، وتلك هي صور المجتمع الحضري الصناعي الذي غير علاقات الحياة وأسبابها. ولذلك نشأ هنا واقع واسع لا يغطيه فكرنا الديني. وقد كان للمسلمين أن يطوروا حياتهم في اتجاه حضري صناعي ويرعوا ذلك التطور المادي بتجديد فكري يلاحقه ويستوعبه شيئاً فشيئاً حتى لا تهجم عليهم اقدار التطور بهذا الحجم الضخم جملة واحدة من الخارج فتزيد فكرهم المتجمد ارتباكاً، ولكن لعلكم تدركون في تعليل هذا

التخلف المادي أن العلم العقلي كان قد اشتط في عهد المعتزلة وراى الناس من بعد أن وظيفته قد استنفدت كما قدمت وأنه لا معنى للجدال العقلي البحت لأن الذين كانوا يثيرون الشبهات في وجه الإسلام قد انتهى امرهم وأصبح الأمر حواراً وجدلاً بين المسلمين الموقنين. فمن بعد ذلك اقتصر العلم كله تقريباً على الاحتكام إلى المأثورات وإلى النقليات.

وتعلمون أن العلم الإسلامي له مصدران احدهما عقلي والثاني نقلي، وهذان المصدران يتحدان في الإسلام ويتناصران ولا يمكن لأحدهما أن يستغنى عن الآخر، فلا يمكن ان تقرأ القرآن غير متدبر ومتفكر، كذلك لا يمكن للفكر ان ينظر في الطبيعة أو لا ينبغي له بين الأشياء المشهورة بل لابد للإنسان كذلك من أن ينفعل بعلم الوحي والغيب حتى ينفذ إلى أعماق الطبيعة ويهتدي بالعلم كله إلى خالق الطبيعة. *فالعلم الطبيعي والعلم الشرعي فرعان من علم الدين ينبغي أن يتناصرا وأن يتحدا ليوحد العلم كله ويوجه إلى الله تعالى ويسخر لعبادته فوق الأرض.* ولكن لما اقتصر علمنا في عصر من العصور على النقل تأخر فينا علم الطبيعة*، حتى استيقظنا على صراعات الغزو الفكري الأجنبي ووردت إلينا علوم الطبيعة اليوم وهي تحمل روحاً يجافي الدين مرده إلى

* يستعمل د. حسن الترابي اصطلاح "علم الطبيعة" استعمالاً عاماً يشمل العلوم الاجتماعية وعلوم الطبيعة كالفيزياء والكيمياء.

الصراع بين علوم الدين وعلوم الطبيعة أو بين رجال الدين ورجال العلم في اوربا. هذا الصراع وهذا الجفاء لم يحدث بتلك الدرجة في مجتمعنا الإسلامي، ولكن حدث شئ من الاختصاص والتباعد التاريخي بين شعبتي علم الدين. لكن وردت علينا من تلقاء اوربا العلوم الطبيعية تحمل هذه الروح المجافية للدين المتباعدة عن علوم الشريعة، واصبح لدينا خصام بين الواقع الطبيعي كما نعلمه والمعايير الدينية التي يجب أن تتنزل عليه وتحكمه. اصبح ثمة خصام بين علم الطبيعة وعلم الشريعة. ولا يمكن أن نجتهد إلا اذا تعلمنا علوم الطبيعة كما نتعلم الشريعة. ذلك أن علم الطبيعة هو الذي يعرفك بالواقع وأدوائه، ومهما حصل لك من العلم الديني بمعالجات الشريعة وبأدوية الشريعة، فلابد لك من تشخيص المجتمع لتعلم الداء ثم تقدر ما هو الدواء الشرعي المعين الذي يناسب ذلك المجتمع، وذلك يستدعيك أن تدرس المجتمع دراسة اجتماعية واقتصادية وأن تدرس البيئة الطبيعية دراسة فيزيائية وكيميائية حتى تستطيع أن تحقق الدين باكمل ما يتيسر لك. ولا يسعنا اليوم أبداً أن نحقق الدين بمنأى عن هذه العلوم الطبيعية، لأن الله سبحانه وتعالى قد سخر لنا من العقل ما أحاط بهذه العلوم وإنه لسائلنا عنها، إن السمع والبصر والأفئدة مسئول عنها عند الله

سبحانه وتعالى. لابد من دراسة العلوم الطبيعية التي تمكننا من إعداد القوة بأقصى ما نستطيع في تنفيذ حكم الله سبحانه وتعالى.

فاذاً لا يقوم الدين أبداً إلا بهاتين الشعبتين من العلم. ولكن تباعد ما بين العلم الشرعي النقلي والعلم الطبيعي وأصبح عندنا من يسمون علماء دين ومن يسمون علماء دنيا. حتى في مجال القانون، وأصبح عندنا علماء قانون وضعي وعلماء احكام شرعية يتمايزون في المعاهد وفي المناهج وحتى في الأزياء. وأصبح لذلك أمر تجديد الدين في أزمة.

ولن يكفينا اليوم أن نحاول استدراك ذلك بأن نوسع اطلاعنا على الكتب القديمة وأن نعمق نظرنا فيها وأن نكثف التحقيقات والأنابيش للنظر ما هي فتوى الأسلاف في مثل قضايانا المحدثة، ولكن ينبغي أن نحدث ثورة في تجديد فقهنا أو فكرنا الديني، لنستدرك هذه المتأخرات عبر القرون الطويلة ولنضفي روح التدين على كل هذه القطاعات الجديدة من الحياة التي لا حكم اليوم للدين فيها. قد يعلم المرء اليوم كيف يجادل اذا اثيرت الشبهات في حدود الله، ولكن المرء لا يعرف اليوم تماماً كيف يعبد الله في التجارة أو السياسة أو يعبد الله في الفن – كيف تتكون في نفسه النيات العقدية التي تمثل معنى العبادة، ثم لا يعلم كيف يعبر عنها عملياً بدقة،

وليس ثمة من فقيه يفتيك كيف تسوق عربة أو تدير مكتباً،
ولكن الكتب القديمة تفتيك حتى كيف تقضي حاجتك. الفقه
كان شاملاً في كل قضية من قضايا الحياة القديمة، ولكن
بين أيدينا اليوم أنماط جديدة من الحياة لا تفتي فيها كتب
الفقه القديمة، ولابد من أن نتسدرك الأمر ونضفي التدين
العقدي والتدين الشرعي العملي على كل قطاعات الحياة
الحديثة ونسترد ما فرطنا من جراء انفصام الدين عن الواقع
والعلم الشرعي عن العلم الوضعي.

ولكن للتجديد محاذيره، فقد يخشى الناس من الضلال
الجديد، وقد يشير المحافظون إلى أن الناس أصبحوا مفتونين
بالتطور لذاته وبالتبديل اعتباطاً، يبدلون السيارات ويبدلون
أنماط اللبس يوماً بعد يوم ويبدلون حتى الأزواج سنة بعد
سنة كما يحدث في بعض المجتمعات الاوربية الغربية. وقد
يخشى المحافظون - لا سيما وقد فشا الجهل بأحكام
الإسلام - أن يتصدى للفتوى في الشئون العقدية والشئون
الشرعية العملية مفتون جاهلون فيضلون ويضلون، ويخشى
الناس اذا فتحنا الباب على مصراعيه لكل ذي راي وكل ذي
هوى أن تتفرق بالمسلمين المذاهب وتتشتت بهم السبل فتتبدد
وحدتهم. ولكن مهما كان في ذلك الاعتبار من وجاهة، ومهما
كان ما يلزمنا أن نحتاط له من ضمانات - فينبغي أن نقدر

ان الجمود الفكري يؤدي إلى ضلال أوسع من الاجتهاد. ذلك
ان الله سبحانه وتعالى يبتلي المسلمين في وحدتهم جيلاً بعد
جيل وقرناً بعد قرن. فالمسلمون مثلاً تفصل بينهم الاقاليم
الجغرافية ولابد لهم من أن يجتهدوا ليستنبطوا من العلوم
الطبيعية العقلية ما يهيئون به لانفسهم وسائل اتصال سريع
ليعقدوا بينهم أسباب الوحدة. واذا رضوا بتلك الأقدار
الجغرافية وركنوا وسكنوا فمعنى ذلك انهم لم يستجيبوا
للتحدي الكامن في اقدار الابتلاء ولم يعبدوا الله حق عبادته.
وكذلك غزت المسلمين افكار شتى، واصبح العالم اليوم وثيق
الصلة بعضه ببعض وسينال منهم ذلك الغزو إلا أن يتصدى
المفكرون المسلمون لتلك الأفكار المعاصرة ويستغلوا تلك
الوسائل في الاتصال ليكونوا هم الدعاة - كما تصدى
المسلمون من قبل كما تعلمون للغزو الفكري القديم الذي كاد
ان يقسمهم شتاتاً من نحل ومذاهب. وقع ذلك الغزو كما
تعلمون في العصر العباسي حين ترجمت الكتب وانفتح
المسلمون على الثقافة اليونانية التي ذهبت بهم كل المذاهب.
والذي مكنهم من تجاوز تلك الأزمات الفكرية الممزقة ليس هو
الجمود ولا هو مجرد الوعظ بضرورة الاعتصام براي السلف
ولكنه جهد مجتهدين مسلمين تصدوا لمجابهة ذلك الغزو
وتفهموه ثم ردوا عليه أسلحته، فاكتشفوا من خلال تلك

المعارك الفكرية طريقاً يضمن وحدة المسلمين، واصبح المذهب الأشعري أو الماتريدي إن شئتم هو المذهب الذي ساد وقبل عند المسلمين عهداً طويلاً. فلما جدت تحديات فكرية جديدة كذلك قام دعاة مجتهدون يحاولون أن يكتشفوا للمسلمين طريق وحدة جديدة من خلال مذهب عقدي جديد ينشأ في اطار الأقضية والمشكلات الفكرية الجديدة. ولو أن فقهاء العقيدة نكصوا عن واجبهم في التماس حلول إسلامية للقضايا النظرية التي جابهت المسلمين في حضارة العراق مثلاً، فتفرق المسلمون وذهب كل مسلم أو طائفة من المسلمين مذهباً مختلفاً - لو حدث ذلك الجمود لكانت محنة المسلمين عظيمة، ولكن المجتهدين حالما لحظوا نشأة الخلاف الأولى اكتشفوا بالاجتهاد ما يمكن أن يوحدوا عليه المسلمين حتى اتحد المسلمون في مذاهب محصورة فتقاربوا تقارباً وثيقاً. فاذاً وحدة المسلمين وعصمتهم من الضلال والزيغ إنما تتأتى بفتح باب الاجتهاد.

وأرجو أن أؤكد أن المجتمع المسلم تتركب فيه ضمانات طبيعية تعصم المسلمين من التفرق ومن الضلال. وأول تلك الضمانات هو الرأي العام المسلم الذي يلازمه حد أدنى من الرشد مهما استبد الجهل بالمسلمين. والمسلمون الأوائل لم يقلدوا كل داعية وإنما اختاروا من بين مئات الدعاة وعشرات

المجتهدين عدداً محصوراً أولوهم الثقة وانتظموا وراءهم ونظموا أنفسهم ولم يسمحوا بمجال للفوضى. فإذاً يمكن أن نحتكم إلى الرأي العام المسلم ونطمئن على سلامة فطرة المسلمين حتى - لو كانوا جهالاً - في أن يضبطوا مدى الاختلاف ومجال التفرق وأن يحصروا ذلك الخلاف في مذاهب معتمدة محصورة. لكن يتاح لنا في المجتمع الحديث أن نرقى بعلم المسلمين وأن نربيهم بوسائل الإعلام الحديث ونعلمهم علوم الإسلام الطبيعية والشرعية ونمكنهم بذلك من أن يراقبوا ويقوموا المجتهدة والمتصدين للفتوى وللحديث عن الدين فيعزلوا الشاذ والغريب ويلزموا القيادة الرشيدة التي تهديهم الطرق الملتزمة بأصول الإسلام.

وإلى جانب الرأي العام المسلم الذي كان هو الضمانة الوحيدة في العهود السابقة فإن النظم الإسلامية في العهد الحديث يمكن أن تصبح ضمانة كبرى لوحدة الفكر. يتحدث الناس مثلاً عن شرائط الاجتهاد ويبالغون ويشتطون في تقدير مداها حتى يبدو بعيداً أن يجمعها أحد من الناس. *ولكن شرائط الاجتهاد كما تعلمون ليست حدوداً وإنما هي تقديرات* نسبية.. أن يبلغ المجتهد درجة من علم القرآن والسنة ومن الاحاطة بالتراث الفقهي الاجتهادي وبتاريخ الإسلام وبفكر المسلمين من السلف وبواقع اطر الحياة

الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والتقنية التي يعيشها ويلتمس معالجتها بمعيار الإسلام، ودرجة من المعرفة باللغة العربية التي يتفهم بها النصوص الشرعية ويعبر بها عن احكام جديدة، عليه ان يبلغ من كل ذلك مبلغاً مقدراً فضلاً عن التقوى مما يؤهله لان يثق به المسلمون. *فالشرائط اذا مجرد توجيهات يهتدي بها المرء ليعرف قدره من الاستعداد وحده من الجراة على الفتوى، ويهتدي بها عامة المسلمين ليميزوا بين المجتهدة ايهم الأهدى قولاً والأتقى إمامة. ولما كانت مؤهلا المجتهد تقديرات نسبية فإن مداها رهن بمصالح حركة الدين عامة ونظم حياة المسلمين.* فهي تتوقف مثلاً على مدى حاجتنا لتحرير الحركة الفكرية او ضبطها حسبما تقتضيها الظروف الراهنة في كل عصر على النمط الدوار الذي تقدم عنه الحديث. فاذا وجدنا انفسنا في عصر نشكو فيه تجميد الفقه وتخلفه وتكاثر الاقضية وافتقاد المجتهدين، فإن ضغط تلك المصلحة الإسلامية الملحة نحو استيعاب الحياة في الدين بتوسيع مواعين التدين تقتضينا بالضرورة ان نرخي من تلك الشرائط لاهلية المجتهد وبذلك نسمح باجتهاد واسع يفي بحاجات الدين، واذا اتسع الاجتهاد في عصر اخر حتى خشينا الفوضى ينبغي أن نضيق تلك الحدود وأن نرقى بشرائط الاهلية استغناء بما عندنا من

الاجتهاد وخشية من اجتهاد يتصدى له من ليس أهله.

أما في اطار الدولة الحديثة فقد نتسامح في كل حال غير محاذرين من التعرض لمحاذير التفريط او الإفراط في الاجتهاد. وليس للدولة في الإسلام حق في أن تستبد بضبط الفتوى لأن الفتوى ليست حكراً على مؤسسة علمية ولا على طائفة او موظفين معينين، ولا يجوز للدولة ان تحوز الراي في الإسلام فتزعم ان الذي تعتنقه وتعتمده هو الإسلام لا غيره، ولكن يمكن للدولة بالتأهيل القانوني في المعاهد ان ترقى اهلية الناس للاجتهاد. ثم يبقى للمسلم من غير اتباع المناهج الرسمية او الحصول على الشهادات الرسمية أن ينال حظاً من العلم كيفما شاء، لان الفكر الإسلامي فكر شعبي شائع مباح لا يجوز لأحد ان يسد بابه ولو كان سلطة رسمية. ويمكن للدولة من بعد تأهيل القانونيين والفقهاء كذلك ان تمهد لهم اسباب التعاون وتبادل الراي في المؤتمرات العلمية في الجامعات والمجلات العلمية حتى يمكن للمجتهدين ان يتعاونوا. ولما كانت الحياة قد تشعبت وتركبت بحيث لا يمكن لمجتهد واحد ان يحيط بكل شعاب عقيدة الإسلام سياسيها واقتصاديها وفقهيها وشعائريها او كل اشكال الإسلام الشرعية، معاملاته وعقوده وشعائره، فلابد إذن من أن نتناصر على ذلك جماعة من الفقهاء، ويمكن للمجتمع الحديث

ان ينظم ذلك التعاون. ثم إن اغلب الفقه الإسلامي لا سيما في مجال المعاملات لن يترك عفواً كما ترك بالأمس حيث كان المسلمون موصولين مباشرة بالفقهاء يلتزمون بفتاواهم وكان القضاة كذلك يعولون على الأئمة الفقهاء ياخذون عنهم ما يقضون به بين الناس. *ولكن الدولة الإسلامية الحديثة هي التي تعتمد عن طريق الشورى والأمر التنفيذي من آراء الفقهاء المتكاثرة المتوافرة ما تجعله سنة تضعه على الناس.* وسيكون القانون الإسلامي في جملته قانوناً مدوناً وتشريعات معتمدة من قبل هيئات شورية تهتدي بالطبع بكل الاجتهاد الفقهي وتستند بالطبع إلى الدعم الإجماعي وهو سلطة واجبة الطاعة في الإسلام. فإذن ستكون ثمة ضوابط محكمة ولا خوف ابداً من ان يتسع الأمر ويؤدي إلى تفرق او شتات او فوضى. وقد تمهدت الأوضاع إذن لأن يتجدد الفكر الإسلامي وتتجدد التصورات الإسلامية بهذا الاعتبار النظامي في حياة المسلمين وبفضل تيسر الاطلاع والبحث.

ولكن يبدو ان ازمة الفكر الإسلامي اكبر من الجهود المبذولة اليوم. فقد تصدى كما حدثتكم علماء من المفكرين العقائديين في اطار عقيدة التوحيد، وتصدى كذلك علماء مجددون ليؤسسوا النظم الاقتصادية والنظم الدستورية التي قصر عنها الفقه التقليدي وليكيفوا رصيد الفقه الإسلامي

الغزير الذي ينبغي ان يعتز به المسلمون في باب المعاملات والاحكام ليكيفوه لأوضاع جديدة. بدات تلك النهضة التجديدية في غير مكان واحد. لكن لم تكن حاجة المسلمين اليوم اكبر من الجهود المبذولة ذلك ان الإرادة الإسلامية التي لم تكن قد استقام لها الأمر من قبل والتي كانت تجابهها إرادات جاهلية ترفض الإسلام جملة واحدة. تلك الإرادة قد سادت اليوم، ولا يمكن لمجتمع مسلم اليوم ان تستبد عليه طويلاً دولة غير استبداد غير المسلمين في مجتمع المسلمين، بقي عليها ان توجه المسلمين إلى الإسلام وان تهديهم إلى حركة تجديد واسعة لا يمكن ان يضطلع بها الفرد او جماعة محصورة ولابد من ان يتناصر عليها طائفة واسعة من العلماء ولابد من ان يتجاوب معها الشعب لأنه هو الذي يدفع العلماء للفتوى ويلاحقهم بالأسئلة وطلب الفتوى وبالتضييق عليهم إن قصروا في واجبهم ويردهم إن شذوا في فتاواهم، لابد من ان يتناصر الشعب والقيادات الفكرية الإسلامية والقيادات السياسية الإسلامية كذلك بل لابد من ان يتناصر كل المسلمين مهما كانت مواقفهم في المجتمع المسلم على حركة واسعة من اجل تجديد الفكر الإسلامي. وقد بدات لذلك ملامح وبشائر كما حدثتكم، فظهر في غير بلد إسلامي واحد من عمق الشعور بالحاجة إلى تجديد الفكر الإسلامي عقيدة

وشريعة، ولا سيما في مجال شريعة الحياة العامة، من أجل هداية المسلمين الذين تتوجه فيهم اليوم إرادة تدين صادقة ولكن يحول بينهم وبين التمكن بدينهم في الواقع ان ينهض للفقهاء المسلمون ليحرروا لعامتهم قوالب من التدين العقدي والتدين العلمي ويضعوا لهم مناهجاً وابنية من الحياة الاقتصادية والسياسية والاجتماعية يمكن أن يحققوا بها تلك الإرادة وأن يعبروا بها عن عبادة الله سبحانه وتعالى.

الفصل الرابع

تجديد أصول الفقه

أصول الفقه وحركة الإسلام في الواقع الحديث:

لابد من أن نقف وقفة مع علم الأصول تصله بواقع الحياة لأن قضايا الأصول في أدبنا الفقهي أصبحت تؤخذ تجريداً، وحتى غدت مقولات نظرية عقيمة لا تكاد تلد فقهاً البتة بل تولد جدلاً لا يتناهى، والشأن في الفقه أن ينشأ في مجابهة التحديات العملية. ولابد لأصول الفقه كذلك أن تنشأ مع هذا الفقه الحي.

حاجتنا لفقه جديد:

وإذا أردنا أن نقدر ضرورة تطوير منهج أصولي في

التفكير بحاجات الحركة الإسلامية الحديثة نلقاها اليوم ضرورة شديدة الإلحاح، ذلك ان حركة الإسلام منذ ان تجاوزت العموميات النظرية التي طرحتها لأول عهد الدعوة لتذكر الناس باصول الدين وكلياته التي كانت عهدئذ منكرة او مجهولة، ومنذ ان تقدمت إلى قضايا اكثر مساساً بالواقع واقرب إلى تناول الفروع في الأحكام، اصبحت مدعوة إلى ان تعالج مسائل الفقه المفصل واصبح مسيرها لا يتقدم إلا بالتفقه الأدق بمقتضى دين الله - سبحانه وتعالى - في مجتمعنا المعاصر، فالناس قد سلموا او اقتنعوا بالعموميات وغدوا يطلبون من الدعاة أن يوافوهم بالمناهج لحكم المجتمع وإدارة اقتصاده وتنظيم حياته العامة ولهداية سلوك الفرد المسلم في ذلك المجتمع الحديث.

ولدى هذه المرحلة من الدعوة أدركت الحركة الإسلامية انها غير مؤهلة تمام التأهيل لأن تجيب عن هذه الأسئلة إجابات شافية. وقد بان لها ان الفقه الذي بين يديها مهما تفنن حملته بالاستنتاجات والاستخراجات ومهما دققوا في الأنابيش والمراجعات لن يكون كافياً لحاجات الدعوة وتطلع المخاطبين بها، ذلك ان قطاعات واسعة من الحياة قد نشأت من جراء التطور المادي وهي تطرح قضايا جديدة تماماً في طبيعتها لم يتطرق إليه فقهنا التقليدي، ولأن علاقات الحياة

الأجتماعية وأوضاعها تبدلت تماماً ولم تعد بعض صور الأحكام التي كانت تمثل الحق في معيار الدين منذ الف عام تحقق مقتضى الدين اليوم ولا توافي المقاصد التي يتوخاها، لأن الامكانات قد تبدلت وأسباب الحياة قد تطورت والنتائج التي تترتب عن إمضاء حكم معين بصورته السالفة قد انقلبت انقلاباً تاماً.

ثم إن العلم البشري قد اتسع اتساعاً كبيراً وكان الفقه القديم مؤسساً على علم محدود بطبائع الأشياء وحقائق الكون وقوانين الاجتماع، مما كان متاحاً للمسلمين في زمن نشأة الفقه وازدهاره. أما العلم العقلي الذي كان متاحاً في تلك الفترة، فقد كان محدوداً أيضاً مع عسر في وسائل الاطلاع والبحث والنشر بينما تزايد المتداول في العلوم العقلية المعاصرة بأقدار عظيمة.. وأصبح لزاماً علينا أن نقف في فقه الإسلام وقفة جديدة لنسخر العلم كله لعبادة الله ولعقد تركيب جديد يوحد ما بين علوم النقل التي نتلقاها كتابة ورواية قرآناً محفوظاً أو سنة يديمها الوحي، وعلوم العقل التي تتجدد كل يوم وتتكامل بالتجربة والنظر. وبذلك العلم الموحد المتناهي نجدد فقهنا للدين وما يقتضيه في حياتنا الحاضرة طوراً بعد طور.

لقد استجابت الحركة الإسلامية الحديثة لهذه التحديات الفكرية استجابات شتى، فمن الناس من يؤثر الا يلتزم بمنهج مقيد بل يظل طليقاً ينتقي من الآراء ما يناسبه ويتخذ مصادر فكره وطرائقه حيث شاء في صفحات الكتب، ويعرض آراءه حسبما يتناسب مع الموقف في اطار الالتزام بالإسلام عامة. *واقل ما يقال في هذا المذهب انه لا يعتمد البناء على منهج اصولي مقرر مهما قدرنا ان الاستقراء يكشف لكل مفكر مذهباً اصولياً خاصة لو كانت الأفكار تترتب بغير وعي كامل*. وبعض الناس يتخذ منهجاً واسعاً لا ينطلق إلا من روح الإسلام العامة ومقاصد الدين الكلية، ويرى الرأي الذي تقتضيه تلك المقاصد وتلك الروح أياً كان، وبعضهم يترك القضايا الكلية لأنه لا يستوعبها جملة ويقتصر على معالجة القضايا الجزئية التي تلتمس حلولها بيسر في النصوص الجزئية.

سوى انه لا مناص من الاصطلاح على منهج مرضي نتخذه لأنفسنا. وليس المقصود من المنهج الموحد أن يفضي في النهاية إلى إجابات مجمع عليها في كل المسائل فذلك أمر يتعذر بما طبع الله عليه الناس من تباين النظر. ولا تستتبع

وحدة المجتمع الديني أن يصدر الناس كافة عن رأي واحد في كل قضية فرعية مطروحة، ففي ذلك المجتمع من عواصم التوحيد والمناهج الجماعية للقرار ما يضمن أن الخلاف الفقهي مهما يكن لا يؤدي إلى تفرق عملي في غاية الأمر. وتعود *تلك المناهج الموحدة إلى مبدأ الشورى الذي يجمع اطراف الخلاف ومبدأ الإجماع الذي يمثل سلطان جماعة المسلمين والذي يحسم الأمر بعد ان تجري دورة الشورى* فيعمد إلى احد وجوه الراي في المسألة فيعتمده إذ يجتمع عليه السواد الأعظم من المسلمين ويصبح صادراً عن إرادة الجماعة وحكماً لازماً ينزل عليه كل المسلمين ويسلمون له في مجال التنفيذ ولو اختلفوا على صحته النسبية.

فليس القصد إذن من اتخاذ منهج هو أن ننتهي إلى رأي واحد إذ لو ألجأنا الناس إلى رأي واحد وحملناهم عليه لتوقف تقدم الحياة وجمدت دون السعي الدائب لتحسين الكسب وتكييف المواقف حسب ظروف الحياة المتطورة التي تنتج كل يوم أسباباً اقرب للمصالح وتقتضي مطالب متجددة، *إنما نستهدف من توحيد المنهج ان نحاول رد الخلاف او تقريب اطرافه وتفهم مسائله وان نسد الذرائع في وجه الأهواء الشخصية والقصور في رأي الفرد الواحد*.

ويلزمنا في شأن تمهيد المنهج الجامع ما كان لازماً على

الفقهاء الأوائل لا بدأ الفقه الإسلامي يتسع ويتركب بعد عهد الرسول صلى الله عليه وسلم والصحابة والتابعين لأن الحياة ما كانت لتجمد.. وليست صورة التدين ولا مشكلاته التي عاشها الرعيل الأول هي صورة الإسلام الوحيدة ولا الجامدة، فالتحديات التي تطرحها أقدار الله في حاجات الناس وعلاقاتهم ومشكلاتهم تتجدد أبداً ولابد أن تتبدل تبعاً لها صورة الحياة الإسلامية التي تستكمل استجابة المسلمين لتلك التحديات انطلاقاً من أصول اعتقادهم ومعايير شرعهم الواحد. ولقد طرأت على عهد الصحابة كثير من القضايا الجديدة وأخذ الصحابة يجتهدون فيها ويذهبون المذاهب في الرأي والفتوى، وقد كان كل من الصحابة المشهورين بالاجتهاد إنما يصدر عن منهج في طريقة فقه الدين ولكنهم في بداية الأمر ما احتاجوا إلى التواضع على منهج واحد يقدمونه بين يدي الاجتهادات الفرعية لأن التطور كان محدوداً ولأن تربيتهم المحكمة كانت تطبع مناهجهم بسمات موحدة. وقد سار على ذلك التابعون والفقهاء من بعد حتى إذا اتسعت وتشعبت الأقضية وتوافرت مادة واسعة من الفقه الفرعي اتجه النظر نحو الجزئيات الأصولية وأخذ الفقه الأصولي يتبلور حتى تمكن للمتأخرة من كبار الفقهاء كالشافعي مثلاً أن يعالجوا قضايا أصول الفقه بطريقة منهجية علمية

يرتبونها ويؤسسون قواعدها. ومن بعد ذلك اتسعت المعالجات الأصولية.

لكن جنوح الحياة الدينية عامة نحو الانحطاط وفتور الدوافع التي تولد الفقه والعمل في واقع المسلمين أديا إلى أن يؤول علم أصول الفقه - الذي من شأنه أن يكون هادياً للتفكير - إلى معلومات لا تهدي إلى فقه ولا تولد فكراً وإنما أصبح نظراً مجرداً يتطور كما تطور الفقه كله مبالغة في التشعيب والتعقيد بغير طائل.. وقد استفاد ذلك العلم فائدة جليلة من العلوم النظرية التي كانت متاحة حتى غلب عليه طابع التجريد والجدل النظري العقيم وتأثر بكل مسائل المنطق الهيليني وبعيوبه كذلك. ومهما يكن الأمر فإن الحياة الفقهية قد عقمت إلا من بعض الفقهاء المجتهدين الذين جاءوا من بعد، منهم من اتخذ له مذهباً في طريق الفقه ومنهم من اجتهد على مناهج الأقدمين.

وفي يومنا هذا أصبحت الحاجة إلى المنهج الأصولي الذي ينبغي أن نؤسس عليه النهضة الإسلامية حاجة ملحة. لكن تتعقد علينا المسألة بكون علم الأصول التقليدي الذي نلتمس فيه الهداية لم يعد مناسباً للوفاء بحاجتنا المعاصرة حق الوفاء، لأنه مطبوع بآثر الظروف التاريخية التي نشأ فيها بل بطبيعة القضايا الفقهية التي كان يتوجه إليها البحث الفقهي.

الأصول الفقهية بين الحياة الخاصة والعامة:

1- الأصول التفسيرية وفقه التدين الفردي:

ولا شك أن طرائق التفقه وأصوله تتباين سعة وضبطاً مناسبة لنوع القضايا الفرعية المطروحة. فمن الأحكام الفقهية ما يتصل بالشعائر مثلاً وهي العبادات المسنونة التي تشعر من حيث أشكالها بعبادة الله لأن هذه الأشكال لا تكاد ترد إلا في سياق وسيلة العبادة لله كالصلاة والصوم والحج. والمعروف من استقراء الشريعة أن هذه العبادات قد فصلت في أحكامها تفصيلاً دقيقاً وتتكثف فيها النصوص بدرجة تجعل مجال التقدير والاجتهاد محدوداً جداً ولا يتعدى فقه الفقيه أن يجمع النصوص وأن يملأ الثغرات المحدودة حتى يصل ما بين نص ونص وليؤلف الصورة الكلية للعبادة، وبذلك تصبح القضية الأصولية كلها قضية تفسير للنصوص استعمالاً لمفهومات الأصول التفسيرية ونظراً في معاني العام والخاص والتعارض والترجيح ووجوه الدلالة للنصوص وضوحاً أو خفاءً ودلالة النص المباشرة ودلالة الاشارة ومفهوم المخالفة ونحو ذلك. ولئن كان فقهنا التقليدي قد عكف على هذه المسائل عكوفاً شديداً *فإنما ذلك لأن الفقهاء ما كانوا يعالجون كثيراً قضايا الحياة العامة وإنما كانوا يجلسون*

مجالس العلم المعهودة، ولذلك كانت الحياة العامة تدور بعيداً عنهم ولا يأتيهم إلا المستفتون من أصحاب الشأن الخاص في الحياة، يأتونهم أفذاذاً بقضايا فردية في أغلب الأمر. فالنمط الأشهر في فقه الفقهاء المجتهدين كان فقه فتاوى فرعية، وقليلاً ما كانوا يكتبون الكتب المنهجية النظرية، بل كانت المحررات تدويناً للنظر الفقهي حول قضايا أفراد طرحتها لهم ظروف الحياة من حيث هم أفراد. ولذلك اتجه معظم الفقه للمسائل المتعلقة بقضايا الشعائر والزواج والطلاق والآداب حيث تتكثف النصوص ولا يتسع المجال لكثير من الخلافات الأصولية حول تفسير تلك النصوص.

2- الأصول الواسعة وفقه التدين العام:

وإنكم لتعلمون أن الحياة الإسلامية الجماعية قد انحرفت كثيراً عن مقتضى شرع الإسلام لقضايا الحياة العامة وانحرف معها الفقه، فالفتاوى المتاحة تهدي الفذ كيف يبيع ويشتري، *أما قضايا السياسة الشرعية الكلية - كيف تدار حياة المجتمع بأسره انتاجاً وتوزيعاً واستيراداً وتصديراً وعلاجاً لغلاء معيشة او خفضاً لتكاليفها - فهذه مسائل لم*

يعن بها أولياء الأمور ولم يسائلوا عنها الفقهاء ليبسطوا فيها الفقه اللازم.. ومثل قضايا الاقتصاد العام التي أهملت قضايا الأوضاع السياسية وتدابيرها العملية وكيف تدور الشورى في المجتمع وكيف يتبلور الإجماع وكيف يكون الأمر والطاعة والولاية العامة على وجه الإجمال، لم يسأل عن ذلك كثيراً لأن الحكومة بكل أمورها العامة قد انحرفت عن مقتضى العقيدة والشريعة الإسلامية منذ زمن بعيد وحينما انحرف الواقع ومرق من الدين، فالفقه بالضرورة منحسر أيضاً عن هذا الواقع.. ومن ثم قل كسب الفقه في هذا الجانب.. جانب الحياة الإسلامية العامة.

وانكم لتعلمون أيضاً أن النصوص الشرعية في مجال الحياة العامة أقل عدداً وأوسع مرونة، وهي نصوص مقاصد أقرب منها إلى نصوص الأشكال. فلا تجد في باب الإمارة مثلاً ما تجده في الصلاة من أحكام كثيرة منضبطة، ولا تجد في الاقتصاد ما تجده في الطهارة أو النكاح. وقد قدمنا أن هذا الجانب من الفقه المعني بمقاصد الحياة العامة ومصالحها قد عطل شيئاً ما بسبب الظروف التي اكتنفت نشأة الفقه وتطور الحياة الإسلامية. ولا غرو أن تكون المفهومات الأصولية التي تناسب هذا الجانب قد اعتراها الإغفال وعدم التطور أيضاً. وحينما كانت حياة الإسلام

شاملة وكانت الممارسات الاقتصادية والسياسية العامة للمجتمع ملتزمة بالدين نشطت قواعد الأصول التي تناسبها.

من تاريخ منهج الأصول:

كان أشهر عهد تشريعي رعى مصالح الأمة العامة رعاية شاملة بعد عهد الرسول صلى الله عليه وسلم هو عمر بن الخطاب رضي الله عنه. ولئن لم يكن الإمام عمر قد اتخذ لنفسه منهجاً أصولياً معلناً في تشريعاته فإن لنا أن نستنبط من اجتهاداته المختلفة منهجاً مبيناً يتسم بالسعة والمرونة. وبالرغم من أن التابعين وفقهاء المدينة قد ورثوا من ذلك المنهج سعة الأصول فإن التاريخ الفقهي اللاحق لم يشهد تطوراً لتلك الأصول بل تعطلت تلك الأصول كما تعطلت الحاجات التي اتخذ المنهج من أجل الوفاء بها. وفي مذهب مالك بعض تلك الأصول العمرية ولكن مالكاً وتلامذته لم يكونوا أولي أمر مسئولين عن رعاية مصالح الأمة وسياستها بالشرع فلم يستعملوا أصول المصالح بعد أن قرروها، وآلت إلى التعطيل الكامل.. ولا سيما أن الحياة بالمدينة – بعد انتقال مركز النشاط العام عنها – ظلت ضيقة جداً وما اتسعت أو تشعبت

بما يستدعي الفقه أصوله من الاتساع لاستيعاب المشكلات العامة مع القضايا الفردية.

أما في مناطق حدود الإسلام في العراق حيث دخل في الملة أقوام شتى وقامت حضارة أعمر من حضارة المدينة طرحق أقضية ومشكلات اكثر فبالرغم من ان المنهج الاصولي ظل منهجاً فروعياً وأن الذين توالوا تطوير الاحكام فقهاء من الرعية ولم يكونوا من المسئولين عن مصالح الرعية إلا في مدى محدود (كقضاء أبي يوسف وفقهه) بالرغم من ذلك اتسع المنهج ليسع الحضارة ومشكلاتها واستعملت أصول هي أقرب للوفاء بتلك المشكلات وهكذا اتسع الفقه العراقي في استعمال العقل والقياس والاستحسان اوسع مما استعمل في المدينة حيث القياس مقبول ولكن الحاجة اليه أدنى. سوى أن القياس الذي استعمل كان قياساً محدوداً جداً تضبطه معايير ضيقة اذا استثنينا بعض أبواب الاستحسان وهو الأصل الذي ما انفكت تحاصره المجادلات الفقهية حتى أردته في مهده، وساعد في ذلك أن الحياة الإسلامية التي كانت مزدهرة في عهد أبي حنيفة أخذت تتجمد شيئاً فشيئاً وما كان لما يوازيها من الجوانب الخصبة الواسعة في التفكير الإسلامي إلا أن تتجمد أيضاً. والاستثناء الآخر هو ما قدمنا من تولي أبي يوسف القضاى

ولكونه قاضياً اضطر أن يعالج بعض القضايا المالية العامة واحتاج في ذلك أن يستعمل أدوات فقه أرحب وأوسع.

وخلاصة القول أن فقهنا الأصولي القديم بعض نهضة حميدة آل إلى الجمود العقيم بأثر انحطاط واقع الحياة الدينية نفسها فلم يتطور ولم يولد فقهاً، اهرا بعد تمامه فنياً. وتجدر الاشارة في هذا السياق إلى فقه ابن حزم وهو رجل ذو صلة واسعة بالسياسة وبالحكم وبالقضايا الاجتماعية العامة، فلا غرو أن نجد في منهجه الاصولي شيئاً من اسلوب واسع هو الاستحسان الذي فتح باباً لتطوير الفقه بالرغم من التزام ابن حزم بالمنهج الظاهري في تفسير النصوص.

الأصول وحاجتنا للإجتهاد:

إن القضايا التي تجابهنا في مجتمع المسلمين اليوم إنما هي قضايا سياسية شرعية عامة اكثر منها قضايا خاصة. ذلك أننا نريد أن نستدرك ما ضيعنا في جوانب الدين، والذي عطل من الدين أكثره يتصل بالقضايا العامة والواجبات الكفائية. وأكثر فقهنا من ثم لا يتجه إلى الاجتهاد في

العبادات الشعائرية والأحوال الشخصية فتلك أمور يتوافر فيها فقه كثير ويحفظها المسلمون كثيراً ولو ضيعوها احياناً لا يضيعونها اعتقاداً ولا يغفلون عنها غفلة كاملة. اما قضايا الحكم والاقتصاد وقضايا العلاقات الخارجية مثلاً فهي معطلة لديهم مغفول عنها.. وإلى مثل تلك المشكلات ينبغي ان يتجه همنا الاكبر في تصور الاصول الفقهية واستنباط الاحكام الفرعية، ففي مجالها تواجهنا المشكلات والتحديات والاسئلة المحرجة.. اما قضايا الفقه التي تعني الفذ المسلم في شعائره وأسرته ونحو ذلك فهي مما كان فقهنا التقليدي قد عكف عليها واوسعها بحثاً وتنقيباً فما تحتاج منا إلا إلى جهد محدود جداً في التجديد استكمالاً لما حدث من مشكلات وطرافة في وسائل الشرح والعرض. وإنا لمحتاجون إلى ذلك القدر من التجديد حتى في فقه الصلاة الذي يبدو مكتملاً في كتب التراث سوى انه يجدينا فيها صدور كتب فقهية تقدم الصلاة وتشرحها بوجه يناسب اوضاع الحياة ويخاطب العقل المسلم المعاصر. ولكن حاجتنا تلك محصورة ولو لم نحظ بمثل ذلك العرض الجديد لا نستشعر أزمة كبيرة. ونحن أشد حاجة لنظرة جديدة في احكام الطلاق والزواج نستفيد فيها من العلوم الاجتماعية المعاصرة ونبني على فقهنا الموروث وننظر في الكتاب والسنة مزودين بكل حاجات

عصرنا ووسائله وعلومه وبكل التجارب الفقهية الإسلامية والمقارنة لعلنا نجد هدياً جديداً لما يقتضي شرع الله في سياق واقعنا المعين. ولكن حاجتنا إلى ذلك ليست ذات خطر ولو قنعنا بما هو موجود في كتب الفقه الموروثة تظل حياتنا الاسرية قريباً جداً لمقتضى الدين، وإن لم تبلغ التحقيق الامثل فهي بفضل النصوص الكثيرة الهادية في القرآن والسنة لن تضل ضلالاً بعيداً والمجالات التي نحتاج فيها إلى اجتهاد جديد يضبط اعتصامنا بهدي الدين جد محدودة.

اما جوانب الحياة العامة، فالحاجة فيها للاجتهاد واسعة جداً ونحتاج في نشاطنا الفقهي لان نركز تركيزاً واسعاً على تلك الجوانب وعلى تطوير القواعد التفسيرية وحدها.. وأعني بها قواعد تفسير النصوص - ذلك نظراً لقلة النصوص التي تتعلق بنظام الحياة العامة. ولئن كانت كل آية في القرآن وكل سنة فرعية تؤثر على تلك الحياة تأثيراً مَا، فإن النصوص المباشرة ليست كثيفة للطبيعة المرنة في وظائف الحياة العامة وما تقتضيه من سعة. وقد أدى انحسار الطبيعة الدينية للحياة العامة في تاريخ المسلمين إلى ان تكون الممارسات والتجارب السابقة ضئيلة كذلك وإلى آن يكون الموروث الفقهي الذي لعالجها بمثل ذلك. ومن هنا تنشأ الحاجة الملحة للتواضع على منهج اصولي ونظام يضبط تفكيرنا الإسلامي

حتى لا تختلط علينا الأمور وترتبك المذاهب ويكثر سوء التفاهم والاختلاف في مسائل تتصل بالحياة العامة السياسية والاجتماعية والاقتصادية والإدارية والدولية وغيرها مما يؤثر على وحدة المجتمع المسلم ونهضته.

نحو أصول واسعة لفقه اجتهادي:

وفي هذا المجال العام يلزم الرجوع إلى النصوص بقواعد التفسير الأصولية ولكن ذلك لا يشفي إلا قليلاً لقلة النصوص.. ويلزم أن نطور طرائق الفقه الاجتهادي التي يتسع فيها النظر بناء على النصوص المحدود. وإذا لجأنا هنا للقياس لتعدية النصوص وتوسيع مداها فما ينبغي أن يكون ذلك هو القياس بمعاييره التقليدية. فالقياس التقليدي أغلبه لا يستوعب حاجتنا بما غشيه من التضييق انفعالاً بمعايير المنطق الصوري التي وردت على المسلمين مع الغزو الثقافي الأول الذي تأثر به المسلمون تأثراً لا يضارعه إلا تأثرنا اليوم بأنماط الفكر الحديث ولعل تأثير الفكر الإسلامي الحديث المخلص – ولا أقول الخالص – بالفكر الغربي الآن أقل من تأثر الفكر الإسلامي المخلص قديماً بالفكر الغربي القديم.

القياس المحدود:

فالقياس كما أوردنا تعريفاته وضوابطه في أدبنا الأصولي لابد فيه من نظر حتى نكيفه ونجعله من أدوات نهضتنا الفقهية. وعبارة القياس واسعة جداً تشمل معنى الاعتبار العفوي بالسابقة وتشمل المعنى الفني الذي تواضع عليه الفقهاء من تهدية حكم أصل إلى فرع بجامع العلة المنضبطة إلى آخر ما يشترطون في الأصل والفرع ومناط الحكم، وهذا النمط المتحفظ من القياس يقتصر على قياس حادثة محدودة على سابقة محدودة معينة ثبت فيها حكم بنص شرعي فيضيفون الحكم إلى الحادثة المستجدة.. ومثل هذا القياس المحدود ربما يصلح استكمالاً للاصول التفسيرية في تبيين أحكام النكاح والآداب والشعائر. لكن المجالات الواسعة من الدين لا يكاد يجدي فيها إلا القياس الفطري الحر من تلك الشرائط المعقدة التي وضعها له مناطقة الاغريق واقتبسها الفقهاء بالضبط في الأحكام الذي اقتضاه حوصهم على الاستقرار والأمن خشية الاضطراب والاختلاف في عهود كثرت فيها الفتن وانعدمت ضوابط التشريع الجماعي الذي ينظمه السلطان.

القياس الواسع:

ولربما يجدينا أيضاً أن نتسع في القياس على الجزئيات لنعتبر الطائفة من النصوص ونستنبط من جملتها مقصداً معيناً من مقاصد الدين أو مصلحة معينة من مصالحه ثم نتوخى ذلك المقصد حيثما كان في الظروف والحادثات الجديدة وهذا فقه يقربنا جداً من فقه عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - لأنه فقه مصالح عامة واسعة لا يلتمس تكييف الواقعات الجزئية تفصيلاً فيحكم على الواقعة قياساً على ما يشابهها من واقعة سالفة بل يركب مغزى اتجاهات سيرة الشريعة الأولى ويحاول في ضوء ذلك توجيه الحياة الحاضرة. وكل القياس يستلزم شيئاً من تجريد الظروف المحدودة التي جاءت سياقاً ظرفياً للنص، مثال ذلك ما روى من أن رجلاً جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: هلكت وقعت على امرأة في نهار رمضان. الخ.. فتلك واقعة لا تتكرر بشكلها الكامل أبداً وربما يحدث مثلها لرجل غير الرجل مع امرأته ولكننا رغم ذلك نسقط اعتبار الأعيان ونعدي الحكم بين الواقعتين ولربما يطرأ فساد الصوم في رمضان بغير ذلك الأسلوب من أكل أو شرب ونطرح السؤال هل نتجرد أيضاً من اعتبار ذلك الأسلوب ونعتمد كل وجوه

إفساد الصيام ونتسع في تعدية الحكم أو لا نفعل؟.. يختلف الفقهاء في ذلك وهكذا يتعرض منهجنا القياسي للسعة أو الضيق في درجة التجرد من الظروف الأولى تنقيحاً لمناط الحكم الجوهري وليس في الاختلاف على ذلك حرج. أما القياس الإجمالي الأوسع أو قياس المصالح المرسلة فهو درجة أرقى في البحث عن جوهر مناطات الأحكام إذ نأخذ جملة من أحكام الدين منسوبة إلى جملة الواقع تتنزل فيه ونستنبط من ذلك مصالح عامة ونرتب علاقاتها من حيث الأولوية والترتيب. وبذلك التصور لمصالح الدين نهتدي إلى تنظيم حياتنا بما يوافق الدين.. بل يتاح لنا - ملتزمين بتلك المقاصد - أن نوسع صور التدين أضعافاً مضاعفة.

الاستصحاب الواسع:

وأبلغ الإجمال في مقاصد الدين ما تهدي إليه العقيدة من معنى عبادة الله - سبحانه وتعالى - وهو مقصد يجمع جملة النصوص الشرعية فإذا توخيناه حكمنا بأن مطلوب الشرع يشمل كل عمل أو نشاط بشري يقصد به عبادة الله إلا أن نستثني ما نصت الشريعة على أنه لا يحقق ذلك المقصد..

وعلى درلج أدنى من الإجمال نلقي كليات الشريعة وانماط تنظيمها للحياة العامة وما نجد في نلك من هداية واسعة للمصالح ودرجة اعتبارها وقوتها اذا تعارضت في واقع الحاية. وفي هذه الدرجة من إجمال مقاصد الشريعة نتفق مع اصل اخر من اصول الفقه الواسعة وهو الاستصحاب ومغزى الاستصحاب هو ان الدين لم ينزل بتاسيس حياة كلها جديد والغاء الحياة القائمة قبل الدين باسرها فما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم مثلاً يعتبر ان كل الذي كان سارياً من القيم قبله لغو باطل ينبغي هدمه لتاسيس الدين على قاعدة جديدة مطلقاً. بل كان المبدأ المعتمد أن ما تعارف عليه الناس مقبول وإنما ينزل الشرع ويتدخل ليصلح ما اعوج من أمرهم. فحينما يطلق الكلام في القران عن الأمر المعروف فهو ينطبق على ما كان سائداً معروفاً إلا حيث يصححه الدين، وحينما يدعو القران للحكم بالعدل والقسط فهو مراعاة القيم العدلية التي عرفها الإنسان واستشعرها الوجدان المخلص مقرونة مع التصويبات والتقويمات التي ترد عليها من تلقاء الشريعة المنزلة. وهكذا يقال في القسط والخير والظلم والإحسان والإساءة بل في نظم الأسرة وفي الشعائر. فقد كانت الحياة تقوم على كثير من إثارات الحق الذي أورثته الديانات أو اهتدت اليه الفطرة

البشرية وجاءت الشريعة الخاتمة تحيي ما درس وتقوم ما اعوج وتكمل ما نقص فما جاءت فيه بنص يعتمد المعمول به او يصوبه فالشريعة حاكمة، وما تركته عفواً فهو متروك لما يقدر بمعاني الدين المنزل، وفي الكتاب والسنة نصوص مباشرة تدل على قبول قاعدة الاستصحاب تاكيداً للدليل العام الذي تلقيه كما تقدم في استقراء وقع التنزيل مع الحياة السابقة، وحسب قاعدة الاستصحاب الفقهية.. الأصل في الأشياء الحل وفي الأفعال الإباحة وفي الذمم البراءة من التكاليف، وكل ما توخاه المؤمن يقصد به وجه الله عبادة مقبولة وكل ما أخذ لمتاع الحياة الدنيا عفو متروك لا له ولا عليه إلا أن يرد النص فينفي صفة العفاء أو الإباحة عن فعل معين. واذا جمعنا أصل الاستصحاب مع أصل المصالح المرسلة تتهيأ لنا أصول واسعة لفقه الحياة العامة في الإسلام.

والترتيب النظري هو أن يبدأ المجتهد بالنصوص مستعملاً القواعد الفقهية التفسيرية ثم يتسع في النظر باسعمال هذه الأصول الواسعة من مصلحة واستصحاب. وهذا ترتيب نظري لابد من تقريره لتستقيم أولويات النظر والتقدير. *ولكن عملية الاجتهاد في الواقع عملية مركبة، إذ لا ينفك المجتهد وهو يقبل على النصوص من تاثر بالواقع الذي*

يعيشه بمصالحه وأسبابه وتأثر بالثقافة الفقهية التي اخذها نقلاً عن السالفين. ولا ينبغي له كذلك ان يقدر المصالح الا منفعلاً بتقديرات النصوص ومعاييرها حتى لا يغني اصل عن اصل ولا ينفصم النقل عن العقل ولا الشرع عن الواقع. وما يكاد يكون من حكم يتلقاه المجتهد مباشرة من معنى قرآني إلا احتاج بعده في كل حال ان يرجع إلى واقع السنة التي مثلت تطبيقاً واقعياً لهدي القرآن فيزيد الحكم بياناً. ثم يلزم النظر إلى واقع التطبيق لأن الفهم الذي يتبادر إليك من النصوص نظراً قد تلغيه عند التطبيق مؤدياً إلى حرج عظيم او محدثاً من الآثار ما يأباه نص آخر او مصلحة اخرى مقدرة في الدين. فلابد من النظر في الأسباب والعواقب والمصالح لا سيما في مجال الأحكام المتعلقة بالحياة العامة حيث لا يغني المنهج التفسيري وحده وحيث التطبيق وما يؤدي إليه تصور اكمل للمصالح والمقاصد امر لازم.

أصول ضوابط للفقه الاجتهادي:

الشورى والسلطان:

وحينما نحيي الأصول الواسعة التي عطلت في الفقه

الإسلامي التقليدي تنشأ لنا الحاجة إلى ضبط نتائج الاجتهاد فيها، لأن سعتها تؤدى إلى تباين المذاهب والآراء والأحكام. وأهم الضوابط التي تنظم المجتمع المسلم وتتدارك ذلك التباين هي أن يتولى المسلمون بسلطان جماعتهم تدبير تسوية الخلاف ورده إلى الوحدة مما لا يتيسر إن ترك أمر الأحكام حراً لا يرتهن إلا بآراء الفقهاء وفتاواهم. ويتم ذلك التنظيم بالشورى والاجتماع ليتشاور المسلمون في الأمور الطارئة في حياتهم العامة فالذي هو أعلم يبصر من هو أقل علماً والذي هو أقل علماً يلاحق بالمسألة من هو أكثر علماً. ويدور بين الناس الجدل والنقاش حتى ينتهي في آخر الأمر إلى حسم القضية، أما بأن يتبلور رأي عام أو قرار يجمع عليه المسلمون أو يرجحه جمهورهم وسوادهم الأعظم، أو تكون مسألة فرعية غير ذات خطر يفوضونها إلى سلطانهم وهو من يتولى الأمر العام حسب اختصاصه بدءاً من أمير المسلمين إلى الشرطي والعامل الصغير. ولا بأس - مع هذه الضوابط - من إجمال تشريعي أو أمر حكومي، ولا بأس من أن تكون الأصول الفقهية التي تستعمل واسعة جداً أو أن تكون الفتاوى الفرعية الناشئة عنها مختلفة جداً بل إن كثرة الخيارات المتاحة بشورى المسلمين وغزارة المادة المعروضة تحضيراً لقرارهم أمر فيه مصلحة واضحة.

وإلى جانب هذه الإجراءات الرسمية التي تشكل ضمانة لرد أختلاف الرأي وشتاته إلى وحدة ونظام، تقوم نظم لأهلية التصدي للاجتهاد تكفل تأسيس التفكير الديني على علم واف يضبط الهوى الذاتي ويقرب عناصر الفكر. فالمجتهد الأوثق هو الأتم من غيره إحاطة بعلم الشريعة واللغة والتراث وإحاطة كذلك بعلوم الواقع الطبيعي والاجتماعي وهما شعبتا العلم وحياً ونقلاً وتجربة وعقلاً. ولا تقوم الحياة الدينية إلا بهما معاً. وتسود بين المسلمين معايير في درجات العلم الأتم ودرجات السيرة الأقوم يستعملونها ليميزوا أهل الفقه من المفكرين ويرتبوا أقدارهم النسبية ليولوهم بناء عليها ما يستحقون من اعتبار عند ترجيح الأراء. وتقدير أهلية الاجتهاد مسألة نسبية وإضافية ولكن بعض الكتاب المتنطعين في الضبط والتحفظ يتوهمون انها درجة معينة تميز طبقة المجتهدين من عامة الفقهاء وما الاجتهاد إلا وظيفة في استعمال العلم والعقل يتربى عليها المتعلم ويترقى نضوجاً ورشداً وتتفاوت فيها طبقات المفكرين الذين ينبغي أن يعمر بهم المجتمع المسلم. فاذا عنينا بدرجة الاجتهاد مرتبة لها شرائط منضبطة فما من شئ في دنيا العلم من هذا القبيل،

وإنما أهلية الاجتهاد جملة مرنة من معايير العلم والالتزام تشيع بين المسلمين استعملوها في تقويم قادتهم الفكريين. فمن ألفوا لديه علماً مناسباً وثقوا فيه ثقة مناسبة، ومن رأوا عنده علماً كثيراً وصدقاً في الالتزام أولوه ثقة كبيرة وأخذوه إماماً مقدم الرأي، ومن لاحظوا زهادة علمه أو قلة أخلاقه سمعوا قوله واستخفوه أو أهملوه. وقد ينظم المجتمع أحياناً ضوابط شكلية مثل الشهادات ليكون حمل شهادة الجامعة مثلاً أمارة لأهلية درجة معينة وحمل الشهادة الأعلى إيذاناً باستحقاق ثقة أعلى وهكذا.. وربما يترك الأمر أمانة للمسلمين ليتخذوا بأعرافهم مقاييس تقويم المفكرين.

ومهما تكن المؤهلات الرسمية فجمهور المسلمين هو الحكم وهم أصحاب الشأن في تمييز الذي هو أعلم وأقوم. وليس في الدين كنيسة أو سلطة رسمية تحتكر الفتوى أو تعتبر صاحبة الرأي الفصل، فالأمة التي لا تجتمع على ضلالة هي المستخلفة وصاحبة السلطان تضفي الحجة الملزمة على ما تختار من الآراء المتاحة، ولكل فرد فيها أن يشارك في تطوير رأي الجماعة بنصيبه من العلم وعليه أن يحصل لنفسه علماً خاصاً بقدر ما يمكنه من تمييز ما هو معروض في سوق العلم. وإن لم يكن للسلطة العامة في المجتمع أن تقنن ذلك فإن لها أن تقنن نهضة العلم والفكر بتنظيم وتيسير التأهيل

والاجتهاد وتأسيس معاهد للبحث بدلاً من أن يترك كل متعلم
يحاول التحصيل ويطمع في الإحاطة بكل علوم الشريعة
واللغة والعلوم الحديثة لا سيما أن مدى ما ينبغي الإحاطة به
من علوم التراث والعصر أصبح معجزاً للفذ من العلماء، ولا
يستطيع العالم أن يخوض في الاجتهاد دون أن يلم بعلوم
الشريعة ولا أن يعبر عن نفسه دون معرفة اللغة، وما لم
يعرف علوم الإحصاء لا يستطيع ترجيح رأي في الطلاق على
رأي آخر باستقراء مدى النتائج التي تؤدي إليها فتواه
وخطورتها وأثرها على سلامة الأمة واستقرارها على سائر
مصالح المجتمع. فسيدنا عمر رضي الله عنه لما عرف في
كثرة الحلف بالطلاق أثراً معيناً على الالتزام والعهد أمضى
في المسألة حكماً غير الذي كان معهوداً. وبغير الاقتصاد
مثلاً لا يتمكن الناظر من تقرير رأيه في الحاجة للنفقات في
قوانين الأحوال الشخصية أو في مداها فضلاً عن الافتاء في
الأوضاع والأحكام المالية في الدولة الإسلامية.

وانه لجد عسير على مجتهد أو مفكر واحد أن يلم بكل
هذه العلوم من تلقاء كسبه الخاص، ولابد للدولة من أن تقيم
معاهد للبحوث يتعاون فيها العلماء فيأتي كل واحد
متخصص بنصيب من العلم. ولابد للدولة من الجامعات
لتؤهل المتعلمين وترتب الشهادات بما يمكن الناس كما قدمنا

من تمييز أهل الفقه ودرجاتهم لا على وجه الالزام بل النصح
الرأي العام.

التقنين:

وعلى الدولة أخيراً حين تصدر الآراء والمذاهب أن تعقد
الشورى وتقنن الآراء والأحكام المعتمدة، بل عليها أن تخطط
لذلك التقنين والتدوين تنظيماً مسبقاً لحياة المجتمع الرشيد
واذا كان النمط التقليدي هو إيكال أمر تطوير الأحكام للفقهاء
الذين ينتظرون الحادثات والمسائل ليستنبطوا لها المعالجات
والفتاوى، فشأن المجتمع الرشيد الذي يتخذ لحركته وجهة
مقررة ولا يركن إلى العفوية والتجريبية أن يخطط نظامه
القانوني ما أمكن، والواقع أن المسلمين قديماً لما توافر لهم
كسب كثير من الفتاوى والفقه أخذوا يرتبون الأحكام في
مدونات ليست كتباً فقهية تورد الأدلة الشرعية وتعالج وجوه
النظر من حواشي الايضاح والاستدلال وتحرر في لغة
واضحة تخاطب الافهام بشئ من البرود. وهذه المصنفات
أشبه شئ عندنا بالمدونات القانونية الحديثة فيها معنى
وضوح الأحكام لمن يريد الاطلاع عليها وفيها ما يعيب هذه

المدونات الحديثة من تجريد الأحكام مما ينبغي وصلها به من الإسناد إلى أصول النصوص وربطها بنظام الشريعة ومقاصدها ووصلها بالعامل الأخلاقي في الدين حافزاً ووازعاً. فالنشاط الفقهي ينبغي أن يظل حراً مباحاً ولكن الأمة لابد لها من سلطان عام يرعى تنظيمه وتوظيفه لتوجيه المجتمع وضبط حركته.

الحركة الفقهية من طور التجميد إلى التجديد

الخوف من الحرية:

ولربما يقدر المرء بعد كل ما قدمنا أن هذا التصور للأمور يؤدي إلى خطر عظيم. فلو فتحنا حرية الاجتهاد بهذا المعيار النسبي الواسع للأهلية وضممنا إلى الأصول التفسيرية المنضبطة أصولاً اجتهادية واسعة كالمصالح والاستصحاب فإن المذاهب عندها ستختلف اختلافاً بعيداً. وقد قدمنا الرد الشافي على ذلك في ايضاح دور سلطان المجتمع في اعتماد الآراء المعقولة ووضعها قانوناً ملزماً من دون سائر الاجتهادات. والحق أن الحذر من مغبات حرية الاجتهاد متمكن منا بدرجة بالغة. والشاهد على ذلك أنه حتى في

دوائر الذين يدعون عموماً لفتح باب الاجتهاد تجد من يبلغ به الفزع منتهاه اذا صادف رأياً جديداً لم يقل به قائل من السلف. وكان المقبول في المجتهد هو فقط أن ينقب حتى يجد في المسألة رأياً قديماً يناسب الظروف أو حجة جديدة تؤيد راي امام قديم. أما اذا تجرأ المفكر على توليد راي جديد أو فند الآراء القديمة جملة فذلك يدعو للخوف المبالغ فيه على مصائر الدين. وإنما جعل الاجتهاد نظاماً ثابتاً في الحياة الدينية بظروفها المتجددة لتتولد الآراء الجديدة استجابة للتحديات المتقلبة وأقدار التاريخ المتحركة. ومهما يكن فإنكار الجديد هو سنة اجتماعية معروفة وعن طريقه يضمن المجتمع عملية التوازن بين عناصر الثبات وعناصر الحركة لئلا يجمد المجتمع فيموت ولا يعربد فينحرف كذلك. فإنكار المحافظين المتزمتين ظاهرة تتحرك في وجه كل اجتهاد جديد وتنشط بقدر هجمة حملات التجديد. وما دمنا في أوضاعنا الحاضرة نعاني من جمود طويل ومن مخلفات اجتهاد مضيع تركت ثغرة كبيرة في نظام أحكامنا الفقهية فإننا نستقبل عندما تتحرك حملة تجديد ضخمة تستدرك ذلك الفوات ونحن بذلك شاهدون بغير شك توازن ردة فعل محافظة تحاصر الجديد وتتهمه وتحمل عليه مثل الحملة التي جابهها ابن تيمية وحركته عندما قام ليجدد أمر الدين بعد جموده بضعة قرون

فقط. ويستدعي القيام بتكاليف الاجتهاد في مثل ظروفنا جرأة في الراي وقوة في الصبر على ضغوط المحافظين لا سيما أن التجديد لن يكون محدوداً بل واسعاً يكاد يشكل ثورة فقهية تصلح الأصول مع الفروع وتسعى لتبدل الأحوال بسرعة الذي تذكر بعد غفلة طويلة.

الاعتدال أم الإقدام.

وأن يكون الاتزان بين الثبات والتطور حكمة مطلوبة. فإن مخاطبة المجتمع المسلم الحاضر بمعاني المحافظة والحذر من التغيير بقدر مساو لمخاطبته بدواعي النهضية والحركة إنما هو في مثل ظروفنا وضع للأمور غير مواضعها وسبب لإضرار بالغ بالمجتمع ودينه، والخطاب المناسب لمجتمع نائم خامد قروناً طويلة ان تبادره بالمنبهات ودواعي الحركة الحرة وأن تصيح له أن تيقظ جاهد، اجتهد، حتى اذا جاد بالحركة وتباركت نهضته لدرجة نخشى عليه فيها الجنوح والفوضى عندئذ يجوز أن ندعوه لما هو الأسلم والأحوط ولكن المسلمين في عهود الانحطاط ركزوا على معاني المحافظة تركيزاً شديداً. فالحياة الدينية في عهود الانحطاط منحسرة دائماً تمرق

أطرافها من الدين والأرض منحسرة تقع أقاليمها في قبضة دار الكفر، ولا مطمع للدعاة حينئذ أن يطالبوا الناس بالإقدام في الحياة والأرض بل غاية همهم أن يدعوا إلى المحافظة.. احفظوا ما بقي من دينكم، تورعوا من الشرور المخوفة، حاذروا من كل جديد فإنه لن يأتي إلا ببدعة فالسلامة وراءكم والخطر أمامكم. وظل هذا الشعار تتوارثه العهود وتدعمه بالتربية المتورعة غير المقدامة التي تذكر بالخوف من الله واتقاء الشبهات والمحارم ولا تشفع ذلك كثيراً بالتذكير بالرجاء والندب إلى الصالحات والمبادرات وسن السنن الحميدة. وإنك إن أردت للمرء أن يتقهقر حذراً خوفته واذا أردته أن يتقدم رجيته في الله. والخوف والرجاء شعبتان من الإيمان متكاملتان. ولكن عمل الصالحات العلى يجد دوافعه في رجاء الجنة والرضوان وفي معاني التفاني في حب الله وشكره، بينما يجد النهي عن تعدي حدود الله وازعه في الخشية من غضب الله وناره. واستمع إن شئت لإمام خطيب جمعة تجده يحاصر الناس بالتخويف ولا يحفزهم بالرجاء إلا قليلاً، وتجده يذكر التقوى أكثر من الجهاد والورع أكثر من عمل الخير.. واقرا إن شئت لمتأخرة العلماء تجدهم يؤثرون الأسلم والأحوط والأضبط وهكذا..

وهذه الروح في تربيتنا الدينية لابد من أن نتجاوزها الآن،

ولا نتواصى اليوم بالمحافظة بل لا ينبغي إطلاق الدعوة إلى الاعتدال لأننا لو اعتدلنا نكون قد ظلمنا ولو اقتصدنا نكون قد فرطنا. فالمطلوب أن نتلقى اليوم من حصة الكلام كل منبهة منعشة منشطة وأن نشيع من الدين ما يناسب المقام وما يقتضي الحال كالتدبر والاجتهاد والتبليغ والدعوة. وإني لا أتخوف على المسلمين كثيراً من الانفلات بهذه الحرية والنهضة فالحس الإسلامي في تاريخه القديم استقام في وجه كل الابتلاءات والفتن الفكرية التي ابتلاه الله سبحانه وتعالى بها فحاصرها وتجاوزها. بل تجده من تلقاء النفس يراعي التحفظات اللازمة فما كان ثمة من قانون شرعه الله أو وضعه سلطان يلزم المسلمين بالاقتصار على بضعة مذاهب بعينها ولكن هم الذين تراضوا على ذلك عرفاً وعفواً بغير اوامر. فالمسلمون - حسب عبرة تاريخهم - يتحلون في أمر تنظيم صفوفهم بوعي لا بأس به حتى أيام كانوا محرومين من نظام الدولة الواعية الراعية، وينقص المسلمين ذلك كما ينقصهم أن دواعي النهضة لم تكن متوافرة وهكذا استمرت فترتهم بعد النهضة الأولى قروناً طويلة. وقدر التاريخ كله أن الأيام تكون دولاً. إن الله يبتلي الناس فيؤخرهم ليتقدموا استجابة للابتلاء. فاذا انتابتهم دورة فقر وتخلف اقتصادي فأسعفهم الإيمان قاموا ليثيروا الأرض ويعمروها واذا هضم

حقهم او سلبت أرضهم في دورة قاموا ليقلبوا الدورة بجهاد جديد مستنصر بالله.

والمسلمون في جملتهم قد أعقبوا كل نكسة بنهضة وما هبطت حياتهم الدينية في بلد إلا تناهضوا وبارك الله لهم في بلد آخر من الحجاز إلى الشام إلى العراق ومن الشرق إلى الغرب والأندلس. ولكن الخط البياني العام ما ينفك منحدراً منذ، زمان بعيد إلى يومنا هذا. ولابد من أن نتعظ بتاريخ نهضتنا المتعثر ونفي بحاجات التحدي الذي يجابهنا اليوم ويكاد يجتاح ذاتيتنا الفكرية والحضارية، ولابد من أن نضاعف الاجتهاد لاستكمال تصور ما يقتضيه علينا الدين ونضاعف الجهاد لنمكن ذلك التصور في العمل والواقع. ولا يمكن لجيلنا أن يتكل على اجتهادات الغير ومجاهداتهم وحدها فقد ادوا واجب الدين فيما يليهم من زمان وظروف وعلينا أن نؤدي ما يلينا ويلزمنا. لذلك ينبغي التركيز في دعوتنا للناس وكلامنا للمسلمين على دواعي الجهاد لا سيما بالنسبة للبلاد التي تجاوزنا فيها مرحلة الدعوة العامة لنظام الإسلام والتي يتمكن فيها الاعتقاد العام بحق النظام الإسلامي. ففي مرحلة الدوعة الأولى في قرننا كانت أصول الدين الأساسية ذاتها غير مقبولة، وكان المتسلطون على المجتمع ينكرون أن يسود الإسلام على الملوك وعلى البنوك.

اما اليوم فإننا نستشرف في مواضع كثيرة عهود تحكيم الإسلام وتنزيله من تجريد العموميات إلى أرض الواقع تفصيلاً وتدبيراً./ ولا غنى لنا اليوم من اجتهاد يكون واسعاً وكبيراً جداً كما قدمنا ويتطلب كما قدمنا - أيضاً - أن يتجه هذا الاجتهاد إلى جوانب الحياة العامة التي أهملت من قبل لأننا في أبواب الشعائر مثلاً يمكن أن نكتفي بالمادة الفقهية الموجودة بغير حرج كبير ما عدا طريقة التقديم. وإنما يتجه جهدنا الأكبر لجوانب الحياة العامة ولتطوير الأصول الفقهية التي تناسبها بدءاً من الأصول التفسيرية إلى الأصول الاجتهادية الواسعة.

التحديات الخارجية والداخلية:

ويجابهنا في سبيل النهضة بفقه الدين تحد خارجي وهو أننا في الاستعانة على عبادة الله فكراً واجتهاداً بكل ما كسب البشر من علوم قد نقع في أسر الغزو الثقافي فتتغير معاييرنا من حيث لا نشعر، وهذا خطرٌ نبه إليه كثيرون ولا حاجة بي للاستفاضة في بيان مغازيه. وإننا أيضاً نجابه تحدياً داخلياً من تلقاء مجتمعنا المسلم مما لم ننتبه إليه

ونتعلم كيف نعالجه، فمجتمعنا يقوم بمفهومات وأعراف وصور تقليدية يؤمن أنها تمثل الدين ويغار من أدنى مساس بها، وعندما نحاول تجديد التدين وتبديل صورة الحياة الإسلامية الموروثة فمؤكد أن يثور المجتمع التقليدي بتصوراته وأوضاعه وما عهد من مذاهب وطرق أضفى عليها التراث قداسة وأضافها إلى جوهر الدين الباقي. ولابد أن نتهيأ لنتعامل مع هذا التحدي كما نتهيأ للتحدي الغريب. فنظام الإسلام التقليدي المتمكن في كثير من البلاد المعروفة يشكل أوضاعاً أشبه بوضع الكنيسة في المجتمع النصراني، وأمراض التدين كلها تتشابه مع اختلاف الملل كما حذرنا الرسول صلى الله عليه وسلم حين تكلم عن إتّباعنا لسنن من قبلنا. والصراعات بين الكنيسة والمجددين معروفة وفيها عبرة لمن أراد أن يتصور مصائر الأمور الدينية عندما تنشط حركة التجديد عندنا. ومن توفيق الله أن حفظ للمسلمين أصول شريعتهم ليستظهر بها المجددون الذين تتمثل حركتهم في الرجوع إلى المنابع وعدم التقليد للموروث. ومن حسن حظنا في السودان، أننا في بلد ضعيف التاريخ والثقافة الإسلامية الموروثة. وقد تبدو تلك لأول وهلة نقمة ولعلها ببعض الوجوه نعمة إذ لا تقوم مقاومة شرسة لتقدم الإسلام المتجدد، ذلك في مرحلة الانتقال، ولكن يلزمنا حتى بعد تمكن المجتمع

المسلم نظراً لإمكانات الخلاف الواسعة ان نعتصم اعتصاماً زائداً بما قدمنا من نظم تجمع الخلاف وترده إلى وحدة. واهمها كما قدمنا بسط الشورى والالتزام بها بدقة وانضباط. فالجماعة المسلمة تبقى منظمة جداً حيث تكون الشورى فيها سارية سائدة ولنا اسوة حسنة في عهود نشأة الفقه الأولى حيث كان فقهاً شورياً على غير ما يتصور الذين ينسبونه للائمة وحدهم. فمالك بن انس ما كان يصدر عن نفسه إنما كان يجادل بمباحثه ومناظراته في أوساط المجتمع الفقهية وفي سائر مجالات الحياة، ولذلك نجده يتحدث كثيراً عن فقه هو ثمرة اجتهاد جماعي، فيذكر عبارات: "ما لا نعلم فيه خلافاً وما اجمع عليه أهل المدينة". وكذلك ابوحنيفة كان يتحرك بفقه في ندوات الفقه وبين اساتذته وأصحابه المشهورين وكذلك سائر الائمة. ولكن حالت الأحوال وتوقفت الشورى وجمد التفاعل الفكري الحي بين المسلمين وأصبح أمر الفقيه مع تلامذته ان هؤلاء يتلقون تلقيناً ولا يباح لهم ان ينقدوا وأن يقوموا ويسهموا. فلابد من ان ترتب الجماعات الإسلامية - حركات أو دولاً - بطريقة منظمة جداً حتى تدور المشاورة وينعقد الإجماع على كل مسألة قد تطرح خلافاً. واذا لم نرب المسلمين في عهد الدعوة والحركة على الاجتهاد الحر والخلاف الواسع ثم النزول على حكم الشورى

والإجماع التزاماً واستسلاماً فإننا حين قيام الدولة سنواجه فتنة عظيمة تسلمنا إلى الفوضى او إلى الجمود حيث نؤثر الأمن في الركون إلى راي الفرد الحاكم.

إن حياتنا اليوم لأشد تعقيداً وتركيباً وتقتضينا ان نحكم الشورى بما لم نعهد في واقع إسلامي سابق، وذلك حتى نفتح أوسع الأبواب للفكر المنفعل بالدين وحتى نزوده بكل المؤهلات العلمية والخلقية وبسط امكانات البحث والاتصال والمناظرة فيكون اجتهادنا فعالاً وشورانا تامة.. ثم لابد من ترتيب نظم القرار الملزم: ما يرجع لجمهور الأمة او لممثليهم أهل الحق والعقد، وما يفوض إلى الأمراء حسب مراتبهم الدستورية والإدارية. ولابد لنا كذلك من تخطيط شامل لنظام الأحكام السلطانية او الدستورية المدون ونظام القوانين المجموعة المعتمدة مع اتاحة مجالات مرنة للفقه القضائي والعلمي، ومن نسبة دقيقة بين احكام الشريعة التي نضعها على الناس قضاءً وجزاءً على صعيد الدولة وتلك التي نبسطها في المجتمع آداباً مرعية بدواعي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر خارج اختصاص السلطان الرسمي، وتلك التي نحيلها على مرافق التربية لأنها تلي وجدان المسلم المنفعل بمراقبة الله في ضميره وخلوته.

هذه إشارات عابرة ارتجلتها في سياق الحديث عن تجديد

اصول الفقه ونظمه ومشكلات نهضته في الحاضر وأرجو أن يتاح لي مجال اوسع لتناول فقه الأصول ونظمه بمنطق أدق وتحليل أعمق إن شاء الله.

الفصل الخامس

منهجية التشريع الإسلامي*

* ورقة أعدها المؤلف لمؤتمر "قضايا المنهجية والعلوم السلوكية". الخرطوم ٢٠ جمادى الأولى ١٤٠٧هـ - ٢٠ يناير ١٩٨٧م.

الدفع الإسلامي ودواعي المنهجية المتجددة:

مراحل الدعوة:

كانت الدعوة الإسلامية لدفعها الأول تذكيراً للأمة الغافلة بأصول الإسلام وتثبيتاً للفئات المفتونة بالمذاهب الغازية. وكانت تستغني عن الافاضة في بيان فروع الإسلام لأن القضية المحورية في الخطاب والجدال إنما كانت هي توبة الأمة من حيث المبدأ إلى الإسلام بعد النسيان والانحطاط أو الطمأنينة بحقه في وجه المذاهب التي راودت المفتونين من أهله.

بل كانت حاجة الاعتزاز بالإسلام تدعو إلى الاعتصام به شرعاً وتاريخاً ومفاخرة الغرب والشرق بتراث الإسلام ودرء

الشبهات التي يلقيها الكائدون للإسلام، والإغضاء من علل التراث حتى لا يجد الذين ينقدونه ذريعة للنيل من أصل الدين.

اما وقد تقدمت الدعوة الإسلامية منذئذ بمجتمع الخطاب من مرحلة التذكر والاطمئنان إلى مرحلة التدبر والعمل، وطرحت قضايا التطبيق، فقد حق على الدعاة أن يخوضوا من بعد في بيان الإسلام إجابة للسائلين الذين ينشدون بيان مناهج الإسلام على صعيد الواقع بعد ان سلّموا بحقه على صعيد الاعتقاد، وهداية للعاملين الذين يريدون تمكين احكام الإسلام في شتى شعاب الحياة. ولئن كانت المرحلة ما تنفك تحمل جراثيم ما سبق وتنطوي على مجاهدات بين الإرادات السياسية المسلمة واللادينية ومحاولات تمحيص الزعامات والمبادرات الصادقة والمنافقة، فإن واقع المسلمين قد توجه بقدر تاريخي غلاب نحو مشارف مرحلة البيان المنهجي لا الخطابي فقط والجهد التطبيقي لا النظري فقط.

ثم ها نحن وقد تجاوزنا عقدة الدفاع نقبل على التراث الفقهي والتشريعي لنقراه لانفسنا قراءة معتبر لا معتذر يريد أن يستعمله ويعمل به يقومه ويقدره لا أن يوقره ويفاخر به.. وها نحن نرجع إلى اصول الإسلام لنتخذها مرجعاً نستنبط منها مناهج تهدي حركتنا وتوظف الطاقات الهائلة التي

فجرتها دفوع الصحوة الإسلامية. بل نشفق أن نرى تدفقات هذه الطاقة تنفجر وتتصاعد نحو غايات في تمكين الدين يقصر عنها رصيدنا من العلم والفقه بالدين إلا أن ينصب لها شعارات مبهمة. وتوشك هذه المفارقة بين تقدم الإرادة الإسلامية وتخلف العلم أن تؤدي إلى محنة: تتيه قومة الإسلام في مسالك ضالة أو تافهة أو تتبدد في صراعات هوجاء وتذهب ريحها وتدور على المسلمين دورة إحباط وانحطاط وفتنة جديدة.

ثورة الاجتهاد

لقد سافتنا مراحل الدعوة حتى وقفنا فجأة على فجوة خطيرة بين زادنا من فقه الدين وحاجاتنا في تمكينه. ذلك أن قراءة الاعتبار للتراث الفقهي قد كشفت عن قصور كبير في رصيدنا الفقهي اذا طلبناه للوفاء بواقعنا المتجدد. فعلى ما فيه من ذخائر شاهدة على رقيه البعيد بالمناظرة إلى ما كان يوازيه تاريخياً من التراث الوضعي، وعلى ما فيه من باقيات صالحات لهذا الزمان والمكان أو هاديات لما يصلح، فإنه قد كان استجابة للبيئة التي نشا فيها وتنزل عليها من أصول الشرع كسباً اجتهادياً ينفعل بالبيئة ايضاً ويخاطبها

مباشرة.

وقد حدثت منذئذ تحولات مادية وثقافية كبيرة – لا تطوراً وتراكماً من تقدم المسلمين، بل طفرة جرتهم إليها هجمة الحضارة الأجنبية الغربية. هكذا نشأت قطاعات واسعة من الحياة جديدة لا يشملها الفقه التقليدي ولا يغطيها. *وهكذا تبدلت أسباب المصالح والمفاسد وعلاقات التعامل وظروف الوجود الحضري* بوجوه جعلت *كثراً من خيارات الفقه* الاجتهادي غير مناسبة ولا متكيفة *مع الحاضر*. *وهكذا كررنا النظر إلى الماضي* في ضوء *آثاره الحاضرة* ومقارنته بتاريخ *الآخرين* فبدت *لنا* وجوه لنقد بعض *خيارات* قديمة اجتهد *أهلها* صادقين *فأخطأوا* ولم يظهر *تأويل* اجتهادهم *إلا* عبر *التاريخ*.

وكما اشتد الوعي بالفقر إلى الاجتهاد المتجدد استكمالاً واستدراكاً للتراث أخذت المحظورات والمحذورات في الاجتهاد تتقهقر لصالح الطلاقة الفكرية. فسد باب الاجتهاد الذي كان قدر تخلفٍ واقع أكثرَ منه فتوى اجتهادٍ لازم، لم يَعُدْ يذكر إلا لينكر، وما قدر الذين سنوه قديماً من تحصين المسلمين من فتنة الراي الضال في حال الجهل والفرقة بالبدع المحدثات والنحل المستجدات – كل ذلك مهما كان حقه لحين من الدهر قد حال منقلباً، إذ ألفى المسلمون أنفسهم من شدة الجمود

في فتنة وفزع كثير من ضيق رصيدهم الفكري إلى شتى المذاهب الغربية، وإذاً غدا *الاندفاع في الاجتهاد* ضرورة *لهداية المسلمين ولطمأنينتهم ولتوحيدهم* – ضرورة لا يغني *فيها* مجرد *فتح الباب*.

ولئن كان بعض المنفعلين بالاشفاق القديم من الحرية يحاولون كفكفة الانطلاق بتغليظ شروط الاجتهاد وإرهاب المجتهدين في آرائهم مهما سلموا بأصل إباحة الاجتهاد – لئن كان ذلك كذلك فقد اجتاحت ضرورات الحاجة للاجتهاد ما هو شطط من هذا وذاك. فضوابط الاجتهاد هواد لا كوابح تعيق الحركة وهي موجهات لمن يعالج الفقه أن يتأهل لذلك وللمخاطبين أن يقوموا المجتهدين حسب كسبهم من العلم والتقوى – وليست حدوداً شكلية منضبطة يظل المتعلم مقلداً حتى يبلغ حرفها ويظل المجتمع متميزاً بها بين عامة معزولة عن تكليف التفكر في الدين وشذاذ يحتكرون أسراره. أما التربص بالمفكرين رمياً لبنات فكرهم بأنها غرائب لم يقل بها أحد – كأنه لا يجوز لأحد أن يضيف إلى كسب المسلمين شيئاً يلقي به ربه – أو قذفاً لهم أنفسهم بفساد الطوية – فذلك موقف مبني على سنة المجتمع المسلم في التثبت وتمحيص الغريب بمعايير الأصالة الشرعية، ولكنه منذ انحرف إلى مصادمة لحاجات التقدم نحو مثالات الإسلام

وكمالاته في الواقع المتجدد لم يعد إلا تنطعاً تتجاوزه بيسر طلائع النهضة الاجتهادية. ومسحة عابرة لما ينشر من الآراء الخارجة عن المعهود لدى الجمهور تنبئ عن تضاؤل بأس غلاة المحافظين الذين ينكرون كل جديد سواء عندهم اصدر عن ولي للإسلام والمسلمين لا يخالفهم إلا إلى ما هو اولى بهم من اصول الدين الحاكمة ومقتضياته الحاضرة او عن عدو يريد أن يتذرع بجزئيات الانحراف إلى المروق من اصل الدين والانقطاع عن تاريخه. فالحاجة قائمة اليوم ملحة للاجتهاد، والمجتمع المسلم منفتح لتلقي الفقه المتجدد والمتصدون لذلك يتكاثرون - وإن كان اكثرهم يؤثر التقية ويواري في اجتهاده فيقول انه مفكر لا فقيه او باحث لا يجتهد أو أنه يرى رأياً لا يصدر عن فتوى وينبش في التراث على شفيع لرأيه الغريب وما أثرى التراث وأجمعه لاحتمالات الرأي ومسالكه.

الفوضى المنهجية:

قد يستبشر المرء بكثافة المبادرات الاجتهادية وإن شئت قلت الخواطر والأفكار والأبحاث والآراء، ولكن الذي يدعو لبعض القلق ان هذا الدخول الحيي لساحة الاجتهاد قد

حجب ضرورة التواضع على قضية المدخل والمنهج. فاستقراء الصادرات عن الحركة الفكرية الإسلامية الحديثة يكشف عن ابهام منهجي كأنه تغافل عامد، وتحليل المواقف الفكرية بحثاً عن منهج ضمني غير مصرح به تنتهي إلى اضطراب منهجي بعيد. ولربما يكون في طبيعة كل نهضة فكرية ان تؤثر السذاجة الفطرية والطلاقة المسلكية حتى يتوافر رصيد من التجارب الفكرية تبنى منها مادة لمنهج ينظم مساقات الفكر. ولكن يبدو لي ان آثار غياب المنهج الهادي الضابط جد خطيرة:

ففي الساحة مواقف جانحة توشك ان تضل بالفكرة في غمرة من هذا الغموض المنهجي. فمن المنتسبين إلى الفكر الإسلامي - والله اعلم بالنيات - اناس غلوا بكلمات منها "المقاصد فوق النصوص" "وروح الدين لا حروفه" "والأولويات الناسخة" وانتهوا إلى تعطيل القطعيات من الأحكام. ومن المنتسبين إلى المسلمين اناس اتخذوا الدين شرعةً وتاريخاً محض تراث يلتمسون فيه العناصر "الايجابية" التي توافق اهواء النهضة كما تلوح لهم ويطرحون "السلبيات"! ومن علماء الدين تلفيقيون انتقائيون يُصرفون الأحكام حتى تصادف ضغوط الواقع ومحللون يعتسفون التأويلات حتى يبرروا ويمرروا ما يشتهي الغالبون. ومن ابناء المسلمين

مفكرون ذَوو عقائد لا دينية لكنهم تفننوا في تزييف المعاني والألفاظ الدينية وتحريفها عن مواطنها للتغرير بالمسلمين واجتياحهم بالباطل من حيث لا يدركون. ووضوح المنهج حتى إن لم يكن صارماً هو الذي يفضح الضلال ويقوم الجنوح.

وكان للمسلمين ان يعولوا على ما يعصمهم من الضلال والفرقة من وعي شعبي ورأي عام يتجلى عن إجماع موجب ينظم وجهة الأمة في وجه شتات الرأي أو سالب يحصن الامة من دعوات الزيغ، أو من سلطان عام ينظم أهليات العلم ومشاورات العلماء ويتبنّى اتجاهات الإجماع بما يحفظ امر الدين. ولكن الجمهور والسلطان المسلم كلاهما ضئيل العلم مختلط النيات لا تعويل عليه إلا قليلاً. لذلك يلزم تأسيس المبادرات الاجتهادية جميعاً على منهج معلوم صريح والاعتصام بالمنهج المختار في تحرير مسالك الرأي حتى يكون الناظر الناقد على بينة من مشروعية المنهج لا تربكه شعاب الرأي وفرعياته وحتى يتواضع الفقهاء والمفكرون على معالم منهج مختار يعتصمون به لضبط مخرج الرأي ولجمع شتاته ويحتكمون إليه لضم الخلاف وتمحيص الزيف وعزل خواطر الهوى المعربد والشهوة المطلقة.

الأصول القديمة:

قد يذهب ذاهب إلى ان لنا في منهج اصول فقه الاحكام والتشريع القديم عاصماً من الزلل والفرقة، فاذا سئل لم لم يستغن بالفقه القديم أن يفي بحاجاتنا ويصلح امرنا ويوحد كلمتنا فرق بين الفروع التي هي كسب اجتهادي بشرعي لا حظ له من الخلود إلا بقدر إصابته لعين الحق المحكم وإجابته لحاجات الواقع الراهن، والأصول التي هي امهات معاني الدين قطعيات محكمات لا خلاف عليها وثابتات خالدات لا تتقادم. وليس ذلك إلا خلطاً بين اصول الدين - الكتاب والسنة ونصوصهما - وأصول التفقه في الدين ومناهج تنزيله على الواقع - وذلك كسب مؤسس على قواعد خالدة دائر على محاور ثابتة ولكن يدخله الرأي غير المعصوم واعتبار الواقع غير الثابت ومن ثم يطرأ عليه احتمال الخطأ ويقع فيه الاختلاف وتجري عليه سنة الله في كل كسب بشري من دورات التقادم والبلى ثم التجدد والنهضة.

أما أن أصول الفقه والتشريع - ولا أقول اصول الشرع ذاته - قطعية لا يرد فيها الخلاف فذلك وهم عند من لم يطلع على كتب الأصول وخلافاتها وجدلياتها او من لم ير كيف يتقارب الأئمة شيوخاً وتلاميذاً ثم يختلفون على قبول روايات

الحديث اذا أرسل سندها أو عارضت السنن المشهورة مثلاً أو على مناهج تفسير النصوص أو على معنى الإجماع ومداه وحجيته أو على مشروعية القياس ومعياره أو على المصلحة وتعريفها ومداها واعتبارها أو على غير ذلك من وجوه بيان الأحكام أو القواعد الجامعة للأحكام.

أما أن علم الأصول ينطوي على مقولات خالدة فذلك أمر قد يجوز على قارئ الأصول الذي يجري مسالك الاستدلال النقلي والعقلي عليها فينسبها إلى أدلتها في الشرع والعقل ويتوهم أنها أزلية عقلية مطلقة.

والحق أن التبصر في مقالات الأصوليين وفي تطورها واختلافها يومئ إلى وجهين في التعلق: الاستنتاج من أدلة الشرع وأحكامه وهو الأصل والاستنباط من بيئة الواقع – وهو الأصل الأدنى. وليس الدين إلا محاولة توحيد بين المثال الأعلى المنزل من السماء وواقع الابتلاء الظرفي القائم في الأرض، فالمثال والواقع ينطويان على مفارقة هي صميم الابتلاء. والتدين هو محاولة توحيدهما حتى تدار الحياة بظروفها المتقلبة بوجه يلتزم الحق الواحد في كل حال. فالمحاولات تتقلب مع تقلب الظروف والابتلاءات، وصور التدين بسبب هذا العنصر قد تتقلب لتضمن ثبات جوهر التدين.

فعلم الأصول القديم منسوب إلى البيئة الثقافية التي نشأ

فيها أو التي تكاملت فيها أبنيته وصياغاته الأخيرة. ولذلك تلبس بمفهومات المنطق الصوري التقليدي وبإشكاله ومصطلحاته – أدوات للوضوح والاستقامة. ومن ذلك غدا علماً نظرياً مجرداً يصلح للتأمل ولكنه جاء عقيماً منبتاً عن الواقع الخصب بالحياة ولا يكاد يؤهل الماهر فيه لأن يولد فقهاً أو يمارس اجتهاداً. هكذا كان مصيره في التاريخ لم يؤذن تمام صياغته بنهضة للفقه وتحجز من بعدها إلا في أحوال أفلت المجتهدون فيها من المعهود الأصولي. ولا يمكن أن تفشانا الغارة الفكرية الغربية بخيرها وشرها ومناهجها المنطقية الوضعية والنسبية والتجريبية دون أن تبدل المعطيات الفكرية الأساسية التي أثمرت الفقه الأصولي القديم. فكما سخر سلفنا الثقافة اليونانية لشرح الدين وفهمه يمكن أن نسخر الثقافة العلمية راجين أن نجتنب زللها ونوافي الحكمة فيها.

والأصول القديمة كذلك إنما خاطبت – ولو دون تصريح – الواقع المادي والحضري والاطار الاجتماعي والسياسي الراهن، وتأثرت به بغير ريب. فبروز المصالح العامة مثلاً أشبه بالمجتمعات الحضرية الكثيفة التي تشترك على المرافق وتلتحم بعلاقات صحية وعلمية وسلوكية، وكلما تطور المجتمع في ذلك الاتجاه ظهر ما كان ضئيل الطروء والاعتبار من

المصلحة. ودور الشورى العامة والسلطان في نظام الأحكام أشبه بمجتمع محدود وثيق أو بمجتمع واسع الأرجاء لكنه موصول بأسباب النقل والاتصال العام ولذلك قد يتطور النظر في الشورى والسلطان من الاعتبار إلى الاهمال ثم إلى الاعتبار - وهكذا كان الأمر في عهد الصحابة ثم في عهد نضوج فقه الأصول ثم في العهد الحاضر.

ومهما يكن فإن تراكم التجارب التاريخية في التعبير والتفكير يُنشئ دواعي التجديد. ففي التاريخ امتحان لجدوى المفهومات الأصولية وآثرها وفي مصائره حكم على كونها - مهما اجتهد النظر فيها استقبالاً - ذرائع لمقاصد الدين أو لمفاسد في حساب الدين. فالنظر الراجع يستفيد بدليل المآل ويقضي للتاريخ أو عليه. ويحكم على بعض المواقف الأصولية - إن قد زادتنا فقهاً أو تبلداً وإن قد مكنت حكم الدين أو ضيعته. ثم إن اللغة أيضاً عرضة للتطور وقد يجنح بها الاصطلاح نحو الضيق أو السعة وقد ينزلها على وجوه جديدة من المعنى حتى توشك أن تنقطع عن معاني اللغة عند التنزيل أو تجانب مصطلح القرآن والسنة أو تتطور وتتبدل فتعيق التفاهم عبر الأجيال. ولربما كان كثير من الخلاف في أمر الدين مرده إلى مشكلات الاصطلاح اللغوي وتطورات معاني الكلمة وظلالها وإيحاءاتها عبر القرون. وكل نهضة

جديدة قد يكون في توقانها إلى الأصول الأولى توبة أيضاً بالكلمات إلى معانيها الأصلية، وقد يكون في تأثرها بالاستعمال الدارج للغة وفي مقارنات اللغات والترجمة ما يدعوها إلى اصطلاح غير التقليدي.

هكذا قد يكون تبويب مسائل الأصول أو ترتيبها - من حيث هو فن مصوب لأغراض في الواقع العلمي والعملي، واصطلاحات الأصول من حيث هي وسائل تعبير يقصد بها التأهيل والتذكير بالشرع وبالتاريخ أو البيان والشرح والبلاغ للمخاطبين. قد يكون ذلك كله موضعاً لتطور وتجديد.

إن بعض أطروحات علم الأصول أو منهج الفقه والتشريع الإسلامي التقليدي وبعض مصطلحاته لا تشفي حاجات النهضة الفقهية ولا تناسب البيئة المادية الاجتماعية والثقافية الحاضرة ولا تلبي دواعي اتخاذ المنهج كما تقدم ذكرها. فلا مشاحة في ثبوت القرآن وحجيته ولا في حجية السنة بل لا تثور مشكلات ذات بال اليوم في رواياتها ولا في روايات اللغة. ولا ينفك منهج التفقه في أي زمان عن الاعتبار بالأمثال في تأصيل الأحكام وبالمصالح في تنزيلها، كما لا ينفك منهج التشريع عن لزوم سنة المسلمين وإجماعهم وأمرهم العام. ولكن منهج تفسير النصوص وتفصيل الأحكام عليها، ومسالك القياس والتمثيل والاعتبار، وتحرير مقاصد

الدين وذرائع الصلاح والفساد في الطبيعة والمجتمع، وطرائق تعبئة الرأي العام بالتناصح والشورى، وصور التعبير عن الإرادة العامة الرشيدة بالإجماع والعرف، وأشكال سلطان الجماعة ونظامها أمارة وقضاء – كل ذلك أمور متجددة.

فظروف الواقع وظروف الزمن لا تحاصر علم أصول الأحكام أبداً ولا تتجاوزه بوجه مطلق لأنه مؤسس على عناصر ثابتة من شرع الله الخالد، ولكن تلك الظروف والظروف في حولانها تنال منه بوجه ما لأنه ينطوي على عناصر كسب بشري ينحصر في نسبية الظرف وينفعل بطروء الحادثات.

فمن الثابت في أصول الشرع، ومن ذي القيمة الباقية من علم أصول الفقه ونظام الأحكام التاريخي، ومن مادة الاجتهادات الأصولية المتطورة التي صدرت بأثر البيئات التاريخية المتعاقبة من أجل الوفاء بمقتضى منهج فهم الدين فيها، ثم من مدد الثقافة العصرية ومن عطاء التجربة الاجتماعية الراهنة ومن طبيعة الحاجات الحاضرة لفقه الدين ولتمكينه في الواقع، من كل ذلك يلزم أن يصاغ المنهج الأصولي الجديد لتنظيم الثورة الاجتهادية الا تضل أو تتشتت أو ترتبك.

نحو منهجية توحيدية اشتمالاً واعتدالاً:

التوحيد:

التوحيد هو الموقف الديني القويم الذي يجمع مفارقات الحياة ويسوي اختلالاتها. والإشراك هو التورط في التناقض والمشاكسة، فمن توحيد الله تصبح الحياة كلها منهجاً موحداً لعبادته ويكمن الابتلاء في أن ظروف الحياة تتجه بالإنسان نحو الشتات. فالغيب والشهود والباطن والظاهر في وجوه الوجود تبدو متفارقة، والعاجل والآجل والنظام والحرية والعام والخاص في صور الحياة تبدو متناقضة، والتجريد والتجريب والوحي والنقل والعقل في مصادر النظر تبدو متناسخة، وكل شهوة أو هم من هموم الدنيا يطغى حتى يكاد يحتكر بال الإنسان دون سواه وكل مفهوم أو تصور من المعقولات يزين حتى يكاد ينخسف ما سواه. تلك كلها ضروب ابتلاء للإنسان أيشرك فتتجاذبه المتباينات أم يوحد شتات الهموم والخواطر فيستقر ويطمئن.

فالمنهجية الفقهية أو التشريعية الإسلامية منهجية توحيدية قوامها أولاً الشمول والاحاطة بأبعاد الوجود الكوني، وبالبشر اجمعين، وبالأمة قاطبة ثم بالحياة بشتى جوانبها ووجوهها أولها وآخرها، ظاهرها وباطنها، ما اتصل منها

بشأن السلطان والجماعة أو ما لم يعن إلا خويصة النفس.

وقوام المنهجية الإسلامية ثانياً العدل والاستقامة والقصد والتوازن بلا افراط او غلو أو شطط في الاستقطاب بين الفرد والمجتمع أو المجتمع والسلطان. وبين الإجمال والتفصيل أو التنظير والتطبيق أو القطعية المزانة، وبين الظاهر والباطن أو الغيب والشهادة أو الوحي والعقل وبين الطلاقة والنظام أو الشكل والجوهر ونحو ذلك مما يبدو متبايناً في نظر الإنسان ومما يهدد بأن يفرق حياته ويشققها.

الشمولية في مدى الأحكام وصورها:

ما دام الأصل في الحياة هو التوحيد فالأصل والمنهج في الأحكام أن تغطي جوانب الحياة كافة، وتحيط التكاليف بالإنسان حيثما كان وتتجلى من خلال كل الصور، وتقع بشتى درجات الالزام، وتكتنف بكل أنواع الجزاءات. لكن هذا الأصل ما روعي حق رعايته في تاريخ المنهج الفقهي الإسلامي، إذ جنح النظام الفقهي نحو التركيز على خصوصية الأحكام، بينما ضيع الأصل تماماً في النظم الوضعية فأصبح شأن القوانين هو الحياة العامة ليس إلا.

ومن جانب آخر تمايزت في النظم الوضعية التكاليف ذات الجزاءات المعنوية والغيبية وذات درجات الالتزام المرنة فسميت هذه أخلاقاً على هامش من الحياة، أما القانون القطعي الالزام المحدود المدى ذو الجزاءات المباشرة فقد احتاز متن نظام الحياة.

المدونات التشريعية الرسمية والفقه الخاص:

لقد أصابت المجتمع المسلم قديماً علل في تدينه مردها إلى ضعف الإيمان الذي يهدي ويدفع لتحري الحق أو إلى شدة فتنة الواقع الذي يطرح الحقيقة ويبتلي المؤمن أن يوحد الحقيقة والحق. وتجلت هذه العلل أولاً في الحياة السياسية والمفتونة عن نبات الإيمان وضوابط الشرع، ثم تجلى ذلك في تباعد فقه الدين عن ذلك المجال، ثم طبع ذلك منهجية التفقه فغدت أصول الفقه أنسب للفتاوى الفرعية في شئون الإنسان والحياة الخاصة وأقل مناسبة للأحكام العامة التي تصلح المجتمع ويبسطها السلطان. هكذا غاب دور أولي الأمر وغابت الشورى وأهملت المصلحة وعرفت مسالك الفقه تعريفاً ضيقاً لتصدر عنها أحكام فرعية قطعية لأنها تصدر في حق فرد غالباً وتصدر عن فقيه فرد يخشى في رأيه الزلل.

أما مجتمعات المسلمين اليوم فلا تقتصر مصيبتها على

كونها اخضعت لنظام الاحكام الوضعية فكفرت ببعض الكتاب وظلمت في علاقاتها وفسقت عن اصالتها، بل وضعت عليها الاحكام بمنهجية غربية حديثة قوامها التشريع الرسمي السلطاني لان ذلك المنهج انسب في بسط الاحكام المقطوعة من جذور الثقافة الفقهية وفي فرض توجه غريب على المجتمع من قبل السلطة المتمكنة. ولان الغرب قد تطور بمنهجية القانون من النظام الفقهي العرفي ايام جموده القديم إلى النظام التدويني الرسمي بعد التطورات المادية التي وحدت الحياة الاجتماعية واعلت دور السلطان وكلمته.

وكثافة التشريع السلطاني من ثم لها دواع من ضرورات الواقع المادي ولها دواع من القيم والنظم الكلية السياسية والحضارية. ولربما يحتاج المسلمون في ظروف الانتقال من حال الانحطاط المشوب بالجاهلية والاغتراب إلى حال الاصلاح والتقدم الإسلامي ان يخططوا مسيرهم والا يكلوه للتطور الفقهي البطئ العفوي لانه امر تغيير واسع وناجز يناسبه التخطيط والتدوين حتى تتمكن نظم التدين وتستدرك احوال التخلف وتستقر حركة المسلمين فتتوازن فيها ادوار التشريع الرسمي القطعي وادوار الفقه والقضاء في تطوير الاحكام وتتحد التشريعات والمسنونات الرسمية مع البيئة الفقهية إذ لا تصدر إلا من مادة الفقه ولا تسري إلا والفقه

يغذوها ويكيفها. ويرجى في حال الاستقرار المتوازن ان يكون التعويل الاكبر على الفقه لانه اشبه بنظام ديني موصول في حيثياته ودقائقه بعقائد الامة واخلاقها، مؤسس على وحي الوجدان المؤمن قبل ان يؤسس على امر السلطان، منسوب إلى المجتمع تلقاء وعرضاً قبل ان ينسب إلى سلطان ذلك المجتمع.

وليمهد الوضع لذلك المثال المتوازن لابد من ان يضطلع السلطان بدوره في تقرير الاحكام وضعاً كما يضطلع الفقه والقضاء بدوره في تحريرها اجتهاداً لاول عهد التوبة إلى الشريعة ولابد في منهجية الفقه والتشريع ان يراعى التوازن الذي يمكن من اداء هذا الدور وذاك.

ب ـ العقيدة والأخلاق والقانون:

الجنوح الآخر في فقهنا التقليدي المتاخر انه اتجه من واقع التخصص والشرح الفني إلى ان يستقل بفقه العمل عن فقه العقيدة. فتبدلت المصطلحات التوحيدية الشاملة مثل "الشريعة" والفقه إلى مصطلحات للعمليات لا للعقائديات، وجردت الاحكام العملية من ابعادها الاعتقادية – من حيثياتها ومقاصدها ودوافعها الواعظة. لكن هذا الجنوح لم يبلغ الامر فيه ما بلغ في النظم الوضعية التي ادت افة

العلمانية اللادينية المستشرية فيها إلى أن يتباعد أيضاً ما بين القانون والأخلاق والتدين. فما كان متصلاً بالنيات، وما كان جزاؤه غيبياً، وما كان يعني الإنسان ولو في خلوته وخاصته. وما كان التكليف فيه ندباً أو كراهةً، وما كانت البينة فيه والعقوبة موكولة إلى ضغوط المجتمع المارنة، وما كان جزاؤه المكافأة والأجر لا العقوبة البدنية والمالية غرماً أو تعويضاً – كل ذلك أخلاق.

إن المثال الإسلامي – كما تجسد أو كاد في عهود راشدة – *أن يكون كل ذلك موحداً وأن يكون نظام الأحكام وضوابط السلوك شاملاً*. وقد تدعو حاجات الشرح والعمل أن يكون لكل علم ذُوو اختصاص يعمقون مباحثه أو أن يميز بين التكاليف التعبدية والأخلاقية والقضائية، وأن نكيف مناهج التعبير والتطبيق شيئاً ما دون أن يؤدي ذلك إلى فصل كامل – يكون فيه مثلاً للقانون كليات ومعاهد تعليم لا يتطرق فيها أحد لغيره، وله رجال يشكلون مهنة تحسن فيها ولا تعنى بما وراءه وله منهج أصول ومصادر ومصطلح منفصل. ذلك وضع أقرب نسبياً للعلمانية وأبعد عن الشريعة وإن كنا نلاحظه في واقعنا الإسلامي أحياناً. وخلاصة القول في منهج الإسلام أن تكون أحكام التكليف موحدة لا مفرقة وإن جاءت مميزة حسب صورها ووقعها وآثارها، وأن يكون المنهج

الأصولي، والتناول العلمي لها موحداً أيضاً كما كان عليه الأمر في الصدر الأول وذلك لا يحول دون تطويرها وتكييفها نظراً بل هو ضرورة نظرية لذلك ولا يربك تطبيقها بتمييزها بل يضمن اتساقها وتناصرها وقوة وقعها المشترك على المجتمع مما لا يتأتى لمجتمع قد تتناقض وتتناسخ فيه ضوابط السلوك لأنها منذ انفصلت تطورت في اتجاهات شتى. والتوحيد الذي ندعو إليه هو حكم قيمي يقتضيه الدين نقضاً للعلمانية وهو أيضاً منهج علمي يقتضيه نظام الدين نقضاً للغلو التخصصي والمهني للقانون الوضعي الحديث.

الشمول في المصادر الوضعية:

إذا كانت الشريعة – كتاباً وسنة – هي الأصل الأول أو أصل الأصول للأحكام لا يوازيها مصدر آخر بحكم عقيدة التوحيد، فإنها الأم التي تترتب عنها أصول أخرى – نسميها أصولاً لأنها كليات تصدر عنها أحكام ولكنها فروع بالاضافة إلى الشريعة. ولربما يجوز أن نسميها أصولاً وضعية لأنها مما تواضع عليه الناس مهتدين بالشريعة دون خلط مع مصطلح الوضعية الذي يطلق على من يقتصر على وضع

البشر. والمبدأ في الأصول الوضعية الإسلامية ان تكون شاملة لكل واحد من الأمة فيها نصيب بل أن تكون إنسانية لكل بشر فيها نصيب - ما دامت بالطبع محكومة بالأصل الشرعي الأم.

أ) الصفوية والشعبية.

لا مكان في الإسلام لطبقة مغلقة بنظام رسمي او واقعي تحتكر الأحكام أو سلطة إصدارها ملزمة على الآخرين. ولئن كان الذين يعلمون في الإسلام لا يساوون الذين لا يعلمون، وكان العلم كسباً تتفاوت فيه حظوظ الناس حسب جدهم ووسعهم العقلي وقدرهم من الظروف المواتية، إلا ان المسلمين أمة هدفها التساوي والتكافل في كل شئ فمن كسب مالاً اتجه نحو انفاقه لا كنزه، ومن كسب ولاية شارك الناس فيها بالشورى ومن كسب علماً وجب ان يبلغه ولا يكتمه. وقد نُميز العالم عن الذي دونه ولكن الكسب العلمي في الإسلام ينبغي ان يكون درجات بغير فارق طبقي، فكل مسلم عالم بشئ نوعاً ودرجة وفوق كل ذي علم عليم يتفاعلون ويتبادلون، وكذلك واجب التدبر والتفكر في الدين خطاب شامل لكل مسلم كسبه من ذلك وعليه أن يجتهد اجتهاده وأن يتفاعل مع إخوانه من دونه ومن فوقه تناصحاً.

فالعلم والاجتهاد حركة مجتمع مهما برزت اعلام يؤهلهم كسبهم لقيادة التفكير او التعبير عنا لكسب العام.

لكن الفقه التقليدي المتأخر جعل الاجتهاد درجة رقى بها حتى جاوزت الإمكان وجعل الفقه اختصاص طبقة - ولم يترك لسائر الأمة إلا التلقي وكان ذلك شأن الفقه الوضعي، فأهله مستعدون برسوخ تعاليم الكهنوت والكنيسة المحتكرة لأن يجعلوا القانون سراً يثور القانونيون إذا اراد مصلح ان يبسطه ويدونه ويوضحه. وكما اقتصرت شورى المسلمين التي قررتها الآيات على حوار محصور بين العلماء واقتصر الإجماع الذي نسبته الأحاديث إلى الأمة على إجماع العلماء، بل المجتهدين - كذلك اقتصر القانون في الغرب على اهل مهنته فناً وعلى الطبقات المتحكمة في الناس وضعاً وأمراً.

والنظام الأمثل اليوم أن نرد إلى المصطلحات الإسلامية - العلم "الفقه" "الاجتهاد" "الشورى" و "الاجماع" - شعبيتها وأن نعترف بالتفاوت والتناصح والتذاكر مع اعترافنا بضرورة الاتحاد بين المسلمين في صياغة الأحكام التي يقتضيها الشرع في واقعهم. فمنهج التفقه اشتراك بين المسلمين كل بما عنده من علم ومنهج التشريع تشاور وإجماعٌ وإن كان الاقتراح المبادر ممن هم أعلم بقيم المسلمين وواقعهم، ما دام الأمر مشتركاً عليه واعتماده مجمعاً عليه، فلا صفوية ولا

غوغائية ولا عزلة للفقهاء، ولا ارتجال في إجراءات التشريع يجعلها عرضة للجهل والهوى والرأي الفطير.

ب) الأصالة والعالمية

إن الوحي موصول بالفطرة الإنسانية التي فطر الله الناس عليها، فالمؤمنون بالوحي قد زكوا تلك الفطرة وهدوها إلى متوخاها واستعدادها الأكمل، والذين لم يؤمنوا بالإسلام لا تنفك عنهم الفطرة مهما كانت فطيرة لم تتطور أو كان ما توحي به غائماً لم يتبلور، وذلك يعني أن في كسب البشر بعض الحق يمكن أن يتحراه المسلم ويختبره بمعاييره ويلتزمه من بعد.

وإن شاء المرء وصل هذا بمفهوم "شرع من قبلنا" أو مفهوم "الاستصحاب" لما جرت به السنن الاجتماعية لكونه معروفاً أو ما لاح للعقل البشري بكونه عدلاً وقسطاً. والأصالة هو أن يمتحن الوارد علينا من خارج الملة في ذلك وأن نؤسس بفطرتنا المهدية ما نخاطب به العالم على صعيد مشترك من الإنسانية. ولكنها طائفية مغلقة إذا انغلقنا على أنفسنا وتاريخنا الذاتي.

وكما انفتح المسلمون على الثقافة العالمية بمنهج للمعرفة شامل فسخروا علم اليونان في شرح أحكام العقيدة (الكلام)

وأحكام العمل (الفقه)، يمكن أن ننفتح واثقين من أن الخير الذي نصيبه هو من فطرة الله مطمئنين إلى أن الشر الذي نجده يمكن عزله بمعايير الأصالة الشرعية، وما ينطبق على منهج الفقه ينطبق على منهج التشريع. ويمكن أن نستفيد من تجارب البشرية وأعرافها في توخي العدالة والقسط وفي وسائل بلوغ المقاصد، وما أظن إلا أن المسلمين قديماً قد فعلوا ذلك لحد ما، وإن كنا لا نسلم بمقالات المستشرقين في ذلك. ومهما كان من الأمر فالعالم اليوم موصول والأنماط الاجتماعية تتقابل من قريب والفقه المقارن لابد أن يدخل في منهجنا الفقهي نؤصل مدخله ونضبطه بتكييف كمفهوم الاستصحاب أو غير ذلك.

الشمول في مسالك النظر للأحكام

التدين كما قدمنا كسب للبشر في محاولة التوحيد الدائبة بين المثال أو الحق المطلق الثابت من جانب والواقع أو الطرف النسبي المتحول من جانب آخر. وهذه النظرة التوحيدية تؤدي في صعيد نظر المتدين إلى توحيد وموازنة بين نظره المتجرد نحو الحق وتجربته المدركة للواقع وبين الصور والأشكال

المختلفة التي يوحد بها أمره والمقاصد الجوهرية الواحدة التي يتوخاها. ويقتضيه التوحيد أيضاً أن يوازن بين الإجمال الذي يصف خطواته على الطريق والقطعية التي تضمن الثبات على الطريق والمرونة التي تضمن ذلك الثبات مهما تعرجت الشعاب وتكيفت الأرضية.

أ التجربة والواقع:

تتجه المعارف من مرحلة الادراك الساذج للحقائق والجزئيات والوقائع الناشئة عن واقع الحياة إلى أن يتناولها العلماء بعد الاستقرار بالتعميم والتنظير تجرداً من الواقع الفعلي. فقد ينبئ التنظير الزائد في الفقه عن رقي فني يحيل الأحكام إلى نظام ويوغل في تحليل علاقاتها النظرية حتى تصبح علماً محكماً. وقد يستغنى الناظر من بعد عن ملاحظة الواقع بل يمضي في منطق تحليلاته خيالاً بالفرضيات والتقديرات، ويرتب علمه على غير ما تقتضي وظيفة الأحكام في الحياة بل على تبويبات فنية مناسبة في التحليل والنظر والشرح ويفصلها لا من حيث علاقاتها في النموذج الحي بل حسب أوصافها في منطق نظام الأحكام وسياقاته وينظم بيسر التعليم والشرح.

وقد نلحظ في الفقه الإسلامي في صوره التقليدية الأخيرة كثيراً من هذا التجريد النظري والتطوير الفني. ولا شك أن

عوامل أخرى قد أسهمت في ذلك فوق ما سبق، منها بعض تجاف بين التدين الفعلي الصادق وقوالب الأحكام النظرية الموروثة، ومنها تعرض الفقه للمنطق الصوري التجريدي الذي جعل منهجه ومباحثه وقضاياه مكيفة حسب طبيعة ذلك المنطق. ولكن مثل هذا الجنوح النظري طرأ على كثير من القوانين الغربية حيث غلت بعض المدارس التحليلية للقانون في إحالته إلى منطق صارم متجرد أو إلى تبويبات ميكانيكية فنية.

لكن الحياة هي مادة أحكام السلوك البشري ومنها غذاؤها، فأيما قطيعة بين الفقه والواقع لا تكون إلا على حساب ثراء الفقه وجدواه، لا سيما بالنظر إلى فقه ديني لا ينفصل عن الواقع النفسي لأطرافه البشرية والواقع الاجتماعي لحيثياته وآثاره، لأنه موصول بالعقيدة والآخرة والأزل وبكل نظم الحياة ومغازيه. وقد استدرك الغربيون أمر القانون فيهم فأثروه بالدراسات الاجتماعية وتأسست مدارس غنية بالفكر تستعمل منهج العلوم الاجتماعية لتوخي المصالح والمفاسد وذرائعها وموازناتها.

وإذ قلنا أكثر من مرة إن الدين توحيد الواقع والمثال، وحيث أن الشرع جاء على هذا المنهاج ينزل القرآن منجماً على الأحداث ويصوب الرسول صلى الله عليه وسلم وصاياه

نحوها ويقوم الدين كله نموذجاً تتحد فيه النصوص والحياة لا كتاب نصوص مجردة مثل مدونات القانون - حيث كان ذلك كذلك، فلابد من توازن في منهج فهم الفقيه للنصوص: يوحدها إلى واقعها عهد التنزيل ولا يلتمس معناها في المدلول اللغوي والسياق النحوي وحده بل في السياق الظرفي والنفسي أو في سبب النزول المعين بل في أحوال الواقع بأسره حين النزول وفي ظلال اللغة ووقعها النفسي على أهل الخطاب، ثم يحاول اعتباراً وقياساً أن ينزلها على الواقع الحديث ليحكم فيها بما يحقق عين المغزى الأول للأحكام في النفوس والمجتمع والكون - فهو يجمع كل وسائل الفقه استقراء لقضايا الشرع واستخلاصاً لمقاصده ثم استقراء وتفهماً للواقع واستنتاجاً للأحكام المناسبة له من الشرع. فالفقيه لا يتورط بمنهجه في التحليل النظري الذي يتعلق بألفاظ النصوص ولا في الوضعية الذرائعية التي تخلد إلى الواقع، لأنه يريد أن ينزل المثال على الواقع ويضبط الواقع على حكم المثال.

والأمر يقتضي الفقيه علماً واسعاً بتاريخ النصوص أو البيئة التي كانت موضوع الخطاب المباشر لنصوص الشرع - وتلك ثقافة كان يتمكن منها الفقهاء من علمهم بالآثار واللغة وإن كان بعضهم لا يعنى بعد اللفظ بالسياق لا

الكلامي ولا التاريخي. لكن مباشرة فقه الأحكام والتشريع تقتضي أيضاً علماً بالواقع الحديث - واقع النفوس والمجتمع والمادة والكون. ولذلك ينبغي أن يحصل الفقيه ثقافة بالعلوم النفسية والاجتماعية والطبيعية بقدر يمكنه من تنزيل الأحكام بوعي، إذن يقتضي الأمر أن يتوافر على نظام الأحكام فقهاء بالمعنى القرآني الشامل: فقه النصوص والقيم وفقه الظروف والواقع. فإما أن يوجد [illegible] جمع العالم كل الثقافة أو يتناصر على الأمر محصلون لهذه الثقافة وتلك ويكون كل طرف مهيئاً لأن يتفهم العلم كله كما هو في الدين: علم الشرع المنقول وعلم الطبع المعقول.

وعندنا مناهج لعلوم النقل كعلم الرواية وعلم اللغة فقهاً ونحواً وصرفاً وبلاغةً وقد جدّتْ علوم في ضبط التاريخ وفي أبعاد اللغة التعبيرية والنفسية والاجتماعية وفي أحوال النفس البشرية وسنن المجتمعات في معاملاتها وسياستها - وكل ذلك ثقافة لازمة ليتكامل منهج الأحكام.

ولربما يقترح المرء أن نميز ونوحد في منهج الأحكام بين أصول بيان تتجلى بها الأحكام تفسيراً واستنباطاً منها بوجه بعيد أو قريب وإجمالي أو تفصيلي وأصول تكليف تتنزل بها الأحكام في صور ملزمة ذات حجة عملية، وأصول مادية هي في الحقيقة علوم لغة ونفس ومجتمع وطبيعة متصلة بالسلوك

الذي تنظمه الأحكام.

ب) الظاهر والباطن:

الاصل كما قدمنا ان يخاطب الدين بتكاليفه الظاهر والباطن محيطاً بكل ابعاد الإنسان وسلوكه، ولكن القوانين الوضعية قد تجافت عن الدين فعنت بالظاهر تعول على العلاقات الظاهرة العامة التي يمكن الإحاطة بتنظيمها عملياً ومتابعة سيرها بالبينات والجزاءات. ولا تبالي القوانين بالنيات والدوافع والمقاصد إلا المباشر منها الذي يمكن إثباته.

وقد قدمنا كيف بَعُدَ فقه الاعمال عن فقه العقيدة واحتكر الأول كلمة "فقه" واوغل في الشكلية واللفظية، وكيف انفصل عن قيم الأخلاق لا سيما التصوف الذي صوب همه إلى احوال الباطن وتنظيمها حتى حدثت احياناً مفارقات ومناظرات بين اهل الباطن والظاهر وحتى غلا بعض الفقهاء، بظاهرهم وغلا بعض المتصوفة بباطنهم إلى قريب من التناقض، ولو لم يبلغ الامر في الإسلام ما بلغ في النظم الوضعية او في المسيحية التي غلا فيها الكاثوليك قديماً بالطقوس والاشكال بينما ارتد اللوثريون إلى الباطنية والنيات.

والمنهج القويم هو التوحيد والتوازن بين الظاهر والباطن،

بين حرف النص الحكمي وروحه وبين انضباط المكلف مع ظاهر الأشكال والتزامه بنيات التدين. وهذا المنهج مؤثر في مصطلح الفقه وفي مناهج تعليمه فضلاً عن تأثيره الموضوعي في الأحكام تعويلاً على نظام العلاقات الظاهر وعلى استقامة المكلفين وتربيتهم في ذات الوقت. وبهذا المنهج لن تكون مواقف العقيدة مرهونة بمعادلة لفظ يؤديه المؤمن بحرفه فيحسب انه استوفى شعاب الإيمان، ولن تكون العقود مرهونة باشكال لفظية تضفي الصحة على ما هو باطل وتبطل ما ينعقد صحيحاً، ولن تكون النيات مصروفاً عنها النظر مطلقاً لصالح استقرار العلاقات وضبطها، ولن تكون أحكام الإثبات مرهونة بشكليات إلا ما يتبين به الحق، وهكذا.

إن شيئاً من ظاهرة الطقوسية والشكلية والتيبس في نظام الأحكام يحدث تلقاء من جراء التطور الفني الذي يتجه لضبط التعبير عن الأحكام وإحكام تنظيم العلاقات. وفي الفقه الوضعي طرات تلك الظاهرة كثيراً في التاريخ، لا سيما في القوانين الإجرائية والإثباتية، واستدعت انقلاباً فقهياً احيا تلك الأشكال بالتعويل على النيات وتوخي المقاصد والوظائف. وتكاد تكون الظاهرة دورة في تاريخ القانون. ولعل بعض ما أصاب الفقه الإسلامي هو من مثلها إلا ان يتعصم المنهج بتوازن لا يختل ولا يستدعي الثورة الإحيائية حيناً بعد حين.

لقد كانت محاولات إحياء علوم الدين دورات تجديد وتوحيد ردت العافية للدين، وعبرتها في أن يحفظ التوازن ويضبط قبل أن يستفحل الاختلال ويأتي رد الفعل اللازم كبيراً.

ج) الإجمالية والفروعية:

لا يحيط النظر بفقه الدين ولا يرشد العمل به إلا عن تكامل بين النظر الإجمالي الذي يلحظ المقاصد ويخط المبادئ ويرسم القبلة والنظر الفروعي الذي يبين المعالم ويضبط شاملة. وقد جاءت الشريعة شاملة لأحكام عامة ولأحكام مفصلة وظل الفقه يهتدي بالمفسر والمفصل وبالمبادئ والكليات والقواعد، حتى جنح أخيراً إلى الولع بالتشعيب والإحصاءات التلقينية. وذلك أن الفقه أخذ يتطور عن فتاوى شخصية من شئون الأفراد وتضاءل هم ولاة الأمر العام بفقه مصالح المسلمين العامة وشئونهم الكفائية وتكيفت المناهج والأصول لذلك الأمر فنشطت المناهج التفسيرية التي تعول على النصوص المفصلة ومأثورات السوابق والأقضية ولم تتطور مناهج الاستنباط من العموم القرآني والسني وفقه القواعد والمبادئ الذي بدأ مبشراً واعداً.

إن ضرورة التكامل والتوحيد في المنهج بين الإجمال والتفصيل تبدو حينما يرى المرء كيف أوغل التبعيضيون والفرعيون – يمنعهم منطق تحليلي من ارسطو ومنهج وضعي

تجريبي حديث – حتى أحالوا الدين إلى مثل جزئيات مركومة لا تكاد ترى فيها حكمة الشرع ولئن لم تضر كثيراً في عهود التسليم المطمئن إلا أن تحرم المتدينين من ابعاد النيات الكبيرة فإنها في عهد الريب وزلزلة الإيمان تجعل المسلم اكثر تعرضاً للفتنة ثم إن المنهج التقطيعي يؤدي في الأحكام إلى نتائج خاطئة ولربما يتخذه ذو الهوى لتعطيل الدين من التظاهر بالتزام حروفه ولربما يغتر به المتدين ويحسب انه يحسن صنعاً ولكنه إذ لا ينظم الفروع في نسق أوسع يفرط بينما يتنطع.

وتتجلى تلك الضرورة من الوجه الآخر إذ نرى كيف اولع البعض بنظام الإسلام العام وبمقاصده بينما فرطوا في التزام الفروع الضابطة وفلصوا الدين حتى ردوه إلى شعارات عامة مثل "كرامة الإنسان" و "الشورى" و "الحرية" و "العدالة" يضاهون بها كسب الفكر الإنساني الوضعي ويطمسون معالم الإسلام التي تميزه وفروعه التي تضبط تحقيق المقاصد وتضمنه فعلاً.

د) القطعية والمرونة:

يجنح الفقه دائماً وقد جنح الفقه الإسلامي أيضاً – نحو الغلو في الضبط والقطعية إما باثر من تعاقب مجهودات

الشرح والتعريف والتوضيح بفعل التطور الفني التلقائي لعلم الفقه، أو بشدة الحرص على ثبات أشكال التصرفات والمعاملات في مجتمع أخذ يبالغ في التورع من الفوضى والحذر من الزيغ والمحافظة والتقليد، أو بصرامة المنطق الذي يلتزم في تحرير القضايا وتحليلها. ولكن ذلك يضيق السعة ومجال الخيار الذي يمكن من تكييف الأعمال وتطويرها وتنزيلها حسب مقتضيات التعبد وصوره التي تستدعيها أحوال المكلفين المختلفة وظروفهم المتقلبة.

إن الأثر الأخطر لظاهرة الجنوح نحو الضبط في الفقه الإسلامي أنها أصابت منهج الأصول قبل أن تصيب الفروع، فالأصل لا يلد منها إلا اذا كان ينطوي على خصوبة وسعة. وهكذا كانت الأصول التي تأخذ عن الكتاب والسنة تأسيساً على معان فيهما تبعد بالمسلم عن الولع الزائد بكثرة السؤال وطلب التفاصيل. ولكنه فرط الالتزام بالمنطق النظري في مجال موصول بالحياة وظروفها التي لا تثبت ولا تتناهى ولا تنحصر أو هو فرط الحذر من فتح ذرائع الهوى والخلاف لا سيما أن نظام الأحكام الإسلامي قد افتقد الأداة الاجتماعية الضابطة لخلاف الرأي - الشورى والإجماع وأمر السلطان. هكذا نجد تطور منهج القياس من سعة إلى تعريفات ضيقة منضبطة تلد جدلاً كثيفاً ولا تلد فقهاً، ونجد الحملة على

الاستحسان - وهو نظر القاضي والفقيه في المسألة التطبيقية المحدودة ببصيرة يزكيها طول العهد بحكمة الشريعة ونظامها دون أن يكون منطق الاستنباط فيها ظاهراً وجهه والتعبير عنه، ونجد الحملة على المصلحة التي كثفت عليها شرائط القطعية والعموم حتى تعطل استعمالها مع كونها من أخطر أصول الفقه في الشئون العامة، وكان يمكن لمفهومها أن يتطور كثيراً لا سيما في مثل عهدنا الراهن - عهد اشتجار أسباب الحياة العامة ومصالحها الكلية وعهد تطور مناهج العلم الاجتماعي الذي يحيط بوجوه المصلحة.

إن الله تعبد عباده المؤمنين أحياناً بالتكاليف القطعية وأحياناً بالتوجيهات الواسعة أو المتشابهة ليبتليهم بكل الوجوه وكما قدر الله أن يكون ثبات الأحكام قطعياً أو ظنياً فقد قدر أن يكون مدلولها كذلك وفي ذلك ابتلاء لكل فرد أن يكيف تدينه ويجتهد في ذلك حسب وسعه وذوقه وحاله.

فالتوازن بين الأحكام والقطع بغير تنطع والمرونة والسعة بغير استبهام أو تسيب هو المنهج الأوفق الذي إن لم يرع ويراقب قد يختل حسب دورات تطور الفقه فيميل إلى تطرف ليرتد إلى تطرف مقابل وهي ظاهرة يعرفها مؤرخو النظم القانونية جميعاً.

والموازنة بالطبع ليست على نظام جامد بالنسبة إلى

مختلف ضروب الأحكام. فقد يناسب القطع الأكثر في أحكام المعاملات والشعائر وقد تناسب المرونة الأكثر في أحكام الأخلاق.

الوحدة والتوازن بين النظام والحرية.

إن منهج الوحدة يتجلى في الخلق وفي الأمر كله. فسنن الله اللازمة في الطبيعة تتسق مع سنن الله التكليفية في الشريعة ولذلك كانت فطرة الإنسان - وجداناً عاطفياً وتفكراً عقلياً - مناسبة للوحي فكل ذلك من الله. وخطاب الله للفرد المعين تكليفاً فردياً يتسق مع خطاب الله للجماعة ويتحد تدين المؤمن من حيث هو فذ مع حركة المؤمنين من حيث هم جماعة في معادلة متوازنة. أما بغير الإيمان فالعقل أوهام وأهواء قد تناطح الوحي، والإنسان كيان شاذ قد يشاكس الطبيعة، والفرد عزلة وشح قد يخاصم سائر الآخرين في الجماعة. *ومن منهج الوحدة يتأسس منهج الفقه والتشريع الإسلامي متوازناً - بل موحداً فيه دور الوحي والعقل والذوق والتجريب، ودور الفرد الحر والجماعة المنتظمة بتقاليدها المستقرة.*

النقل والعقل.

لما كان العقل من فطرة الله وكانت البيئة الطبيعية من خلق الله، وتنزل الشرع من الله، فلا معنى لنصب العقل المتأمل في النظر أو المنفعل ببيئته الكونية في وجه الوحي. وقد أعد الله الإنسان بعقل مناسب لخلق الله وأمره الكوني والتكليفي، وتنزل الوحي ليخاطب العقل ابتداء وليتفاعل المؤمن بعقله مع النصوص فهماً وتطبيقاً، ولا مجال بالطبع لخطاب غير العاقل أصلاً فلا شرع ولا تكليف إلا بعقل، ثم يصبح لكل مكلف أن يتفاعل بعقله مع الوحي المنقول، فاذا وقف بوظيفة العقل عند أدنى مراتبها - التلقي والحفظ - كان أقرب إلى أن يكون منهجه نقلياً سماعياً كله، واذا أجهد عقله ليتفهم المعنى كان مقتصداً، واذا اجتهد تفكراً وتدبراً كان فقيهاً مجتهداً. *وخير المناهج هو ما أحاط بكل العلم المنقول عن الوحي أو المأثور ممن سلف إعمال فكرهم في النصوص، وما تفاعل مع ذلك بكل علم معقول يلوح له من النظر أو من التجريب. فذلك منهج تلاوة للنصوص تتصاعد من اللسان إلى الجنان والوجدان وإلى واقع العمل.* ولما كان العقل - بقصور إدراك الإنسان وتلبسه بالشبهات والأهواء - يعتريه النقص فلابد من أن يتحد مع النص الموحى. لكن النص لا يعطي شيئاً لغير العاقل ولا يعطي إلا قليلاً لمن لم يجتهد ولم

يقو اداته العقلية النظرية والتجريبية ومن ياخذ سطحاً ظاهراً من المعنى وتفوته ابعاد ينالها المجتهدون كل حسب ادائه ووعائه.

ولقد نهض الفقه الإسلامي لاول الأمر إذ استقبل المسلمون الوحي باقصى وسعهم من التدبر ونظموا مناهج للتفقه يستعين بها المتدبر. ثم خلف خلف يرضى بظاهر النصوص وسطحها في فقه الفروع ويكره استعمال الوظائف العقلية العليا. هكذا ضيق مكان الراي. وضبطت الأصول بما يكبت جولان الخاطر فيها، وقيدت نظم الأحكام بما يحظر الاجتهاد. وفي ذلك ما يعود إلى الاستغناء بالثروة الموروثة عن الكسب الجديد، وفيه اثر الانحطاط الحضاري الذي قلص ابعاد الحياة او جمدها ونفى دواعي تسليط العقل على الجديد الطارئ.

إن التمييز القديم بين اهل الراي واهل الحديث في مناهج الأصول لم يكن في واقع الأمر يمثل تبايناً كبيراً. فقد كان من سموا اهل حديث يعتمدون اصولاً للراي فيها مجال واسع لولا ان بيئتهم الحضرية لم تدعهم إلى ذلك كما دعت بيئة اهل العراق اهلها. ولكن التباين يتجلى بين الأصول الفقهية التي كانت فعلاً في عهد الأئمة وتلك التي عرفت منهجياً في علم اصول الفقه لما نضج تطوره وتدوينه، والأصول الفقهية

التي يتخذها المتأخرون فعلاً حيث احتجب العقل او كاد بل احتجب نص الوحي واصبح النص الحاكم هو متن مصنفات الشراح.

إننا نشهد في العصر الحاضر حالات حياء من القاضي والفقيه من ان يبدو جريئاً على استعمال الراي او العقل وميله لان يبدو ملتزماً بنص القانون، وهي سمة حتى في الفقه الحديث لا سيما عند القضاء وإن كانوا بالفعل يستعملون رايهم كثيراً. ولا يضر ذلك ما دام التشريع الرسمي الذي يصدر عن مداولات الراي السياسي الحر قد تولى كبر مهمة تطوير القانون. اما في حاضر المسلمين فما يزال الغالب تحكيم ظاهر النص. وقد اشتط قوم ارادوا ان يستدركوا غياب العقل في فقه الإسلام فاعملوا عقولاً لم تترشد بالاطلاع المحيط بالنصوص ولم تنفعل بهدى الشريعة او تشرب روحها، وعمدوا إلى النصوص التي تصادم اهواءهم واهواء الذي اضلوهم بغير علم فاولوها تاويلاً بعيداً – اما محاصرة لها في واقع التنزيل وادعاء قيام فوارق بين العصر والأصل تمنع القياس عليها وتعديتها، او تفريغاً لها من المضمون بإحالتها إلى مقاصد بعيدة مبهمة اتخذوها علة للأحكام وحكمة تتوخى باي وسيلة ولو كان في ذلك الغاء الأصل النصي.

والحاجة اليوم داعية إلى منهج أصولي يوحد الوحي والتأمل والتجربة أو النقل والعقل ويطور أدوات ومسالك في التدبر والاجتهاد تسخر العقل لعبادة الله ببيان حكمه وتهديه دون أن تسد طريقه.

ب- الاتباع والإبداع:

لا يتصور نظام للأحكام إلا قوامه السنن المستقرة، فالأحكام تقاليد وأعراف تضمن استمرار الحياة واتصالها، واتباع الشرع شرط ثبات على هدى الدين، ولكن تراث الفقه والأحكام الإسلامية يتضمن أيضاً ما اكتنف الشرع من آراء المسلمين وسننهم الاجتهادية، وهذا عنصر لا حظ له من العصمة المطلقة. لكن الأمة لا تجمع على ضلالة ولو كان إجماعها يتجلى عبر التاريخ. وبناء الخلف على السلف ضرورة لتجسيد وحدة الأمة عبر قرونها المتعاقبة. *سوى أن هذا الاعتبار الاتباعي للسلف وللتراث مبدأ يوازيه مبدأ الولاء لأصل الشرع ولا ينبغي لعصر من المسلمين أن يخلو من الاقتداء بالمرسلين في سننهم المجددة للدين المحيية لأصوله الناقدة لتراث التدين المصوبة للكسب التاريخي الديني المتجاوزة لركام التراث - عوداً إلى ينابيع الهدى الأصيلة حيث تستنبط المعايير لمحاسبة التاريخ الديني وتقويمه والاعتبار به بناء على الرشد فيه واتعاظاً بسوى ذلك.* وقد جاء

المرسلون أحياناً ينسخون ما مضى لا لأنه كان باطلاً بل لأنه كان الحق منسوباً إلى ظرفه وغدا الحق فيما سواه مع حولان الظروف. أما تجديد النظر في تراث الإسلام فذلك أمر معروف، وأما النسخ فقد أحكمت الشريعة بختم الرسالة ولكنها جاءت بنظام أحكام يقبل في بعض جوانبه تصريف الأحكام حسب الأحوال. وذلك كله هو الاجتهاد الذي لا تنقطع دواعيه ما دام التاريخ يتقدم ويطور الله الابتلاءات المقدرة بتغيير الظروف والأحوال، والذي لا ينبغي أن يضيع لأنه لازم من لوازم التكليف بعبادة الله بإعمال العقل مثل إعمال الجارحة. وأفضل العبادة العلم والتدبر، وأخطر المسئولية ما خوطب به العقل ولأنه ضرورة لواجبات الشريعة في التبين والتناصح والتشاور، ولأنه مما أمر الله به ورسوله بالنصوص المباشرة الكثيرة المعروفة.

لكن الاجتهاد - كما قدمنا - إنما هو حركة في محور الشرع الثابت، بل هو تقدم على منهج السلف لا ينقطع عنهم ولا يلغي سالفتهم ولا يقفز فوقهم إلى الأصول بل يتصل بهم ويستعين بتراثهم كما يستعين بالشورى ويتقوى بالإجماع. ولقد كان الذين نهلوا من التراث هم أكثر الناس جرأة على تجاوز التقليد إلى الاجتهاد والاتباع إلى الابداع ولا أقول الابتداع - على المصطلح الذي يطلق على إحداث أمر طريف

منقطع عن الأصل.

إن توازن الاتباع والابداع والسلف والخلف والتقليد والاجتهاد أمر يمكن أن تكفله المناهج القويمة ولكنه رهن - من وراء مناهج العلم وأطواره - بأطوار الحياة ومصير الحضارة. يعز الاجتهاد عند الانحطاط ويظهر الاستغناء بالقديم والحذر من الجديد الذي لا يطمأن إليه ما دام الواقع يقبل على ما هو أرذل وأحط دركاً، ويتلاشى التقليد مهما تنطع المحافظون إذا تحركت حياة المسلمين صعداً واتساعاً لأن مفاعلات التقدم والتحرر ودواعيه تعم العلم والعمل. ولا نقول بحتمية الواقع التاريخي، فقد يقاوم المسلمون بإرادتهم الحرة التحديات التي تتجه بهم إلى الانحاطط وقد يعكسون أقدار الانحطاط المادي بمشيئة تدفع الإيمان المنبعث والعقل المستيقظ والمجاهدة النشطة وبحول الله وقوته وتوفيقه الذي يزيد المهتدي هدى وييسره لليسرى.

فإذا توطدت الصحوة الإسلامية التي تغشى العالم الإسلامي اليوم فإنها مؤدية قطعاً إلى الاجتهاد. ولربما يرجح المرء جانب الطلاقة والحرية من أجل استدراك فائتات الجمود المتطاول ومكبلات العقل المسلم. ولربما يحدث هنا وهناك شطط من ارتداد فعل الحرية بعد طول الانكبات. ولكن لابد في آخرة الأمر من عقد الموازنة الحكيمة بين التقليد

والاجتهاد، حتى لا تفوتنا جدوى الاستقرار والاستمرار التاريخي والاعتصام بالأصالة والولاء لتاريخ الأمة في سياق الولاء لله ورسوله، وحتى ندرك جدوى الحرية والتقدم ونتم واجبنا الديني فيما يلينا من ابتلاء عصري ونلقى الله بأجر جزيل عن سنة نختص بتأسيسها ونسنها لمن يخلفنا في المستقبل.

ج) المذهبية والحرية:

لا قوام لنظام الأحكام إلا بعموم حجتها والتزامها وشيوعها في المجتمع معايير للمعاملة. وقد جبل الإنسان على التقليد والالتزام بالسنن العرفية توفيراً لطاقته من أن يضطر إلى اجتهاد فردي في كل شأن يُبتلى به وتنظيماً لحركة المجتمع حتى يتعارف الناس ويطمئنوا إلى جريان الحياة على الأعراف المقررة - وتلك فطرة إنسانية تجعل الفرد اجتماعياً يألف ولا يشذ ويندرج في الجماعة التي تناسبه بالرأي أو بالنمط السلوكي.

ولما كان المسلمون قديماً لا يتحاكمون إلى سلطان نظامي يقرر عليهم السنن الحكمية الجامعة - لأنهم لم يثقوا في بعض سلاطينهم ليكلوا إليهم أمراً خطيراً يتصل بالأحكام، أو لأنهم آثروا العفوية في سريان الأعراف الحكمية والمرونة في تعميمها على الأقاليم والبيئات، أو لأن السلطان فرط في دوره

الواجب من ذلك - لأي سبب كان من ذلك غدت المذاهب تعم قطاعات الأمة بقوة الثقة في الائمة الذين أسسوها واجتهاد التلاميذ والدعاة الذين نشروها وكان في ذلك توحيد للمسلمين وتنظيم مستقر لحياتهم.

لكن الذي ذكرنا من التقليد والجمود أدى إلى غلو في التزام المذهب حتى أصبح الأمر عصبية تكبت حرية الفرد المسلم وتحجب مسئوليته وحجاباً طائفياً يقطعه عما وراء المذهب من أصول الشرع ومن سائر إخوانه المنغلقين في المذاهب الأخرى. أما وقد هبت رياح الصحوة تعلي قيمة الحرية، وتركز الوعي بالتكليف الديني لكل مسلم أن يكثف مبادراته ويكسب كسبه الخاص ويشارك به في حركة الإسلام، وقد اتسع الوعي بأبعاد التراث بشتى مذاهبه وبمقارنتها في ضوء الأصول الشرعية والحاجات العصرية، وقد زاد حرص المسلمين على تجاوز الطائفية التي فرقت الأمة شيعاً فقهية وغير فقهية بينما زاد في العالم الحديث الاتصال والتفاعل بين الأقطار من جراء كثافة النقل والاتصال الحديثة - من ذلك كله ومن غيره نشأ اتجاه نحو تجاوز المذهبية إلى منهج يكفل الاستقرار والتعارف دون عصبية أو طائفية ويحقق المرونة والحرية دون فوضى أو اضطراب في وحدة المسلمين.

وقد لا يكون التوحيد المتوازن بين النظام والحرية في نظام الفقه والأحكام قد استقرت أركانه اليوم، فما زال المسلمون في حال انتقال من حال إلى حال تضطرب في واقعهم أحوال عصبية وأحوال تحرر وأحوال تفلت، ولكن الظرف موات لتجديد أصولي يعبر عن الموازنة المرجوة.

خاتمة

إن منهج الأحكام الإسلامية - فقهاً هو طرائق البيان وتشريعاً هو صور التكليف وعلوماً هو مادة الصياغة - لابد أن يتجدد اليوم مؤسساً على نصوص الشريعة التي تدل على المناهج في كل ذلك، ثم مهتدياً بالتراث الأصولي الإسلامي يلقي عليه تاريخُ حيثياته وآثاره النظرية والظرفية نوراً يهدي إلى تقدير حكيم لمدى قيمته وعبرته الباقية، ثم مستأنساً بالعلوم المنهجية الإنسانية التي توضح مسالك التعقل المجرد وأدوات التعلم التجريبي الاجتماعي والطبيعي وخاصة بمناهج الفقه والتشريع الوضعي على ضوء من مقارنة أصول هذه العلوم ومسلماتها وأهدافها وآثارها إلى قيم الإسلام وسننه. ولابد من نظر متجدد *في المصطلح الأصولي، والمفهومات والقواعد الفقهية، وطرائق الاستدلال تفسيراً واستنباطاً*

ووسائل التنزيل على الواقع نيات وأخلاقاً وقوانيناً.

لقد استقل منهج الأحكام أو أصول الفقه عن منهج الكلام وعن منهج التصوف وعن منهج الحكمة الطبيعية ولكنها جميعاً عولت على قاعدة واحدة من الشرع الموحى والمنطق العقلي والتجربة النفسية والحياتية - مهما ركز كل علم على جانب دون جانب. ويمكن اليوم انطلاقاً من نظر متجدد في علم أصول الفقه أن نؤسس منهجية علمية شاملة لكل علوم التدين شرعية منقولة أو طبيعية معقولة وأن نكيف تلك المنهجية بعض تكييف لأغراض العلوم المختلفة دون أن نخرج من القاعدة الواحدة.

إن التوحيد الذي يتمثل في الشمول والاعتدال هو مفتاح الحياة الدينية وهو من ثم مفتاح العلم الديني، فلابد من تجلي المبدأ التوحيدي في وحدة منهج العلوم قاطبة ثم في وحدة عناصر المنهجية المختصة بكل علم، وكما كان الشرك نقيض التوحيد فإن سمات المنهج العلمي الإشراكي تتميز عن المنهج الإسلامي التوحيدي بتجزئتها للحق والحقيقة وغلوها في اعتبار أو اعتبار مقابل وتناقضها وانقطاع نسقها النظري والتاريخي.

لكن الكلام في ذلك لا يحيط به الكلام عن منهج الفقه والتشريع وحده ولا المتكلم الذي تقعد به أهليته دون مدى

الشمول للعلوم والمعارف إلا أن يتناصر على ذلك علماء المنهجية الإسلامية جميعاً بتوفيق الله.

فهرست



[١] إعداد دراسات وبحوث متخصصة في مجال الدراسات الإسلامية والعلوم الاجتماعية والانسانية والطبيعية.

[٢] إعانة الدارسين والباحثين وتأهيلهم في مجالات البحث والدراسات المختلفة.

[٣] القيام بدراسات وبحوث في قضايا المجتمع الإسلامي بصفة عامة والسوداني بصفة خاصة.